

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة محمد خيضر - بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

الموضوع:

أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي

دراسة حالة : مؤسسة FERTILIS

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة

الأستاذ (ة) المشرف(ة)

- الحاج عامر

من إعداد الطالب (ة):

- العايب شهرزاد

- بن نعجة نورة

لجنة المناقشة

الجامعة	الصفة	الرتبة	أعضاء اللجنة
بسكرة	رئيسا	- أستاذ محاضر أ	- بن رحمون سليم
بسكرة	مقرا	- أستاذ محاضر أ	- الحاج عامر
بسكرة	مناقشا	- أستاذ محاضر أ	- بوسكار ربيعة

الموسم الجامعي: 2022/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة محمد خيضر - بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

الموضوع:

أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي

دراسة حالة : مؤسسة FERTILIS

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة

الأستاذ (ة) المشرف(ة)

- الحاج عامر

من إعداد الطالب (ة):

- العايب شهرزاد

لجنة المناقشة

- بن نعجة نورة

الجامعة	الصفة	الرتبة	أعضاء اللجنة
بسكرة	رئيسا	- أستاذ محاضر أ	- بن رحمون سليم
بسكرة	مقرا	- أستاذ محاضر أ	- الحاج عامر
بسكرة	مناقشا	- أستاذ محاضر أ	- بوسكار ربيعة

الموسم الجامعي: 2022/2021

إهداء

نهدي هذا العمل إلى من قال تعالى فيهما :

« وَ قُلْ رَبِّ ارْحَمْنَاهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا »

إلى من سندونا في صلاتهم و دعائهم ... إلى من سهن الليالي لتترن درنا.

إلى من تشاركنا أفراحنا و مأسينا ... إلى نبع العطف و الحنان إلى أجمل ابتسامة في حياتنا

إلى أروع نساء في الوجود : أمهاتنا الغاليات .

إلى من علمونا أن الدنيا كفاح ... و سلاحها العلم و المعرفة

إلى الذي الذين لم يبخلوا علينا بشيء ... إلى من سعوا من أجل راحتنا و نجاحنا

إلى أعظم و أعز رجال في الكون : أبائنا الأعزاء

إلى الذين ظفرونا بهم هدية من الأقدار إخوة فعرفوا معنى الأخوة و ووقفوا جنبنا في كل الأوقات إخواننا

الأحباء : يونس ، نذير ، يعقوب ، ناصر ، منى ، هناء ، مريم

و إهداء خاص جدا إلى أخواتنا اللاتي لم تتجهم أمهاتنا لكن بينتهم لنا الأيام صديقات بمعنى الكلمة :

شهيناز ، نسرين ، شهلة .

إلى روح جدتي الطاهرة رحمها الله و أسكنها فسيح جنانه : فطيمة

و إلى كافة أفراد العائلتين الكريمتين و كل من ساهم من قريب أو من بعيد في نجاح هذا العمل المتواضع

.

الشكر و التقدير

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم

خاتم الأنبياء و المرسلين

نحمد و نشكر الله عزة و جل على توفيقه لنا و كذلك أهالينا و دعواتهم لنا

جزاهم الله خيرا و لولا الله و والدينا لما وصلنا إلى هذا الإنجاز

و إلى الأستاذ المشرف د/ الحاج عامر شكرا جزيلاً على نصائحه و توجيهاته و

إلى مدير مؤسسة FERTILIS و المحاسب على الترحيب و المساعدة و

التواضع و الكرم و كل المعلومات التي أفادونا بها

و شكرا لكل من ساعدنا من قريب أو من بعيد و لو بدعوة

" جميعا جزاكم الله كل الخير و بارك الله فيكم و في أهاليكم "

الملك

ملخص الدراسة :

تم التطرق في هذه الدراسة إلى الجزئين هما : الإطار النظري و المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي و الإطار النظري للإفصاح المحاسبي لمعرفة الأثر بينهما ، و قمنا بدراسة ميدانية في مؤسسة FERTILIS و طريقة معالجتها للإيجار التي تختلف عن النظام المحاسبي المالي و المعايير المحاسبية الدولية .

أظهرت الدراسة أن المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار تتوافق إلى حد كبير مع المعايير المحاسبية الدولية الذي يقومون على أساس مبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الواقع القانوني للعقد ، حيث يظهر أثر الإيجار على الإفصاح المحاسبي من خلال القوائم المالية خاصة في الميزانية و جدول حسابات النتائج ، و هذا ما اعتمدت عليه مؤسسة FERTILIS في معالجتها لعقود الإيجار التمويلي حيث تعتبرها كإيجار عادي.

الكلمات المفتاحية : عقد الإيجار التمويلي ، الإفصاح المحاسبي ، القوائم المالية ، المعايير الدولية ، النظام المحاسبي .

Study summary:

The two parts were addressed in this study: the theoretical and accounting framework for financial lease contracts and the theoretical framework for accounting disclosure to find out the effect between them.

The study showed that the accounting treatment of the lease contract is largely consistent with the international accounting standards, which are based on the principle of the precedence of the economic reality over the legal reality of the contract, where the impact of the lease on the accounting disclosure appears through the financial statements, especially in the budget and the table of accounts results, and this is what FERTILIS relied on it in its treatment of financial lease contracts, as it considers them as an ordinary lease.

Keywords : financial lease contract, accounting disclosure, financial statements, international standards, accounting system.

قائمة الجداول والأشكال و الرسوم البيانية

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
38	تفاصيل دفعات الإيجار	01
71	منتجات و أعباء قائمة الدخل (حسابات النتائج)	02
72	المنتجات و الأعباء التشغيلية	03
73	المنتجات و الأعباء المالية	04
74	الانتقال من الأعباء حسب الوظيفة إلى الأعباء حسب الوظائف	05
83	المعلومات الموجودة في الملحق	06
91	قيمة الدفعات	07
96	الاهتلاكات	08
104	مصاريف الإيجار خلال سنوات عقد إيجار معدات نقل وفق SCF	09
120	مصاريف الإيجار خلال سنوات عقد إيجار معدات نقل وفق الطريقة الفعلية في مؤسسة FERTILIS	10
122	المقارنة لسنة 2019	11
123	المقارنة لسنة 2020	12
124	المقارنة لسنة 2021	13
125	المقارنة لسنة 2022	14

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
4	التطور التاريخي للتأجير	01
12	آلية البيع و إعادة التأجير	02
17	آلية إبرام عقد الإيجار	03
60	هدف القوائم المالية	04
76	حسابات النتائج حسب الوظائف و حسب الطبيعة	05
79	المعاملات التي تحدث خلال الفترة و تؤثر على أرصدة حسابات الأموال الخاصة	06
89	الهيكل التنظيمي لمؤسسة FERTILIS	07

العلمنة
والعقيدة

- الأهمية العلمية التي يحظى بها هذا الموضوع
- كون هذا الموضوع أكثر انتشارا في وقتنا الحالي

6- أهداف الدراسة :

- التعرف على الإيجار التمويلي
- التعرف على الإفصاح المحاسبي
- معرفة كيفية معالجة عقود الإيجار التمويلي حسب SCF و المعايير الدولية
- التعرف على أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي

7- منهجية الدراسة :

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع والإجابة على الإشكالية المطروحة ومن أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة ، وتحقيقا لأسلوب دراسة حالة إحدى المؤسسات وهي شركة FERTILIS التي استقبلتنا من بين المؤسسات التي تمارس هذا النشاط على مستوى ولاية بسكرة مما ناسب توظيف المنهج الوصفي.

8- إطار الدراسة :

تم العمل على موضوع الدراسة ضمن الأطر التالية :

- الإطار المكاني : توجت هذه الدراسة إلى تحديد أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي في شركة FERTILIS .
- الإطار الزمني: تمثل في:

✓ الجانب النظري : تم المباشرة في الجانب النظري في 2021

✓ الجانب التطبيقي : تم المباشرة فيه في 2022/03 إلى غاية 2022/05

9- أهمية الدراسة :

تتجلى أهمية هذه الدراسة في كونها لموضوع ذو أهمية بالغة في الاقتصاد الجزائري و خاصة المؤسسات الجزائرية نظرا لما للإيجار التمويلي من أثر بالغ على الإفصاح المحاسبي من خلال التطبيق الجيد للنظام المحاسبي المالي و المعايير المحاسبية الدولية التي نصت عليهما المعيار الدولي رقم 17 و المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 16 الخاصان بعقود الإيجار التمويلي لضمان إفصاح أمثل و دقيق للمعلومات المالية .

10- هيكل الدراسة :

للوصول إلى نتائج منطقية و مبنية من خلال العرض المنطقي لمتغيرات الدراسة تم تقسيمها إلى 3 فصول منها فصلين نظريين و فصل تطبيقي ، كالتالي :

الفصل الأول : الإطار النظري للإيجار التمويلي يندرج تحته 3 مباحث هي :

المبحث 1 : ماهية عقود الإيجار.

المبحث 2 : تحليل عقود الإيجار التمويلي.

المبحث 3 : الإطار المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي.

الفصل الثاني : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي و يندرج تحته 3 مباحث هي :

المبحث 1 :عموميات حول الإفصاح المحاسبي

المبحث 2 :عموميات حول القوائم المالية

المبحث 3 :أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي

الفصل الثالث : الجانب التطبيقي : و يندرج تحته 3 مباحث هي :

المبحث 1 : التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي حسب SCF

المبحث 2 : التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي حسب المعايير الدولية

المبحث 3 : التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي في مؤسسة FERTILIS

الفصل الأول: الإطار النظري

والمحاسبية للإيجار التمويلي

تمهيد :

يعد الإيجار التمويلي من أهم الأدوات التي استخدمت حديثا لمعالجة عدم توفر الأموال لدى المشروعات المختلفة خاصة منها الصغيرة والمتوسطة، والذي أسهم إسهاما كبيرا في تسهيل مهمة المستثمرين في المشروعات من حيث تقليل المبالغ التي يساهمون بها في مشروعاتهم الاستثمارية المختلفة وقد اكتسب هذا النوع من التمويل مزايا تنافسية ملموسة حيث الأموال الموجهة لتمويل أصول ثابتة إلى أصول متداولة تدفع كإيجار لهذه الأصول طوال فترة استخدامها ومن ثم يدفع الإيجار كمصروف وإنفاق جاري ولا يتحمل بتكلفة استثمارية مرتفعة.

لقد تم تخصيص هذا الفصل للدراسة النظرية والمعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وذلك بالتطرق إلى:

المبحث الأول: ماهية عقود الإيجار.

المبحث الثاني: تحليل عقود الإيجار التمويلي.

المبحث الثالث: الإطار المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي.

المبحث الأول: ماهية عقود الإيجار التمويلي:

يعتبر الإيجار التمويلي من بين الأساليب الحديثة في التمويل حيث هذه التقنية تقدم فرصة تنوع خيارات التمويل أمام المؤسسة الاقتصادية التي هي بحاجة إلى تمويل خارجي، باعتبارها وسيلة تسمح للمؤسسات الحصول على الأصول الأزمنة لمزاولة نشاطها عن طريق تأجيرها مع إمكانية الحصول عليها في نهاية مدة العقد المتفق عليها.


المطلب 01: التطور التاريخي:

الفرع 01: نشأة وتطور عقود الإيجار:

يرى بعض الفقهاء أن عقد الإيجار التمويلي بالمعنى السائد اليوم قد ظهر في سنة 1952 عند تأسيس أول شركة في الولايات المتحدة الأمريكية تسمى " United States Leasing Corporation "، عن طريق أحد رجال الصناعة في الولايات المتحدة الأمريكية والذي يسمى "بوث جينيز" الذي يملك مصنعا صغيرا مختصا في إنتاج مواد غذائية محفوظة، وعند مرور الجيش الأمريكي بمناسبة الحرب الكورية سنة 1950، طلب منه أن يزوده بكميات كبيرة من منتجاته، إلا أنه تبين أن مصنعه ليس له القدرة الإنتاجية الكافية لتلبية الصفقة، وفي ذلك الوقت فشل "بوث" في الحصول على قرض لشراء ما يحتاجه من معدات، فخطرت على باله فكرة استئجارها، إلا أنه لم يوفق في إيجاد مؤجرها فتبخرت آماله في تلبية ما عرض عليه من الصفقة.

وبعد توصله إلى فكرة أن احتراف تأجير الأصول الإنتاجية (المعدات) لأي مشروع اقتصادي يمكن أن يكون مصدر ربح يفوق مما يحققه المصنع الصغير الذي عجز عن تلبية صفقة الجيش الأمريكي، فأقنع مجموعة من رجال الأعمال بالفكرة التي توصل إليها والتي انتهت بتأسيس أول شركة سنة 1952 مختصة في شراء المعدات لأجل تأجيرها مقابل أقساط آجرة مع إمكانية حق شرائها من المستأجر في نهاية مدة العقد. (نور الدين، 2015/2014، صفحة 29)

الشكل(1):مخطط يوضح التطور التاريخي للتأجير :



المصدر: سالم صلال راهي الحساوي، "التأجير التمويلي وتطبيقات مختارة"، الدار المنهجية للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2001، عمان،

ص 20.

الفرع 02: انتشار التأجير في باقي دول العالم:

في ظل انتشار التأجير في الولايات المتحدة الأمريكية زاد انتشاره في باقي دول العالم أما في أوروبا فقد بدأ التأجير سنة 1960 تحت مظلة إتحاد جمعيات شركات التأجير الأوروبية "Leas Europe" ولقد شهد هذا الأسلوب من التمويل تطورا سريعا في أوروبا في منتصف الستينات وذلك بتطبيقه في معظم دولها نذكر منها: (محمد دويدار، 1998، صفحة 20)

فرنسا: في عام 1975 قام البنك الفرنسي بتجريب نشاط التمويل التأجيري والذي توج بإنشاء شركة "Locafrance"

المختصة في التمويل التأجيري سنة 1962.

بلجيكا: ظهر كأول مرة سنة 1961 وهو تأسيس شركة "Locabel SA" حيث كانت أول شركة عاملة في هذا المجال ،

وتعتبر فرعا لشركة "Hudson Leasing Corporation" وتم إنشاء المؤسسة الأوروبية للتأجير في بلجيكا سنة 1972 كمجمع شركات التأجير الأوروبية.

إيطاليا: في سنة 1963 تم إنشاء شركة "Locatrice Italiana SAP" ،حيث ظهر أولا التأجير التمويلي للأصول المنقولة في حين ظهر التأجير التمويلي للأصول غير المنقولة سنة 1969، من طرف "شركة التنمية الجهوية فيرول" أي "Société de

développement regional Firoul" ثم انتشر بعد ذلك في البنوك والمؤسسات، وفي عام 1980 كان قد إنظم إلى

المؤسسة الأوروبية للتأجير في بلجيكا 320 شركة من 15 دولة أوروبية في إيطاليا.

الجزائر:

انتقلت تقنية الاعتماد الاجاري من فرنسا إلى باقي دول القانون المكتوب (الجرمانولاتيني) ومنها الجزائر ،حيث تم الإشارة لأول مرة لهذه العملية بموجب قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 14/04/1990 من خلال المادة 112 فقرة 02 الذي اعتبره عملية شبيهة بعملية القرض، أما أول تنظيم لهذا العقد كان بموجب الأمر 09/96 المؤرخ في 10/01/1996 الذي تضمن تنظيما شاملا ودقيقا لهذه العملية بمختلف صورها ، فلم يقتصر على الجانب التنظيمي فقط كما فعل المشرع الفرنسي بل نظم جانب العلاقات العقدية الناشئة بين أطرافه ،وهو ما يبدو من الوهلة الأولى تقدما وخطوة كبيرة في هذا المجال (بلعزام، 2019، صفحة 29).

المطلب 02: تعريف التأجير التمويلي:

لقد تعددت مفاهيم التأجير التمويلي نذكر منها:

(1) **التعريف الاقتصادي:**

ويعرف التأجير من الجانب الاقتصادي على أنه: "عقد من خلاله يلتزم أحد الأطراف(المستأجر) بالتسديد للطرف الآخر (المؤجر) سلسلة من الدفعات الدورية التي مجملها يفوق ثمن شراء الأصل موضوع العقد وتمتد هذه الدفعات عادة لتغطي الجزء الأكبر من الحياة الاقتصادية للأصل المقتنى".
ويعرف أيضا: "هو ذلك النوع من اتفاقات التأجير التي يقوم المستأجر باستخدام الأصل المؤجر لفترة زمنية طويلة الأجل غالبا ما تغطي هذه الفترة العمر الإنتاجي للأصل مقابل سداد مبلغ محدد (قيمة إيجارية) كل فترة زمنية من فترات عقد التأجير".
وأيضا عرف: "بأنه إتفاقية أجرة تمتد سنة أو أكثر وتتضمن سلسلة من الدفعات الثابتة". (سالم صلال، 2015، صفحة 31)

(2) **التعريف المحاسبي:**

عرف مجلس المبادئ المحاسبية الأمريكي (APB) Accounting Principles Board عقد التأجير بأنه: "اتفاق تعاقدية بين المؤجر ينتقل بمقتضاه إلى المستأجر حق استخدام أصول معينة (حقيقية أو معنوية) مملوكة للمؤجر لمدة محددة مقابل عائد معين يتفق عليه ،بمعنى أن التأجير يحول المستأجر حق استخدام الأصول دون حق الملكية ،وينشأ عن ذلك إلقاء عبء تدبير التمويل اللازم لهذه الأصول على المؤجر مقابل ما يغطي تكلفة هذا التمويل بالإضافة إلى الربح الناتج عن هذه العمليات وهو ما يطلق عليه لفظ التأجير". (معلی، 2018/2019، صفحة 12)

كما عرفه مجلس المعايير المحاسبية المالية الأمريكي (FASB) في المعيار رقم 13: "بأنه عقد اتفاق يمنح حق استخدام الممتلكات أو التجهيزات والمعدات (الأراضي أو الأصول القابلة للاستهلاك او كلاهما) وذلك لفترة زمنية معينة ومحددة ،مع ملاحظة أن الاتفاقيات الخاصة بالخدمات لا تدخل ضمن الاتفاقيات التي تعامل معاملة التأجير، وكذلك الاتفاقيات التي لا تنقل حق استخدام الأصول والآلات من المؤجر إلى المستأجر ،وعلى النقيض من ذلك فإن الاتفاقيات التي تنقل حق الاستخدام من المؤجر إلى المستأجر تعامل كعقد تأجير". (معلی، 2018/2019، صفحة 12)

يعرف المعيار الدولي المحاسبي (IAS17) عقد الإيجار التمويلي أنه: "عقد يتم من خلاله نقل كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل بشكل جوهري، وقد تنتقل أولاً تنتقل الملكية عند انتهاء العقد للمستأجر، ويعتبر الأصل ضمن أصول المستأجر". (أبو نصار و حميدات، 2009، صفحة 286)

3) التعريف القانوني:

✓ التعريف البريطاني:

وفقاً للمفهوم البريطاني ووفقاً لقانون المصارف البريطانية: "هو عقد بين المؤجر (المالك) والمستأجر (المستخدم) يتضمن إيجار أصول معينة يتم اختيارها من مورد أو بائع بمعرفة المستأجر، ويظل المؤجر مالكا للأصل والمستأجر حائزاً ومستخدمها لها، مقابل دفع أجرة معينة يتفق عليها خلال مدة التأجير. ولا يعطي المستأجر الحق أو يلقي على عاتقه التزاما بتملك الأصول خلال العقد ولا بعد انتهاء العقد". (معلي، 2019/2018، صفحة 11)

✓ التعريف الفرنسي:

أما المشرع الفرنسي فقد عرف الإيجار التمويلي بموجب القانون رقم (66-445) الصادر في 2 جويلية 1966 في المادة الأولى: "هو عمليات تأجير المعدات والآلات اللازمة لمزاولة حرفة أو صناعة، والتي يتم شراؤها بقصد إعادة تأجيرها بواسطة مشروعات تظل هي المالكة لها، وذلك عندما تخول هذه العمليات للمستأجر الحق في تملك كل جزء من الأشياء مقابل ثمن يتفق عليه ويؤخذ في الاعتبار عند تقديره المبالغ التي دفعها المستأجر على سبيل التأجير".

✓ التعريف الجزائري:

عرف المشرع الجزائري عقد الإيجار التمويلي في نص المادة الأولى من الأمر 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 كما يلي: "يعتبر الاعتماد التجاري موضوع هذا الأمر، عملية تجارية ومالية:

- يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً ومعتمدة صراحة بهذه الصفة، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاص طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص.
- تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق خيار بالشراء لصالح المستأجر.
- وتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمخلات التجارية أو بمؤسسات حرفية". (الأمر

09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري، 1996)

✓ التعريف الإسلامي:

يعرف الإيجار التمويلي في الاقتصاد الإسلامي بمصطلح "الإيجارة المنتهية بالتملك" ويقصد بها: "تمليك منفعة من عين معلومة، مدة معلومة، يتبعه تملك العين خلال مدة الإيجارة أو في نهايتها بواسطة هبتها أو بيعها بإيجاب و قبول في حينه و عقد جديد".

أما الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية فقد عرف الإيجار التمويلي على أنه وسيلة تمويلية تجمع بين صيغة البيع وصيغة التأجير، وتقوم على أساس اتفاق طرفين على بيع أحدهما للآخر سلعة معينة ومحددان قيمتها تحديداً نهائياً، إلا أن هذه العلاقة لا تحدث

آثارها فتنتقل ملكية السلعة المباعة إلى المشتري الجديد مباشرة ولكن تظل العلاقة بينهما محكومة بقواعد عقد الإجارة لحين إتمام المشتري سداد أقساط إيجارية تعادل قيمة ثمن البيع المتفق عليه". (معلی، 2019/2018، صفحة 12)

كما عرف المعيار الشرعي رقم 09: "الإجارة المنتهية بالتملك" الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) الإجارة المنتهية بالتملك على أنها: "عقد إجارة ترتب عليه جميع احكام الاجارة واقتزن بما وعد التمليك في نهاية مدتها، على أن يحصل التمليك إلى مستأجر بمجرد دفع آخر قسط من أقساط الأجرة على النحو المبين في المعيار". (هيئة المحاسبة، 1437 هـ، صفحة 261)

المطلب 03: خصائص عقود الإيجار التمويلي وأهميته:

الفرع 01: خصائص عقود الإيجار التمويلي:

تتمثل الخصائص كما يلي:

1- هناك خيار للمستأجر بتملك المأجور في نهاية العقد.

لقد ذكرنا سابقا ما يميز التأجير التمويلي عن غيره من أساليب التمويل أن هناك إمكانية للمستأجر بان يمتلك الأصل المأجور في نهاية مدة العقد ، وقد تكون هذه الميزة والخاصية من أهم خصائص التأجير التمويلي، وعادة يذكر في العقد نص صريح يوضح إمكانية نقل الملكية للمستأجر في نهاية مدة العقد بشكل تلقائي، وعند سداد آخر قسط للمأجور، أو قد يتم نقل الملكية خلال أو قبل انتهاء مدة العقد وهو ما يسمى بخيار الشراء، فقد يرغب المستأجر بتملك المأجور خلال أو قبل انتهاء مدة العقد، وهذا أمر جائز مقابل دفع مبلغ يمثل قيمة خيار الشراء وفي النتيجة تكون ملكية المأجور للمستأجر بصفة نهائية.

2- مدة التأجير لا بد وأن تتناسب مع العمر الافتراضي المتوقع للأصل المؤجر.

وهذه الخاصية تعني أن المأجور الذي يكون عمره عشر سنوات لا بد وأن يتم تأجيره لمدة تتناسب مع عمره الافتراضي وبالتالي لا يجوز تأجيره لمدة قصيرة كسنة أو سنتين مثلا.

3- جميع المصاريف المرتبطة بديمومة المأجور كنفقات الصيانة وكل المصاريف المرتبطة بالمأجور إما أن يتحملها المستأجر أو أن تتحملها شركة التأجير، فإن قام المستأجر بتحمل هذه التكاليف، فيكون هو الملزم بدفعها بشكل منفصل عن الأقساط الإيجارية ، أما إن تحملتها شركة التأجير فإنها تقوم بحساب التكاليف وضمها إلى قسط التأجير وبالتالي يلتزم المستأجر بدفع التأجير فإنها تقوم بحساب التكاليف وضمها إلى قسط التأجير وبالتالي يلتزم المستأجر بدفع قسط واحد شاملا جميع المصاريف والتكاليف.

4- يتحمل المستأجر جميع المنافع والمخاطر المصاحبة للمأجور بما فيها مخاطر التقادم، ولتوضيح هذه الخاصية لا بد لنا أن نذكر

مثالا يبين تحمل المستأجر جميع المنافع والمخاطر، ولنفرض أن مستأجر ما قام باستئجار قطعة أرض لمدة خمس سنوات عن طريق

الإيجار التمويلي وكانت قيمة هذه الأرض عند إبرام العقد 100 ألف دينار، فلو أصبحت قيمة الأرض عند انتهاء مدة العقد

ب150 ألف دينار، هنا تكون الزيادة من حق المستأجر، ولا يطالب المستأجر بدفع مبالغ إضافية عن تلك الملتزم بدفعها بموجب

العقد نتيجة لزيادة قيمة الأرض، بل يبقى المستأجر ملتزم بالقيمة المتفق عليها سابقا ولا يؤثر ارتفاع قيمة الأرض على التزاماته

المالية، وبالمقابل وفي حال انخفضت قيمة الأرض بحيث أصبحت تساوي 80 ألف دينار فهنا يبقى المستأجر هو الوحيد المسؤول عن هذا النقصان ويبقى ملتزما بذات القيمة المالية المتفق عليها سابقا مع المؤجر، ولا يتحمل المؤجر نقصان قيمة الأرض.

5- يمكن استرداد قيمة ضريبة المبيعات المدفوعة على أقساط التأجير.

6- عقد الإيجار التمويلي عبارة عن عقد غير قابل للإلغاء، إذ لا يستطيع المؤجر ولا المستأجر إلغاء عقد الإيجار التمويلي تحت أي ظرف من الظروف. (الصفدي الطوال، 2012، صفحة 35،36،37)

الفرع 02: أهمية عقد الإيجار التمويلي:

تتضح أهمية الإيجار التمويلي كالاتي:

- 1- يمكن أن يساعد الإيجار التمويلي المشروعات وخاصة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على المعدات والآلات والأجهزة الحديثة على الرغم من إمكانيةها المالية المحدودة وعدم القدرة على الاقتراض من البنوك.
 - 2- يساعد على التوسع وفتح وحدات أو خطوط إنتاج جديدة لهذه المشروعات وزيادة حجم أنشطتها ومنها زيادة العمالة.
 - 3- يساعد المشروعات في القضاء على العجز في التمويل الذاتي وعدم اللجوء إلى التمويل الخارجي (البنوك) نتيجة الشروط القاسية التي تفرضها ومشاكل الضمانات.
 - 4- الحد من استئانة المشروعات.
 - 5- التنوع في النشاطات المصرفية والاستجابة بصورة أفضل وأسرع لطلبات الزبائن.
 - 6- تحقيق نتيجة إيجابية في ميزان المدفوعات خاصة في حالة التأجير الخارجي (مشروعات التأجير الأجنبية)، ففي هذه الحالة يقتصر التحويل إلى الخارج على الدفعات التأجيرية، وهذا أفضل من شراء الأصل وتحويل ثمنه بالكامل.
 - 7- يساعد على الحصول على العملة الصعبة و مشروعات أحيانا .
 - 8- تقليص التخلف التكنولوجي وإعادة تأهيل المشروعات وإلغاء خطر التقادم التكنولوجي.
 - 9- الارتقاء وتطوير الصناعات إلى مستوى الصناعة العالمية.
 - 10- رفع القدرات التصديرية للمشروعات عن طريق دعم هذه المشروعات وتمويلها. (سالم صلال، 2015، صفحة 44)
- وهناك عدة أسباب تدعو إلى اللجوء للإيجار التمويلي كبديل تمويلي من أهمها: (سالم صلال، 2015، صفحة 45)
- أ. **مقابل الاحتياجات المؤقتة:** حيث تحتاج المشروعات أحيانا إلى معدات وأصول معينة لأجل نشاط عرضي (مثل آلة حفر، سيارة... إلخ) فبدل الشراء تؤجرها لأنها لن تحتاجها مرة أخرى.
- ب. **إمكانية إنهاء التأجير:** تزداد أهمية هذا الشرط في حالة المعدات التي تتميز بالتطور السريع كالحسابات مثلا، حيث يتم تحويل ونقل مخاطر التقادم من المستأجر إلى المؤجر.
- ت. **المزايا الضريبية:** يحقق كل من المستأجر والمؤجر مزايا ضريبية كنتيجة لعملية التأجير تعتبر مثلها مثل الفائدة على القروض من التكاليف التي تخصم من الإيراد قبل سداد الضريبة.

ث. الاحتفاظ برأس المال: يمكن التأجير من احتفاظ المشروع بأمواله واستخدامها في استثمارات بديلة طالما أنه يحصل على خدمات الأصل الذي يحتاج إليه دون الحاجة إلى شرائه.

المطلب 04: أنواع الاعتماد الإيجاري وفقا للتشريع الجزائري:

الفرع 01: الاعتماد الإيجاري المالي والعملي:

يعتبر الاعتماد الإيجاري المالي والعملي أول الأنواع التي جاء بها الأمر 96/09 المذكور وذلك من خلال المادة 2 منه:

أ. **الاعتماد الإيجاري المالي:**

"يعتبر الاعتماد الإيجاري المالي في حالة ما إذا نص عقد الاعتماد الإيجاري على تحويل، لصالح المستأجر كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمساوى، والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل الممول عن طريق الاعتماد الإيجاري، وفي حالة إذا لم يكن فسخ عقد الاعتماد الإيجاري، وكذا في حالة ما إذا ضمن هذا الأخير للمؤجر حق استعادة نفقاته من رأس المال والحصول على مكافأة على الأموال المستثمرة". وهذا حسب المادة 2 الفقرة 2 من الأمر 09/96 المذكور سابقا. (1996، صفحة 25)

يفهم من هذه الفقرة أنه في الاعتماد الإيجاري المالي تنتقل فيه المسؤولية كلية إلى المستأجر، حيث يتحول كل ما يتعلق بالعقد من حقوق و واجبات، ومنافع ومساوى إليه، كما يضمن هذا النوع من الاعتماد الإيجاري للمؤجر المدة الكافية لاستعادة كل نفقات رأس المال والحصول على مكافأة نتيجة الأموال المستثمرة.

ب. **الاعتماد الإيجاري العملي:**

"يعتبر الاعتماد الإيجاري عمليا في حالة ما إذا لم يحول لصالح المستأجر، كل أو تقريبا كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمساوى والمخاطر المرتبطة بحق ملكية الأصل الممول، والتي تبقى لصالح المؤجر أو على نفقاته" (1996، صفحة 25) من خلال هذا التعريف نلاحظ أنه في الاعتماد الإيجاري العملي خفف المشرع الجزائري من مسؤولية المستأجر، حيث حول الجزء منها إلى المؤجر وبالتالي تكون بعض المنافع والحقوق له وبعض المساوى والواجبات عليه (في شكل نفقات).

ومنه نجد من خلال تعريف هذين النوعين من الاعتماد الإيجاري، نلاحظ أن المشرع الجزائري اعتمد في تمييزه بينهما على حجم المسؤولية الملقاة على عاتق كل من المؤجر والمستأجر.

الفرع 02: الاعتماد الإيجاري على أساس منقول وغير منقول:

يتنوع كذلك عقد الاعتماد الإيجاري، بحسب نوع محله إذا ما كان منقولا أو عقار كما يلي:

1- الاعتماد الإيجاري على أساس منقول:

لقد عرفت مادة 3 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري، هذا النوع من الاعتماد الإيجاري كالاتي: " يعرف الاعتماد الإيجاري على أساس أنه "منقول" عندما يخص أموالا منقولة تتشكل من تجهيزات أو مواد أو أدوات ضرورية لنشاط المتعامل الاقتصادي". (1996، صفحة 26)

وعليه فإن الاعتماد الإيجاري للأصول المنقولة يتم عندما يكون مثل الأموال التي يريد المستثمر تأجيرها أموالا منقولة، أي ليست لها طبيعة العقار.

2- الاعتماد الإيجاري على أساس غير منقول :

"يعرف الاعتماد الإيجاري على أساس أنه "غير منقول" عندما يخص أصول عقارية مبنية أو ستبنى لسد الحاجات المهنية الخاصة بالمتعامل الاقتصادي". (1996، صفحة 26)

وهذا حسب ما ورد في نص المادة 4 من الأمر 09/96.

إذن فإن الاعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة أي العقارية يتحقق إذا ما كانت الأموال مثل عقد الاعتماد الإيجاري عقارية

ولم يفرق المشرع فيما إذا كانت مبنية أو ستبنى مستقبلا.

الفرع 03: الاعتماد الإيجاري الوطني والدولي:

قصد جلب المستثمرين الأجنب للاستثمار بالجزائر فإن المشرع الجزائري وفيما يخص عقد الاعتماد الإيجاري وتنظيمه لم يفرق ما بين الوطني والأجنبي. إذا لم يجعل هذه الوسيلة التمويلية الهامة حكرا على المواطنين دون الأجانب، وذلك من خلال المادة 5 من الأمر 09/96.

1- الاعتماد الإيجاري الوطني:

"يعرف الاعتماد الإيجار على أساس "وطني" عندما تجمع العملية شركة تأجير، أو بنك أو مؤسسة مالية بمتعامل اقتصادي، وكلاهما مقيمان في الجزائر" (1996، صفحة 26)

إذن فالمعيار في اعتبار الاعتماد الإيجاري وطنيا هو محل الإقامة، حيث يعتبر الاعتماد الإيجاري كذلك، إذا ما كان أطراف عقد الاعتماد الإيجاري مقيمون بالجزائر.

2- الاعتماد الإيجاري الدولي:

"يعتبر الاعتماد الإيجاري دوليا عندما يكون العقد الذي يتركز عليه:

- إما مضمي بين متعامل اقتصادي مقيم في الجزائر و شركة تأجير، أو بنك أو مؤسسة مالية غير مقيمة في الجزائر.
- وإما مضمي بين متعامل اقتصادي غير مقيم في الجزائر وشركة تأجير، أو بنك أو مؤسسة مالية مقيمة في الجزائر". (1996، صفحة 26)

من خلال هذا التعريف نلاحظ أنه يكفي لاعتبار الاعتماد الإيجاري دوليا أن يكون أحد أطراف العقد مقيم خارج الجزائر.

الفرع 04 :أنواع أخرى لعقد الإيجار التمويلي:

أولا : من حيث إمكانية تملك الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد:

1- عقد الإيجار التمويلي مع خيار الشراء:

هو ذلك العقد الذي يمنح للمستأجر عند نهاية مدة العقد إمكانية شراء الأصل مقابل دفع قيمة خيار الشراء والتي يطلق عليها

"القيمة المتبقية للمأجور"، كما يمكن أن يحتوي العقد إضافة إلى خيار الشراء امتيازات أخرى تتمثل في:

- إمكانية تجديد مدة العقد.
- رد الأصل إلى المؤجر عند انتهاء مدة الإيجار. (معلی، 2019/2018، صفحة 19)

2- عقد الإيجار التمويلي دون خيار الشراء:

وهو ذلك العقد الذي يتفق بموجبه المتعاقدان على تمكين المستأجر من الانتفاع بالمال ولا يحق له بتملكه بعد نهاية العقد وسداد أقساط الأجرة، وهذا النوع من الإيجار التمويلي سائد في الولايات المتحدة الأمريكية ، وتمنح بعض التشريعات للمستأجر حق التمتع بعائد يصل إلى 95% من ثمن المال بعد بيعه، وهذا النوع السائد في بريطانيا. (معلی، 2019/2018، صفحة 20)

ثانيا: من حيث تعدد أطراف العلاقة:

ينقسم عقد الإيجار التمويلي وفق هذا المعيار إلى :

1- عقد إيجار تمويلي مباشر :

و هو ذلك العقد الذي يكون فيه أطرافه محصورين في المؤجر والمستأجر فقط تربطهما علاقة تعاقدية مباشرة، دون تدخل أو توسط أطراف أخرى بينهما. (الخضاونة، 2005، صفحة 44)

2- عقد الإيجار التمويلي غير المباشر (متعدد الأطراف):

يتميز هذا النوع من العقد بوجود ثلاثة أطراف في العقد و هي: المستأجر والمؤجر والبنك أو المؤسسة المالية (الجهة المقرضة)، حيث يقوم المؤجر بشراء الأصل موضوع العقد، ويمول جزء من تكاليفه، في حين يتعاقد مع مؤسسة مالية متخصصة لتمويل الجزء المتبقي، ويعتبر المؤجر هو من يتحمل عبء القرض، كما يشترط في هذا النوع من العقد تقديم ضمان القرض، الذي يتمثل في رهن الأصل لصالح الجهة المقرضة مع تخصيص أقساط الإيجار لتسديد دفعات القرض.

و يتم اللجوء إلى هذا النوع من العقود لتمويل استئجار أصول رأس مالية كبيرة ومرتفعة القيمة إضافة إلى ارتفاع المخاطر المرتبطة في عملية التمويل والتي تتجاوز طاقة المؤجر الواحد. (محمد عبد العزيز، 2001، صفحة 86)

ثالثا: عقد الإيجار التمويلي اللاحق (البيع وإعادة التأجير):


يتم هذا النوع من العقود عندما تقوم منشأة بيع أصل تملكه (عقارات ، منقولات) إلى مؤسسة تمويلية، وفي نفس الوقت تتعاقد مع هذه المؤسسة لاستئجاره لمدة محددة وشروط خاصة يتم الاتفاق عليها، تدفع المنشأة البائعة (المستأجرة) قيمة الأصل، أما دفعات الإيجار التي تدفعها المنشأة المستأجرة (البائعة) فيجب أن تغطي قيمة شراء الأصل وتحقق عائد مناسب للمؤجر.

هذا النوع من الإيجار التمويلي يمكن المنشآت من الحصول على سيولة نقدية كبيرة جراء بيع الأصل واحتفاظها في نفس الوقت بالأصل لديها لاستعمال هذه السيولة يمكن أن تستعملها لتمويل استثمارات جديدة، أو لسداد ديونها.

في التشريع الجزائري لا نجد نصا يشير بالإسم إلى هذا الصنف، لكن المشرع عند ذكره للاعتماد الإيجار المتعلق بالمحلات التجارية والمؤسسات الحرفية من خلال نص المادة 9 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري، نجده يستبعد هذا النوع من التطبيق صراحة، وكذلك من خلا عبارة "... مع إنعدام إمكانية المستأجر في إعادة تأجير المحل التجاري أو هذه المؤسسة الحرفية لصاحب الملكية الأول"، يفهم من ذلك أن المشرع قد استبعد كليا الاعتماد الإيجاري اللاحق على المحلات التجارية والمؤسسات الحرفية، لكن في المقابل يمكن القول أنه قد اعترف ضمنا بهذا النوع فيما عدا هذه الحالة مادام أنه لم يستبعدها بنص صريح، كما

فعل بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي الذي يكون محله محلات تجارية أو مؤسسات حرفية. (معل، 2019/2018، الصفحات 20,21)

الشكل رقم (2): منخطط يوضح آلية البيع و إعادة التأجير



المصدر: محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف الإسكندرية الطبعة الثالثة 2000، ص54.

المبحث الثاني: تحليل عقود الإيجار التمويلي:


لقد شهدت أغلب دول العالم استعمال الإيجار التمويلي بكثرة في تمويل المشروعات ولهذا أغلب المشرعين وضعوا شروط قانونية توضح آلية سيره وتنظيمه وهذا ما سوف نتطرق له في هذا المبحث من خلال تكلمنا عن الشروط القانونية والمراحل التي تتم في الإيجار التمويلي.

المطلب 01: شروط إبرام عقد الإيجار التمويلي:

الفرع 01: الشروط الموضوعية لعقد الإيجار التمويلي:


1- الأهلية:

يقصد بالأهلية صلاحية طرفي العقد (المؤجر والمستأجر) ، وقدرتهما على القيام بالتصرفات القانونية وهذا عند بلوغهما سن الرشد المحدد في القانون المدني الجزائري ب19 سنة، كما يجب أن يكونا قادران على التمييز والإدراك أي أن إذا كان أحد الأطراف أقل من 13 سنة عدم التمييز أو في حكمه كالمعتوه والمجنون والمجوز عليه، كان العقد باطلا بطلان مطلق. (58/75، 2007، صفحة 21)

بالنسبة للمستأجر: 

يجب أن تتوفر لديه أهلية التصرف والأداء لأنه يكون ملزم بسداد أقساط دورية إيجارية ، بالإضافة إلى قرار شراء الأصل هذا بالنسبة إذا كان شخص طبيعي.

أما إذا كان المستأجر شخص معنوي يجب أن قد تم تأسيسه وفقا للشكل القانوني الصحيح الذي حدده القانون ويتمتع بصلاحيات إبرام العقود باسمه.

بالنسبة للمؤجر: 

يجب أن توفر فيه أهلية التصرف لأنه ملزم بتنفيذ وعد البيع في نهاية مدة العقد إذا كان خيار المستأجر شراء المأجور.

2- التراضي:

يتم التراضي في هذا العقد من خلال المرور بثلاث خطوات:

أولا : دراسة المؤجر المركز المالي للمستأجر:

عندما يقرر المستأجر اللجوء إلى الإيجار التمويلي لتمويل استثماره، فإنه يبحث عن مؤجر تمويلي ويقوم بتقديم طلب إليه بموجبه تأجير الأصول المطلوبة، حيث يرفق الطلب بمجموعة من الوثائق والمستندات الأساسية التي يستند عليها قرار المؤجر في قبول طلبه أو رفضه وهذا من خلال معرفته بالقدرة المالية للمستأجر وأيضا قدرته على الوفاء بالتزاماته .
ثانيا: توفير الأموال المطلوب تأجيرها:

عندما يقوم المستأجر بطلب استئجار أصل من عند المؤجر فإنه يقوم بتحديد مواصفاته الفنية التي يحتاجها، ويتم التفاوض بينهما لتحديد مصدر الحصول على تلك الأصول وذلك من خلال مبادرة المؤجر إلى البحث عليها وشراؤها لغرض تأجيرها، أو يفوض المستأجر باختيار المورد الذي يراه مناسبا وبالتالي بمجرد قيام المؤجر بتوفير الأصل المطلوب تأجيره يكون التراضي قد حصل فعلا لجهة الإيجاب والقبول.
ثالثا: إلتقاء إرادتي العقد:

إذا كانت نتائج دراسة طلب التمويل ايجابية ورأى المؤجر استثمار أمواله في علاقة تأجير تمويلي مع المستأجر، فعليه أن يعبر عن إرادته بالقبول والذي يجب أن يتم بالكتابة، ووفقا للقواعد العامة يجب أن يكون القبول مطابقا لجميع بنود الإيجاب المقدم من طرف المستأجر بما يتضمنه من شروط، وتحديد وصف الأصل، وكيفية شراؤه، وبيان المورد، كما يجب أن يتضمن القبول وقيمة الأقساط الإيجارية وكيفية أدائها ومدتها.

3- المحل (الأصل المؤجر):

المحل في عقد الإيجار التمويلي هو موضوع العقد الذي قصد المتعاقدان (المؤجر والمستأجر) تحقيقه جراء هذا العقد، والذي يرد على الأموال المنقولة وغير المنقولة، حيث يجب أن يتوفر في موضوع العقد الشروط التي حددتها القواعد العامة كما يلي:

- يجب أن يكون الشيء المؤجر موجودا أو ممكن الوجود وقت العقد، وإلا كان العقد باطلا، ولكن إذا كان الشيء المراد استئجاره غير موجود وقت إبرام العقد لكنه ممكن الوجود في المستقبل يكون صحيحا، كإيجار مبنى لم يتم بناؤه بعد.
- يجب أن يكون الشيء المؤجر معينا بذاته، أي ضرورة تحديد نوع الأصل المؤجر.
- يجب أن لا يكون الشيء المؤجر مستحيلا بذاته، أي غير قابل للتعامل فيه، ولا يصلح أن يكون محلا للتعاقد كما يجب أيضا أن لا يكون مخالفا للنظام العام أو الآداب العامة. (معلی، 2019/2018، صفحة 23)

4-السبب:

يتمثل السبب في عقد الإيجار التمويلي في سبب رغبة كل من المستأجر والمؤجر في إبرام هذا العقد.

يجب أن يكون السبب في عقد الإيجار التمويلي موجودا ومشروعا متمثل في أغلب الأحيان بتحقيق ربح عن طريق تخصيص الأموال للمشاريع الإنتاجية والتجارية وليس للاستعمال الشخصي أو الاستهلاكي، لأن عقد الإيجار التمويلي عقد تجاري بهدف تسيير مشاريع تجارية أو صناعية أو زراعية بقصد الربح، أما فيما يتعلق بالمشروعية يجب ان لا يكون مخالف للنظام العام والآداب العامة. (مجيد كاظم السعدي، صفحة 100)

الفرع 02: الشروط الشكلية لعقد الإيجار التمويلي:

أولا: الكتابة:

على خلاف الكثير من التشريعات التي تعتبر عقد الاعتماد الجزائري عقد إرضائيا حتى ولو كان موضوعه عقارا، اعتبر القانون الجزائري الكتابة الرسمية للعقود التي يكون محلها عقارا ركنا للانعقاد يترتب عن تخلفها البطلان المطلق وهذا بالنص الصريح في 324 مكرر من القانون المدني، وهذا النص واجب التطبيق على عقود الاعتماد الجزائري تطبيقا لنص المادة 02 من المرسوم التشريعي 06/91 التي تنص على أنه: " يجب أن يبين عقد اكتساب العقار، موضوع عملية الاعتماد الإيجاري المعد وفقا لأحكام المرسوم رقم 63/76 المؤرخ في 25 مارس 1976 والمتعلق بتأسيس السجل العقاري المعدل والمتمم والخاضع للإشهار في الحفظ العقاري في باب خاص عنوانه تحديد المستفيد من القرض وشروط انجاز عملية الاعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة... "وعليه طبقا للنص السابق فإنه يجب أن يتضمن عقد الاعتماد الإيجاري بيانات محددة وتمثل في البيانات الواردة في المادة 08 من الأمر 09/96 والبيانات الواردة في المادة 2 من المرسوم التنفيذي 06/91. (مجيد كاظم السعدي، صفحة 97)

ثانيا: الشهر:

"يعرف الشهر بأنه مجموع الإجراءات والقواعد القانونية التي تهدف إلى إعلان وإثبات التصرفات القانونية المذكورة في السجلات يمكن الاطلاع من قبل الغير وأخذ فكرة حول ما جاء فيها من بيانات وبنود" (معلی، 2019/2018، صفحة 25) لقد أشار المشرع الجزائري أن عقد الإيجار التمويلي يخضع لإجراء الشهر القانوني في المادة 6 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري والتي نصت على الآتي: "تخضع عمليات الاعتماد الإيجاري إلى إشهار تحدد كلياته عن طريق التنظيم". كما أن المشرع الجزائري أيضا في سنة 2006 حدد كليات إشهار عمليات الاعتماد الإيجاري للأصول المنقولة وعمليات الاعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة وهذا من خلال المرسومين التنفيذيين رقم 06/90 والآخر رقم 06//91. (2006، صفحة 25) .

ومن هنا نلاحظ ان المشرع الجزائري قام بتفرقة إجراءات شهر عقد الاعتماد الإيجاري للمنقولات وأيضا للعقارات كما يلي:

1- إجراءات شهر عقد الاعتماد الإيجاري للمنقولات:

من خلال نص المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 06/90 حدد المشرع الجهة المكلفة بضمان الشهر القانوني لعمليات الاعتماد الإيجاري للأصول المنقولة والاعتماد الإيجاري المتعلق بالمحلات التجارية والمؤسسات الحرفية في المركز الوطني للسجل التجاري، والذي يكلف بإعداد سجل عمومي لعمليات الاعتماد الإيجاري، ومسك هذه السجلات وإطلاع الجمهور عليها، تحت

السلطة المباشرة لأعوان الملحقات المحلية للمركز وتنظيم ذلك. (المرسوم التنفيذي رقم 90/96 المتعلق بتحديد كفاءات اشهار عمليات الاعتماد التجاري للأصول المنقولة، 2006)

كما يلزم المؤجر بقيد كل عقد للاعتماد التجاري للأصول المنقولة في السجل المفتوح لذلك الغرض، ويتم هذا على مستوى ملحقة المركز الوطني للسجل التجاري الذي يتم لديها تسجيل المؤجر، في أجل ثلاثين يوم عمل ابتداء من تاريخ إمضاء العقد. إن طلب تسجيل عقود الاعتماد التجاري للمنقولات والمحلات التجارية لا بد أن يقدم على شكل جداول محددة في نموذجين مرفقين بهذا المرسوم، الأول يتعلق بالأموال المنقولة والثاني يتعلق بالمحلات التجارية ويحتوي كل نموذج على مجموعة من البيانات المتعلقة بطرفي العقد.

2- إجراءات شهر عقد الاعتماد التجاري للأصول غير المنقولة:

يجب على المؤجر القيام بنشر كل عقد اعتماد تجاري للأصول غير المنقولة لدى الحفظ العقاري التابع له العقار المعني بعملية الاعتماد التجاري، وذلك في الآجال المنصوص عليها في التشريع المعمول به كما يجب أن يستوفي في عقد اكتساب العقار موضوع الاعتماد التجاري العناصر الجوهرية الواردة في الاعتماد التجاري للأصول غير المنقولة، والتي حددها المرسوم 06/91 والمحدد لكفاءات إشهار عقد الاعتماد التجاري للأصول غير المنقولة من خلال نص المادة 2 كالأتي:

- تعيين الموثق محرر عقد الاعتماد التجاري للأصول غير المنقولة.
- تاريخ عقد الاعتماد التجاري للأصول غير المنقولة ورقمه.
- تعريف المستفيدين من القرض.
- مدة عقد الاعتماد التجاري للأصول غير منقولة.
- المعدل الإجمالي للمبالغ الواجب تسديدها بعنوان الإيجار.
- النص على إمكانية خيار الشراء لصالح المستفيد من القرض عند الاقتضاء.
- التاريخ الأقصى المحدد لتبليغ خيار الشراء، عند الاقتضاء.

أشار المشرع الجزائري إلى ضرورة قيد جميع العقود الاعتمادية التجارية للأصول غير المنقولة المبرمة قبل سن كفاءات الإشهار (أي قبل صدور المرسوم التنفيذي 06/91 المحدد لكفاءات إشهار عمليات الاعتماد التجاري للأصول المنقولة)، في أجل ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ نشر المرسوم التنفيذي رقم 06/91 في الجريدة الرسمية. (2006، صفحة 29، 28)

المطلب 02: مراحل إبرام عقد الإيجار التمويلي:

الفرع 01: مراحل إبرام العقد:

يبر عقد الإيجار التمويلي بعدة مراحل نذكر منه: (الخضاونة، 2005، صفحة 50)

أولاً: الدراسة العلمية:

في هذه المرحلة يقوم المستأجر باختيار الأصل الذي يحتاجه للقيام بنشاطاته وتمويل استثماراته، من أجل هذا يختار موردا ويتفق معه على السعر المناسب وشروط الحصول على الاستثمار وآجال التسليم بالإضافة إلى الخصوصية النقدية للأصل المرغوب

فيه، وبعدها يقوم المستأجر بتقديم طلب إلى البنك لتأجير المعدات أو سلعة ما، ويرفق بطلب الدراسة جدوى اقتصادية على المشروع وطبيعة المعدات المطلوبة ومصدرها، فاتورة مبدئية بالثمن، مدة الإيجار والمركز المالي للمستأجر، وكافة المستندات المتصلة بالموضوع، حيث يقوم البنك بدراسة موقف المستأجر من خلال سيرته الذاتية والتزامه الأخلاقي وسمعته ومقدرته المالية والائتمانية والتسويقية فإن اطمئن إلى كل ذلك فإنه يتم أخذ الموافقة من السلطات المحولة بإتخاذ القرار في البنك.

ثانيا: تنفيذ العملية:

بعد دراسة الملف من كل الجوانب (الخطر، المردودية، الضمانات،... إلخ) والموافقة عليه، يقوم المؤجر بشراء الأصل من المورد وينتج عنه عقد بيع بين المؤجر والمورد، وهذا الأصل يعطي المؤسسة الاعتماد الإيجاري الحق بإمتلاك الأصل والتصرف فيه بحرية. خلال فترة محددة مسبقا وغير قابلة للإلغاء، يستلم المستأجر الأصل بعد معانيته بمحضر استلام يقدمه إلى المؤجر ويجب التنويه إلى أنه إذا كان الأصل المستورد من الخارج، تخصص له مؤسسة الاعتماد الإيجاري تقني سامي لمراقبة الأصل عند الاستلام، أما إذا كان الأصل محلي فالمستأجر مسؤول عن سلامته ثم يوقع المؤجر مع المستأجر عقد الإيجار والذي ينص بوضوح على كيفية دفع المستأجر لأقساط الإيجار، ويتضمن كذلك تاريخ عقد الإيجار وتاريخ طلب المؤجر الأصل من البائع وتاريخ تسليم المستأجر الأصل وتاريخ بدء العمل به، إضافة إلى مجموعة من البنود التي تنظم عملية الإيجار. وقد يطلب بعض المؤجرين إيداع دفعة أولية متقدمة عند إبرام العقد كضمان للمؤجر، ولكي يريح المزيد من الوقت في استرجاع تكلفة الأصل.

بموجب هذا العقد يحق للمستأجر استعمال والتصرف بالأصل خلال الفترة المحددة في العقد وكأنه ملكا له مقابل دفع إيجارات دورية، وتشمل هذه الأقساط ثمن الاستثمار وسنوات الاستعمال والعائد المتوقع الذي تحصل عليه المؤسسة المؤجرة، وتمثل أيضا هذه الأقساط في المصاريف الأخرى التي تتحملها المؤسسة المالية أثناء عملية تسليم الأصل إلى المستأجر، وهذه الأقساط تكون مرتفعة في بداية الاستعمال الأصل ثم تبدأ بالتناقص مع تقدم العمر الاقتصادي للأصل.

ثالثا: انتهاء عملية الاعتماد الإيجاري:

عند انتهاء مدة العقد يكون أمام المستأجر عدة خيارات:

1- طلب إعادة التأجير :

نجد أن في صالح المستأجر أن يتجدد عقد الإيجار لفترة زمنية أخرى مقابل إيجارات منخفضة كثيرا عما كانت عليه في العقد الأول، مع إمكانية فسخ العقد في أي وقت.

2- رد الأصل إلى المؤجر:

يرجع المستأجر الأصل إلى المؤجر لعدم الحاجة إليه، فيقوم المؤجر بالبحث عن مستأجر آخر أو بيع الأصل.


3- تملك الأصل:

الخيار الأكثر شيوعا في حالة عقد الإيجار هو شراء المستأجر الأصل المؤجر، مقابل دفع القيمة المالية المتبقية للمؤجر، وحسب المادة 45 من الأمر 09/96 في حالة ما إذا قرر المستأجر حق خيار بالشراء في التاريخ المتفق عليه عن طريق رسالة مضمونة

الوصول موجهة إلى المؤجر، خمسة عشر يوم على الأقل قبل هذا التاريخ، يتعين على المتعاقدين الإثبات بعقد ناقل الملكية لدى الموثق والقيام بالإجراءات القانونية المتعلقة بالبيع والإشهار المنصوص عليهما في القوانين المعمول بها.

من خلال هذه المراحل الثلاثة نستنتج أن المؤجر يشتري الأصل يقدمه للمستأجر، مقابل إجراءات تحدد في العقد وبعد إنتهاء العقد يقرر المستأجر والمؤجر مصير العقد.


الشكل رقم (3) : مخطط يوضح آلية إبرام عقد الإيجار



17

Source : smaili Nabila, pratique du crédit bail Analyse de la situation Algerienne, mémoire en vue d'optention du diplôme de magister, faculté des sciences économiques et gestion et des sciences commerciales, Université Mouloud Mammeri, Tizi-Ouzou, Alger, 2012 p22.

توجد حالة ناتجة عن عدم سر الأمور في وضعها الطبيعي تؤدي إلى النهاية غير الطبيعية للعقد:

حالة فسخ العقد: 

لما كان عقد الإيجار من العقود الملزمة للجانبين فإنه يترتب التزامات متقابلة على أطراف العقد، وهذا يعني أن إحلال أي طرف من أطراف العقد بأي التزام من الالتزامات المفروضة عليه بموجب القانون أو الإتفاق، يعطي الطرف الآخر الحق في طلب فسخ العقد، والذي لا يكون معتبرا إلا بصدر قرار بالمحكمة بذلك. (بشار جمال، 2001، صفحة 76)

وحق الفسخ الممنوح لطرفي العقد له أسباب منها: (إحلال المؤجر بالتزاماته كعدم المحافظة على المأجور، وكذلك الحال بالنسبة للمستأجر فإذا أحل بالتزاماته كعدم المحافظة على المؤجر، أو تخلفه عن دفع الإيجار أو في حالة وفاته... إلخ)، وكل هذه الأسباب تعطي الحق لفسخ العقد.

ويترب على فسخ العقد في الإيجار العادي استرداد المؤجر للمال محل العقد، خاصة وأن قيمته لا تنقص كثيرا بالاستعمال، أما في الإيجار التمويلي فإن المستأجر لا يستطيع رد المعدات نتيجة فسخ العقد، لأن هذه المعدات تنقص قيمتها بشكل كبير، ولذلك

حتى يتفادى المؤجر الخسائر التي قد تلحق بما نتيجة فسخ العقد،تقوم بإدراج شرط جزائي ضمن بنود العقد،والذي يساوي عادة قيمة الأقساط التي لم يتم دفعها،فبهذه الحالة تلتزم المستأجر بدفع ما تبقي من أقساط في ذمته لصالح المؤجر (ناصيف، 1991، صفحة 151)،حيث أن استرداد المأجور في حالة فسخ عقد الإيجار التمويلي لا يكون في الغالب محل إهتمام المؤجر بقدر إهتمامه باسترداد قيمة التمويل الذي قدمه للمستأجر،بالإضافة إلى أن المستأجر هو الذي اختار الأصل المؤجر وحدود مواصفاته حسب احتياجاته الخاصة مما قد يصعب على المؤجر تأجيله لمستأجر جديد مرة ثانية، فهنا يكون الشرط ال أفضل ضمانة. (بشار جمال، 2001، صفحة 77)

الفرع 02: أطراف عقد الإيجار التمويلي:

بالرجوع إلى أحكام قانون التأجير التمويلي رقم 45 لعام 2008 وبالتحديد المادة2 منه نجد أن هناك عدة أطراف في عقد الإيجار التمويلي:

الطرف الأول: المؤجر (Lessor):

وهو الشخص المعنوي الذي تكون إحدى غاياته ممارسة نشاط التأجير التمويلي،ويكون عادة البنوك أو الشركات المختصة في التأجير(باستثناء شركات التضامن والتوصية البسيطة).

والمؤجر بالرغم من كونه المالك القانوني للمأجور، وعلى الرغم من حيازته لسند ملكية الأصل المأجور،إلا أنه ليس المستفيد والمنتفع الحقيقي من المأجور،وذلك لأنه المنتفع الحقيقي من الأصل المؤجر هو المستأجر،أما إمتلاك المؤجر لسند ملكيته فهو لغاية تأجيله للغير، وتمكين المستأجر من الانتفاع به،إضافة إلى إمكانية إعتبار سند ملكية الأصل المؤجر بمثابة ضمانة للمؤجر لإسترداد المأجور، وفي حالة تخلف أو امتناع المستأجر عن تسديد التزاماته تجاه المؤجر. (الصفدي الطوال، 2012، الصفحات 19,20)

الطرف الثاني: المستأجر (Lesee):

وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي المستفيد والمنتفع بالأصل المؤجر وفق أحكام عقد الإيجار التمويلي. وهو الذي يقوم بإختيار الأصل والتفاوض مع المورد للحصول على الأصل المرغوب بأفضل المواصفات وبأقل الاسعار. حيث أن المأجور يكون في عهدة المستأجر طيلة مدة عقد الإيجار التمويلي،فإنه يلتزم بإستخدام المأجور وفق الغاية المحددة لها والمنتفق عليها بموجب عقد التأجير.

كما أن المستأجر هو الملتزم بإجراء أعمال الصيانة والإصلاح اللازمين للمأجور. (الصفدي الطوال، 2012، صفحة 20)

الطرف الثالث: المورد (Supplier):

وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي وقع عليه الاختيار لتوريد المأجور،والذي ينقل ملكية المأجور محل عقد التأجير إلى المؤجر.

والمورد قد يكون بائعا أو مقاولا أومالكا للمأجور أو موزعا، أو وكيلًا أو مصنعا له. (الصفدي الطوال، 2012، صفحة 20)

الطرف الرابع: الكفيل المتضامن (Curarantor of solidarity):

هناك حالات تأجير تمويلي قد تستدعي الحصول على طرف رابع، إلا وهو الكفيل المتضامن مع المستأجر، والهدف من ذلك هو زيادة الضمانات المقدمة من قبل المستأجر.

وهذا الكفيل قد يكون شخص طبيعي أو اعتباري وذلك حسب مقتضى الحال، بحيث يكون ملتزما تجاه المؤجر بتسديد كافة الأقساط والالتزامات المالية المترتبة بذمة مستأجر الأصل، وذلك في حال إن امتنع أو عجز هذا المستأجر عن سدادها. (الصفدي الطوال، 2012، صفحة 21)

المطلب 03: الآثار القانونية لعقود الإيجار التمويلي:

الآثار القانونية لعقد الإيجار التمويلي تتمثل في حقوق والتزامات كل من المؤجر والمستأجر في هذا العقد والتي سنتطرق إليها من خلال الفرعين التاليين:

الفرع 01: التزامات وحقوق المؤجر:

I. التزامات المؤجر في عقد الإيجار التمويلي:

يترتب على عقد الإيجار التمويلي بمجرد إبرام جملة من الالتزامات في ذمة المؤجر تتمثل فيما يلي:

أولاً: الالتزام بالتمويل:

من بين الالتزامات التي يترتبها عقد الإيجار التمويلي على عاتق المؤجر (شركة الإيجار التمويلي)، هو الالتزام بتمويل المستأجر، حيث ينشأ هذا الالتزام بمجرد موافقة المؤجر على عقد الإيجار التمويلي أي قانون من تاريخ إبرام العقد، إذا يكون مطالباً بشراء الأصول محل العقد بقصد تأجيرها، بناء على طلب المستأجر الذي يختار ما يحتاج إليه أو ما يتناسب مع متطلباته، حيث يتولى المؤجر تمويل عملية الشراء عن طريق دفع ثمن الأصول المحددة في العقد، بالإضافة إلى الالتزام بدفع الرسوم والضرائب والتكاليف الأخرى من هذا القبيل والتي تترتب على الأصل المؤجر، وذلك في مقابل حصوله على أقساط إيجار دورية من المستأجر. يترتب على هذا التمويل انتقال ملكية الأصول محل العقد إلى المؤجر تنفيذاً لعقد الإيجار التمويلي المبرم، والذي يحتفظ به إلى غاية نهاية العقد. (معلي، 2019/2018، صفحة 37)

ثانياً: الالتزام بالتسليم:

يعتبر التسليم أحد أهم الالتزامات التي يتحملها المؤجر، فبموجب هذا الالتزام يكون المؤجر مجبراً على تسليم الأصول محل عقد الإيجار التمويلي إلى المستأجر، فتصبح بجايزته بما يمكنه من الانتفاع بها دون عائق، لقد نص المشرع الجزائري على هذا الالتزام من خلال نص المادة 38 الفقرة الثانية من الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري، حيث نصت على: "الالتزام بتسليم الأصل المؤجر طبقاً للخصوصيات التقنية المعينة من المستأجر في الحالة والتاريخ المتفق عليها في عقد الاعتماد التجاري".

إن عملية التسليم تكون بطريقتين وهما:

1- التسليم المباشر: حسب هذه الطريقة فإن عملية التسليم تتم مباشرة من المؤجر إلى المستأجر وهذا بعدما يستلم المؤجر الأصول محل العقد من المورد أو المقاول.

2- التسليم غير المباشر: يتحقق التسليم غير المباشر بتسليم المستأجر الأصول المؤجرة من المورد أو المقاول ويكون هذا في حالة اتفاق الطرفين المؤجر والمستأجر على ذلك أي بعد أخذ الموافقة من المؤجر، هذه الطريقة من التسليم لم يتطرق إليها المشرع الجزائري، على خلاف الأردني والمصري اللذان نظما أحكام التسليم وفقا لهذه الحالة بموجب نصوص مواد قانونية. (معلی، 2019/2018، صفحة 37)

ثالثا: الالتزام بالضمان:

ان الالتزام بالضمان في عقد التمويل التجاري هو تمكين المستأجر من الانتفاع بالأموال المؤجرة خلال فترة العقد وضمان للمستأجر عدم التعرض في الأصل المؤجر، هذا التعرض يشمل التعرض الصادر من المؤجر شخصيا مهما كانت صفته مادي أو قانوني، أو من الغير إذا كان قانونيا، فقد نظم المشرع الجزائري أحكام التعرض في المواد 483-487 من القانون رقم 05/07 المعدل والمتمم للقانون المدني.

- لا يقتصر ضمان المؤجر على عدم التعرض (الامتناع عن الأفعال والتصرفات التي تعرقل وتزعج المستأجر في إستيفاء المنفعة المقصودة أو تحرمه من الانتفاع بالأصل المؤجر)، بل يشمل أيضا ضمان العيوب الخفية شريطة ألا تكون هذه العيوب مما جرى العرف على التسامح فيها، كما أن يكون المستأجر قد أخبر بها وكان يعلمها وقت التعاقد. (مصمودي و بن براهيم، 2019/2018، صفحة 46)

وقد نص المشرع الجزائري في المادة 38 فقرة 05 من الأمر 09/96 على أن الالتزام بضمان المستأجر ضد أي أضرار أو سبب قانوني من قبل المؤجر.

ولخصوصية عقد الاعتماد التجاري، فهناك حالتين تؤديان تفعيل التزام المؤجر التمويلي بالضمان وانعقاد المسؤولية:

- في حالة ارتكاب المؤجر أفعال أو تصرفات تؤدي غلى تمكين المورد أو المقاول أو الغير من التعرض للمستأجر.
- في حالة صدور أفعال أو تصرفات من المؤجر أدت إلى خطأ في اختيار الأموال محل عقد الاعتماد التجاري ونتج عن هذا الغلط عدم صلاحيتها لأداء الغرض الذي أجرت من أجله. (1996، صفحة 31)

رابعا: الالتزام بنقل الملكية من المؤجر إلى المشروع المستفيد:

إن إعطاء إمكانية تملك الأصل المؤجر في نهاية مدة الإيجار التمويلي تعتبر ركن جوهري من عقد الاعتماد التجاري حسب الأمر 09/96 والذي نص: "... عقد الإيجار يمكن أن يتضمن أولا يتضمن حق خيار الشراء لصالح المستأجر"، إذ يعبر هذا الالتزام بنقل ملكية من المؤجر إلى المستأجر في نهاية مدة الإيجار إذا ما استخدم هذا الأخير خيار الشراء الممنوح له في إطار عقد الإيجار التمويلي. (1996، صفحة 31)

II. حقوق المؤجر في عقد الإيجار التمويلي:

إنه من أهم الضمانات الأساسية لشركة الاعتماد التجاري (المؤجر) هو احتفاظ المؤجر بملكية الأموال المؤجرة. (مصمودي و بن براهيم، 2019/2018، صفحة 42)

والذي نص عليها المشرع الجزائري في المادة 19 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري كما يلي: " يبقى المؤجر صاحب ملكية الأصل المؤجر خلال كل مدة عقد الاعتماد التجاري على غاية تحقيق شراء المستأجر هذا الأصل، في حالة ما إذا قرر هذا الأخير حق الخيار بالشراء عند انقضاء فترة الإيجار غير قابلة للإلغاء".

ثانيا: حق الإمتياز العام:

لقد رتب المشرع الجزائري للمؤجر حق الإمتياز العام بموجب المادة 23 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري، والتي تنص على الآتي: "... وبالإضافة إلى الضمانات التعاقدية المتحصل عليها، عند اللزوم يتمتع المؤجر، من أجل تحصيل مستحقته الناشئة عن عقد اعتماد تجاري لأصل وملحقات، بحق امتياز عام على كل الأصول المنقولة وغير المنقولة التي هي للمستأجر ومستحقته والأموال الموجودة بحسابه، حيث يلي هذا الامتياز مباشرة الامتيازات المنصوص عليها في المادتين 990 و 991 من القانون المدني، والامتيازات الخاصة بالأجراء، وذلك بالنسبة للحصة غير القابلة للحجز من الرواتب، وعليه وبمجرد ممارسة امتياز، يدفع المؤجر مستحقته قبل أي دائن آخر في إطار إجراء قضائي جماعي يرمي إلى تصفية أموال المستأجر".

لقد عرف المشرع الجزائري أيضا حق الامتياز العام من خلال نص المادة 982 من القانون المدني الجزائري على أنه: "الامتياز أولوية يقرها القانون لدين معين مراعاة منه لصفته، ولا يكون لدين معين امتياز إلا بمقتضى نص قانوني".

وهو ما أكدته المادة 23 التي سبق ذكرها، وذلك حرصا على إعطاء أهمية بالغة لحق امتياز المؤجر، كما يبين المشرع مرتبة حق الامتياز العام والتي تأتي بعد:

- المصاريف القضائية التي أنفقت لمصلحة جميع الدائنين في حفظ أموال المدين وبيعها.
- المبالغ المستحقة للخرينة العمومية من ضرائب ورسوم من أي نوع كان.
- الحصة غير قابلة للحجز من رواتب الأجراء. (1996، صفحة 29)

ثالثا: حق المؤجر في الحصول على أقساط الإيجار:

إن الحصول على أقساط الإيجار الدورية هو حق معلوم للمؤجر يتلقاه في الوقت والمكان المحددين في العقد، ويترتب على الإخلال بهذا الحق قيام المؤجر بإسترجاع الأصل للمؤجر إما بالتراضي أو عن طريق القضاء.

رابعا: حق مراقبة حالة الأصل للمؤجر:

لقد جاء في المادة 33 الفقرة الثانية من الأمر 09/96 هذا الحق كالاتي: "يجب على المستأجر أن يسمح خلال مدة الإيجار للمؤجر بالدخول إلى المحلات التي يوجد فيه حق مراقبة الأصل المنقول للمؤجر حتى يتسنى له ممارسة حقه في مراقبة حالة الأصل".

من خلال هذه المادة يتضح للمؤجر حق مراقبة الأصل للمؤجر للتأكد من استمرار حياة المستأجر له، فضلا على الوقوف على حالته بعد فحصه، ومدى صلاحيته واستعماله وفقا للغرض الذي أعد من أجله وهذا لا يمكن اعتباره ضمن التعرض الشخصي الصادر من المؤجر، بل يعتبر من حقوقه المقررة في القانون بين الطرفين. (1996، صفحة 31)

الفرع 02: التزامات المستأجر وحقوق المستأجر:

I. التزامات المستأجر:

يترتب على المستأجر في عقد الإيجار التمويلي مجموعة من الالتزامات المتمثلة في:

أولاً: الالتزام بإستلام الأصل المؤجر:

لقد أعطى المشرع الجزائري من خلال الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري للمؤجر حق اعفائه من الالتزامات الملقة عادة على عاتق صاحب ملكية الأصل المؤجر طبقاً للمادة 17 من نفس الأمر.

كما يعتبر منطقياً التزام المستأجر في عقد الاعتماد الإيجاري بموجب استلام الأموال المؤجرة تبعاً لقيام المستأجر باختيار تلك الأموال طبقاً للمواصفات الفنية والتكنولوجية التي تلي احتياجاته.

بالإضافة إلى ذلك يتحمل المستأجر كافة الرسوم والضرائب والنفقات الموجبة لإستلامها ونقلها إلى المكان الذي يحدده المستأجر. (بن بريح، 2015، صفحة 192)

كما يتحمل أيضاً كافة المخاطر التي يمكن نشوؤها جراء استلام أو التأخير، ويعتبر هذا الالتزام تبعية للأصول يفرضه على المستأجر ويتمثل في التزام هذا الأخير بتنظيم محضر استلام لحسابه ولحساب المؤجر (بسام هلال، 2009، صفحة 96)، وتجدر الإشارة إلى أن التزام المستأجر بإستلام الأصل المؤجر وإعفاء المؤجر من التسليم ليس إجبارياً، بل يعود لإرادة الطرفين حسب نص المادة 17 من الأمر 09/96، فقد أقرى بإمكانية إعفاء المؤجر من هذا الالتزام بطريقة غير مباشرة، وأيضاً المادة 38 من نفس الأمر وخاصة بالأموال غير المنقولة.

ثانياً: الالتزام بدفع أقساط الإيجار:

إن القواعد العامة لعقد الإيجار العادي اعتبرت بدل الإيجار من الأركان الأساسية لذلك العقد الإيجاري، بحيث يعود لطرفيه حرية تحديد البدل وقيمه ومواعيد ومكان وكيفية دفعه، كما يتم تحديد بدل الإيجار في عقد الاعتماد الإيجاري على أساس مدة العقد بشكل يتناسب مع العمر الافتراضي الاستهلاكي للأصول موضوع العقد.

كما يجب على المستأجر تسديد بدلات الإيجار في المواعيد المحددة في العقد حسب نص المواد 10/03/02/01 من الأمر 09/96 المذكور على أنه: "لا يمكن أن يدعي العقد الإيجاري كذلك مهما كانت الأصول التي تعلق الأمر بها ومهما كان عنوان العقد إلا إذا حرر بكيفية تسمح بالتحقق دون عوض كأنه يضمن المستأجر الاستعمال والانتفاع بالأصل المؤجر خلال فترة زمنية دينا ويعتبر محدد مسبقاً، وكأنه صاحب ملكية هذا الأصل يضمن للمؤجر قبض مبلغ معين من الإيجار مدة تدعى "الفترة غير قابلة للإلغاء" لا يمكن من خلالها إبطال الإيجار إلا إذا اتفق الطرفان على خلاف ذلك". (1996، صفحة 25، 26، 27)

ثالثاً: الالتزام بصيانة الأصل:

لقد أشار المشرع الجزائري في المادة 33 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري والتي تنص على: "يمكن أن يضع العقد على عاتق المستأجر الالتزام بالحفاظ على الأصل المؤجر وصيانة في حالة الاعتماد الإيجاري للأصول المنقولة وبالتالي فإن شركات الإيجار

التمويلي(المؤجر) تحرص على تضمين العقد بنود صريحة تلزم بموجبها المستأجر القيام بكل ما تحتاجه الأصول المؤجرة من صيانة وإصلاح مع كل ما يترتب على ذلك من نفقات ومصاريف ورسوم وضرائب وغيرها".

ومنه يعتبر الأصل المؤجر أمانة في يد المستأجر تستوجب عليه المحافظة عليه من أي تلف، وضمن عدم تعرضه لأي نقص أو عيب، حيث يجب عليه أن يباشر بجميع أعمال الصيانة والترميمات الضرورية للحفاظ على صلاحية الأصل للإستعمال وفقا لما هو مخصص له.

رابعا: الالتزام بالتأمين:

يفرض عقد الإيجار التمويلي على المستأجر التأمين على الأصل المؤجر لدى شركة تأمين، حيث يتحمل المستأجر وحده تسديد أقساط التأمين، وتغطي وثيقة التأمين جميع المخاطر التي تهدد الأصل وتحد من استعماله استعمالا عاديا، حيث نص المشرع الجزائري على ذلك من خلال نص المادة 34 من الأمر 09/96 كالاتي: "يمكن أن يضع عقد الاعتماد التجاري أيضا على عاتق المستأجر التزام تأمين الأصل المؤجر على حسابه، ضد مخاطر الإلتلاف الكلي أو الجزئي والتي تحد أو تمنع الاستعمال المتفق عليه". (1996، صفحة 31)

بالإضافة إلى نص المادة 39 الفقرة 8 من الأمر 09/96 والتي نصت على: "الالتزام بضمان المؤجر ضد مخاطر الحريق والتكفل بالخسائر التي تلحق الأصل المؤجر والتأمين ضد مثل هذه المخاطر". (1996، صفحة 32)

خامسا: الالتزام بالمحافظة على الأصل المؤجر:

يترتب على وجود الأصل موضوع عقد الإيجار التمويلي تحت يد المستأجر، أن يلتزم بالمحافظة عليه والعناية به بناء على ما نص عليه المشرع الجزائري في نص المادة 39 الفقرة 7 من الأمر 09/96 كالاتي: "الالتزام بالاعتناء بالأصل المؤجر والمحافظة عليه مثلما يفعل رب الأسرة الحريص وتحمل المسؤولية فيما يلحق الأصل المؤجر، أثناء انتفاعه به من إلتلاف أو إهلاك غير ناتج عن استعماله استعمالا عاديا متفق عليه".

كما يدخل في نطاق الالتزام بالمحافظة على الأصل المؤجر، التزام المستأجر بعد إحداث أي تغيير للأصل أو تجهيز بدون إذن المؤجر مهما كانت الأسباب التي تدعو لذلك خاصة إذا كانت هذه التغييرات تهدد سلامة الأصل المؤجر وتنقص من قيمته التجارية، وهو ما نصت عليه المادة 39 الفقرة 5 من 06/96 المتعلق بالاعتماد التجاري. (1996، صفحة 32)

سادسا: الالتزام برد الأصل المؤجر في نهاية عقد الإيجار التمويلي:

يجب على المستأجر الالتزام برد الأصل إلى المؤجر في نهاية مدة العقد سواء كانت هذه الأصول المؤجرة عقارات أو منقولة، وهذا في حالة عدم استخدام المستأجر حق خيار بالشراء أو تجديد العقد وهذا بناء على ما نص عليه المشرع الجزائري في المادة 36 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري: "يجب على المستأجر عند انقضاء مدة الإيجار، في حالة ما لم يقرر حق الخيار بالشراء في التاريخ المتفق عليه أو في حالة عدم تجديد الإيجار، أن يرد الأصل المؤجر على حالة انشغال واستعمال توافق حالة أصل مماثل وحسب عمره الاقتصادي. ولا يمكن للمستأجر في أي حال من الأحوال، أن يطالب بحق حبس الأصل المؤجر لأي سبب كان. (1996، صفحة 31)

سابعاً: الالتزام بعدم التنازل وعدم إعادة التأجير:

لقد وضع المشرع الجزائري هذا النوع من الالتزام من خلال نص المادة 39 في الفقرتين 11 و12 من الأمر 09/96 المتعلق بالاعتماد التجاري كالتالي:

- "الالتزام بعدم التنازل عن حقه في الانتفاع وعدم إعادة تأجير الأصل المؤجر دون موافقة صريحة من المؤجر".
 - "الالتزام بضمان التنفيذ للمؤجر من قبل المتنازل له لالتزاماته، في حالة التنازل عن الأصل المؤجر بموافقة المؤجر".
- ومنه نلاحظ أن المشرع الجزائري منع المستأجر في عقد الاعتماد التجاري من التنازل عن الالتزامات الملقاة على عاتقه بموجب ذلك العقد ما لم يوافق المؤجر صراحة على ذلك التنازل، كما منعه أيضا بعملية إعادة تأجير الأصل، وذلك نظرا لقيام العقد على الاعتبار الشخصي حيث تلعب شخصية المستأجر دورا مهما في نظر المؤجر، لهذا تحرص شركات الاعتماد التجاري دائما على إدراج شرط صريح في العقد يمنع المستأجر من التنازل عن كل أو جزء الأصول موضوع عقد الإيجار التمويلي، وكذلك عن أي التزامات يفرضها على المستأجر . (1996، صفحة 31)

ثامنا: الالتزام بإقرار الخيار بالشراء:

وضع المشرع الجزائري حق المستأجر الخيار بالشراء من خلال نص المادة 39 الفقرة 13 من الأمر 09/96 كالتالي: "الالتزام بإقرار حق الخيار بالشراء في التاريخ المتفق عليه وإلا سقط حقه في الخيار، إذا مارس المؤجر حقه في استرجاع الأصل في التاريخ المتفق عليه".

نلاحظ من خلال هذه الفقرة إن حق الخيار بالشراء مكرس قانونا للمستأجر سواء تعلق الأمر بأصول منقولة أو غير منقولة، لذا يتفق طرقي عقد الإيجار التمويلي على تضمين العقد بندا يحدد فيه التاريخ الذي يتعين فيه على المستأجر إبداء رغبته في استعمال حقه في شراء الأصل المؤجر، الذي يمكن أن يستخدمه كما يمكن أن لا يستخدمه، لكن ما هو واجب عليه هو التصريح في التاريخ المعين في العقد بأنه راغب في الشراء، وعليه يبلغ هذه الرغبة للمؤجر، لأن المؤجر يهيمه مصير الأصل المؤجر، كما أن حق الخيار بالشراء يسقط إذ لم يستعمله المستأجر في الوقت المحدد، حفاظا على حق المؤجر في استرجاع الأصل المؤجر.

تاسعا: المسؤولية المدنية:

المسؤولية المدنية التي يمكن أن يتحملها المستأجر تكون على جميع الأضرار الجسدية أو المادية التي تسببها الأصول المؤجرة ويمكن أن تصيب الغير، حيث يلتزم المستأجر بتأمين مسؤوليته المدنية على نفقاته الخاصة في حالة ضرر سببه الأصول المؤجرة أو جزء منها على مستخدميه أو الغير، ولو كان الحادث ناجما عن حادث عرضي أو قوة قاهرة.

إن المشرع الجزائري ترك تحمل المسؤولية المدنية إلى اتفاق الأطراف المتعاقدة حيث نص في المادة 17 من الأمر 09/96 على أنه: "يمكن أن ينص عقد الاعتماد التجاري، بإختيار من الأطراف المتعاقدة على الشروط المتعلقة بما يأتي: ... إعفاء المؤجر من المسؤولية المدنية تجاه المستأجر أو تجاه طرف آخر في كل المرات التي لا يحدد فيها القانون هذه المسؤولية، على أساس أنها من النظام العام، ويترتب عنها بطلان الشرط التعاقدية الخاص بها".

كما أكد المشرع الجزائري على ذلك في عدة نصوص من المواد الموجودة ضمن الأمر 09/96 حيث يبين أن تحمل المسؤولية الناشئة عن استعمال الأصول المؤجرة سواء كانت منقولة أو غير منقولة هي مسألة متروكة لإتفاق الطرفين في العقد، ما لم تكن في النظام العام. (1996، صفحة 28)

II. حقوق المستأجر:

للمستأجر دور هام في عقد الاعتماد الايجاري، بل ويعتبر هذا الدور أساسي بحيث يتمثل هذا الدور حتى قبل إبرام العقد في مرحلة البحث على المعدات والتجهيزات والأموال المتوافقة مع حاجاته بجميع تفاصيلها، وتليها مرحلة البحث عن الممول للقيام بعملية الشراء، مما يجعل المستأجر يتصرف في أول الأمر وكأنه سيصبح مالكا ذلك الأموال، وسنبحث أولا في حقوق المستأجر:

أولا: حق المستأجر في اختيار الأموال موضوع عقد الاعتماد الايجاري:

مما يتميز به المستأجر في عقد الاعتماد الايجاري هو حريته في اختيار الأموال اللازمة لحاجته على حسب طبيعة نشاطه، كما له أن يتفاوض مع البائع دون أن يترتب عنه أي التزام تجاه البائع ثم ينصرف بعدها للبحث عن شركة تمويل تتوفر فيها شروط الاعتماد القانوني.

فإذا حصا الاتفاق بين المستأجر وشركة الاعتماد الايجاري (المؤجر)، يتم إبرام عقد الاعتماد الايجاري على أساس إلتزام الشركة بمقتضى العقد المبرم بشراء تلك الأموال المختارة من طرف المستأجر.

وعلى هذا الأساس يتبين أن حق اختيار الأموال يعود للمستأجر، وتلتزم الشركة المؤجرة بشرائها وإلا فإبستطاعة المستأجر إنهاء عقد الاعتماد الايجاري على مسؤولية هذه الشركة وفقا للقواعد العامة التي تحكم تنفيذ العقود، فقد اختلف الفقه والاجتهاد على الأساس القانوني الذي يوجب ممارسة المستأجر حقه في اختيار الأموال موضوع عقد الاعتماد الايجاري.

➤ **الفريق الأول:** اعتبر أن هذا الاختيار تدخل ضمن نطاق إدارة أعمال المستأجر فيتم هذا قبل التوجه إلى شركة التمويل، يعني قبل إبرام العقد.

➤ **الفريق الثاني:** يعتبر أن المستأجر يقوم بإختيار الأموال بناء على وكالة صادرة له من الشركة المؤجرة حتى ولو سبقت إبرام العقد ، إذ تعتبر في هذه الحالة وكالة ضمنية. (مصمودي و بن براهيم، 2018/2019، صفحة 48)

ثانيا: حق المستأجر في الرجوع مباشرة إلى البائع:

استفاد المشرع الجزائري من الجدل الذي كان قائم في فرنسا، لكن موقفه كان مخالفا لموقف المشرع المصري واللبناني، فقد كان هذا الموقف غامضا بحيث اعتبر المستأجر وكيلا للمالك (الشركة المؤجرة) الذي لا يقبل حق ملكيته للأصل المؤجر أي تقييد أو تحييد من أي نوع كان وذلك في المادة 27 من الأمر 09/96 والذي نص على التالي: " لا يقبل حق ملكية المؤجر الأصل المؤجر أي تقييد أو تحييد من أي نوع كلن سببه استعماله من قبل المستأجر أو بسبب أن العقد يسمح للمستأجر بالتصرف بصفته وكيلا للمالك في العمليات القانونية والتجارية مع الغير والمرتبطة بعملية الاعتماد الايجاري".

كما يمكن القول دائما فيما يخص حق المستأجر في الرجوع مباشرة على البائع، أنه في مقابل إعفاء شركة الاعتماد التجاري المؤجر من الالتزام بالضمان اتجاه المستأجر فقد أعطي هذا الأخير الحق بالرجوع على البائع الأموال موضوع عقد الاعتماد التجاري بدعوة مباشرة من أجل حماية حقه في الانتفاع بتلك الأموال. (مصمودي و بن براهيم، 2019/2018، صفحة 49)

المبحث الثالث : الإطار المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي:

بعد أن تم التطرق في المبحثين السابقين إلى مختلف التعاريف والأنواع الخاصة بعقود الإيجار، سنتطرق في هذا المبحث إلى المعالجة المحاسبية له لذلك إهتمت العديد من الهيئات المهنية المحاسبية بمحاسبة عقود الإيجار التمويلي، من بينها لجنة المعايير الدولية المحاسبية من خلال إصدارها للمعيار 16 إلى جانب تقديم النظام المحاسبي المالي معالجة لعقود الاعتماد التجاري، تستند على مبدأ تغليب الجوهر الاقتصادي على الشكل القانوني، ولهذا سوف نتطرق إلى المعالجة المحاسبية للعقود الإيجار التمويلي من خلال الجانبين: الجانب المحاسبي والجانب المعياري.

المطلب 01: أهم مصطلحات المتواجدة في الإيجار التمويلي: (عبد العال حماد، 2006، صفحة 652، 658)

1- عقد الإيجار:

هو اتفاق يقدم المؤجر بموجبه إلى المستأجر حق استخدام أصل لفترة زمنية معينة، بموجب العقد مقابل دفعة أو عدة دفعات.

2- عقد الإيجار التمويلي:

هو عقد يتم من خلاله نقل كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل بشكل جوهري، وقد تنتقل أولا تنتقل الملكية عند إنتهاء العقد للمستأجر، ويعتبر الأصل ضمن أصول المستأجر.

3- عقد الإيجار التشغيلي:

هو عقد الإيجار الذي لا ينقل كافة المنافع والمخاطر المتعلقة بالأصل للمستأجر ويظهر الأصل بموجب هذا العقد في دفاتر المؤجر، أي أنه يشمل أي عقد إيجار غير تمويلي.

4- عقد الإيجار غير قابل للإلغاء:

هو العقد الذي يمكن إعاؤه فقط في الحالات التالية:

- عند حدوث حدث غير محتمل.
- بموافقة المؤجر.
- إذا أبرم المستأجر عقد إيجار جديد لنفس الأصل أو أصل مكافئ له مع نفس المؤجر.
- عند قيام المستأجر بدفع مبلغ إضافي بحيث يعتبر عند بدأ عقد الإيجار أن استمرارية العقد مؤكدة بشكل موثوق.

5- الإيجار المحتمل:

دفعات الإيجار غير محددة القيمة، والتي تعتمد على مؤشرات معينة (مثال ذلك نسبة مئوية من المبيعات، حجم المبيعات، حجم الاستعمال، مؤشرات السعر، أسعار الفائدة في السوق).

6- الحد الأدنى لدفعات عقد الإيجار :

هي دفعات الإيجار التي يجب أن يدفعها المستأجر خلال مدة العقد، بإستثناء مبلغ الإيجار المحتمل وتكاليف خدمات الصيانة وغيرها والضرائب التي سيدفعها المؤجر ثم يقوم باستردادها، وبالنسبة للمستأجر يشمل أيضا أية مبالغ للقيمة المتبقية المضمونة التي يضمنها المستأجر للمؤجر عند نهاية العقد، سواء كانت القيمة المضمونة من قبل نفس المستأجر أو من قبل طرف مرتبط به، أما بالنسبة للمؤجر أي مبلغ للقيمة المتبقية التي يضعها له المستأجر أو طرف مرتبط بالمستأجر عند القدرة على الوفاء بهذا الضمان مثل شركة التأمين.

7- العمر الاقتصادي:

هو إما:

- الفترة التي يتوقع من خلالها أن يكون الأصل جاهز الاستعمال اقتصاديا من قبل طرف واحد أو أكثر.
- عدد وحدات الإنتاج أو الوحدات المتشابهة التي يتوقع أن ينتجها الأصل من قبل طرف واحد أو أكثر.

8- القيمة المتبقية المضمونة:

هي القيمة السوقية المتوقعة للأصل في نهاية مدة العقد (وليس بالضرورة في نهاية العمر الإنتاجي) وإذا ضمن المستأجر مبلغ معين كحد أدنى لقيمة الأصل في نهاية العقد، تعتبر هذه القيمة هي القيمة المتبقية مضمونة وتدخل في إحتساب الحد الأدنى لقيمة عقد الإيجار.

9- القيمة المتبقية غير المضمونة:

هو جزء من القيمة المتبقية من الأصل المؤجر (يتم تقديره عند بدء الإيجار) والذي يكون تحقيقه بالنسبة للمؤجر غير مؤكد أو يكون مضمونا من قبل طرف له علاقة بالمؤجر.

10- سعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار:

هو سعر الفائدة المستخدم في عملية خصم التدفقات النقدية عند بدء عقد الإيجار والذي يجعل القيمة الإجمالية (الحد الأدنى لدفعات عقد الإيجار والقيمة المتبقية غير المضمونة) مساوية للقيمة العادلة للأصل المؤجر وأية تكاليف أولية مباشرة للمؤجر.

المطلب 02: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي SCF:

يسجل الأصل المقتني في إطار عقد الإيجار التمويلي مع احترام مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني . حيث نصت المادة 18 من المرسوم التنفيذي 08-156 المؤرخ في 26/05/2008 ، على أن العمليات تقيد في محاسبة و تعرض ضمن الكشوف المالية طبقا لطبيعتها و لواقعها المالي و الاقتصادي دون التمسك بمظهرها القانوني . إلا أن الإشكال يتمحور في كفاءات و ضوابط تطبيق هذا المبدأ الذي يركز على تحديد إيرادات المؤسسة أو الأعباء التي تحملتها بفرض تحديد نتيجة الدورة و بالتالي تحديد الضريبة الواجب دفعها .

الفرع 01: التسجيل المحاسبي في دفاتر المستأجر :

يدرج ملك المؤجر الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية بقيمته الحقيقية (العادلة) أو بالقيمة المحينة للمدفوعات الدنيا بمقتضى الإيجار إذا كانت هذه القيمة الأخيرة أقل ثمنا .

- يدرج إلزام دفع الإيجارات المستقبلية في الحسابات بنفس مبلغ الخصوم للميزانية .
- في المقابل الخصوم من الميزانية بالتحديد من حسابات الإقتراضات و الديون الماثلة .
- يراعي وجود مصاريف في بداية العقد و كيفية إدراجها في تكلفة الأصل (نور الدين، 2015/2014، صفحة 40)

أولا : دخول الملك (الأصل المؤجر) تحت رقابة المستأجر :

لما يدخل الأصل المؤجر تحت رقابة المستأجر يسجل هذا الملك كآلاتي :

مدین	دائن	البيان	المبالغ المدينة	المبالغ الدائنة
2--		ح/ التثبيات	xxx	
	167	ح/ الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي دخول الملك المؤجر تحت رقابة المستأجر		xxx

حيث (xxx) هي القيمة الحقيقية للأصل .

ثانيا : تسديد دفعات الإيجار :

يتم تسديد الدفعات حسب الإتفاق حيث يجعل حساب ديون عقود الإيجار التمويلية مدین بمبلغ السداد ، و كذلك حساب المصاريف المالية المتمثل في معدل الفائدة الضمني (هو مصاريف الخصم عند بدء عقد الإيجار ، الذي يجعل مجموع القيم الإجمالية للدفعات الدنيا للإيجار و القيمة المتبقية للإيجار غير مضمونة مساويا للقيمة العادلة) يكون مدینا و في الجانب الدائن يكون حساب الخزينة (البنك أو الصندوق) أو يسجل مثل عملية الشراء على الحساب (شونوف، 2014، صفحة 77):

و يكون التسجيل كالتالي (بن مالك و بوقفة، 2010، صفحة 109):

مدین	دائن	البيان	المبالغ المدينة	المبالغ الدائنة
167		ح/ ديون مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	X	
661		ح/ أعباء الفوائد	y	
	512	ح/ البنك		x + y
	أو	أو		
	53	ح/ الصندوق		

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

		تسديد قسط (دفعة) الأيجار		
--	--	----------------------------	--	--

حيث أن :

X : قسط الإيجار

Y : الفائدة

ثالثا : الإهلاكات :

إن الملك يعالج عقب إدراجه الأصلي في الحسابات مثل بقية تقيتات الكيان : اهتلاك عن مدة الانتفاع ، إثبات خسارة القيمة عند الإقتضاء ، و بالتالي فإن المستأجر مجبر على تسجيل قسط الاهتلاك في نهاية كل سنة للأصل موضوع عقد الإيجار التمويلي كغيره من بقية الأصول . إذا فيما يتعلق بالإهلاك فوجب التفرقة بين الحالتين :

الحالة 01: إذا كانت هناك يقين معقول بأن المستأجر سيرفع خيار الشراء ، فإن أساس الاهتلاك هو قيمة الأصل على مدة الانتفاع بالأصل .

الحالة 02: إذا لم يكن هناك يقين معقول بأن المستأجر سيرفع خيار الشراء ، فإن أساس الاهتلاك هو قيمة الأصل منقوصا منها قيمة رفع خيار الشراء على مدة العقد .

يتم التسجيل المحاسبي كما يلي :

	N/12/31		
XXX	XXX	ح/ المخصصات للإهلاكات و المؤونات و خسائر القيمة للأصول غير الجارية	28x	681
		ح/ اهتلاكات التقيتات		
		تسجيل قسط الاهتلاك		

حيث أن : (XXX) هو قيمة الأصل على مدة الانتفاع بالأصل أو قيمة الأصل منقوصا منها قيمة رفع خيار الشراء على مدة العقد .

■ و يكون قيد خسارة القيمة كالتالي :

	 N /12/31		
XXX	XXX	ح/ المخصصات للإهلاكات و المؤونات و خسائر القيمة للأصول غير الجارية	29x	681
		ح/ خسارة القيمة عن التقيتات		
		إثبات خسارة قيمة للتقيتات		

رابعاً : رفع أو عدم رفع خيار الشراء عند انقضاء العقد :

هنا نميز حالتين: (علاوي، صفحة 135،134)

1/ إذا قرر المستأجر الاحتفاظ بالملك :

كان عليه أن يدفع لذلك استحقاقاً أخيراً يوافق تعاقدياً رفع خيار الشراء، فإن مبلغ هذا الاستحقاق الأخير يجب أن يوافق رصيد حساب الديون عن عقد الإيجار و يأتي تسديد هذا الاستحقاق لتصفية هذا الحساب الخاص بالديون، و التسجيل يكون كما يلي :

	XXX	ح/د يون مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	167
XXX		ح/ البنك	512
		أو	
XXX		ح/ الصندوق	53
		ترصيد حساب 167 مع الاحتفاظ بالأصل	

حيث (XXX) القيمة المتبقية غير المدفوعة من قيمة الأصل .

2/ إذا قرر المستأجر عدم رفع خيار الشراء :

إذا قرر المستأجر عند انقضاء عقد الإيجار التمويلي عدم شراء الأصل فإن هذا الأصل يعود إلى المؤجر و يتم إخراجه من أصول المستأجر ، و هذا الخروج عديم القيمة ينبغي أن لا ينجر عنه فائض قيمة أو ناقص قيمة للمستأجر لأن مدة اهتلاك الملك تكون هي نفسها مدة الإيجار و في هذه الحالة تتم تصفية حساب الدين (167) المطابقة بإعتماد الجانب الدائن للحساب (78) الاسترجاعات عن خسائر القيم و التموينات و يكون القيد المحاسبي كما يلي :

	XXX	ح/ ديون مترتبة عن عقد إيجار تمويلي	167
XXX		ح/ استرجاعات عن خسائر القيم و التموينات	78
		ترصيد حساب الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

بعدها نسجل قيد خروج الأصل المؤجر من الميزانية لدى المستأجر :

	XXX	ح/ اهتلاك التثبيتات	28x
	XXX	ح/ خسائر القيمة	29x
XXX		ح/ التثبيتات	2xx
		خروج الأصل من الميزانية في نهاية العقد	

الفرع 02 : التسجيل المحاسبي في دفاتر المؤجر :

في عقد الايجار التمويلي يتم بشكل ضمني تحويل جميع المخاطر و المنافع المتعلقة بالملكية القانونية من قبل المؤجر ، و هكذا فإن دفعة الايجار المستحقة القبض تعامل من قبل المؤجر على أنها سداد للمبلغ الأصلي و دخل تمويلي لتعويض و مكافأة عن استثماره و خدماته . (شنونف، 2014، صفحة 74)

لقد ميز النظام المحاسبي المالي بين نوعين من المؤجرين ، حيث ذكر المؤجر غير صانع أو غير موزع للملك المؤجر ، و المؤجر الصانع أو الموزع للملك المؤجر ، و تختلف المعالجة المحاسبية لعقد الايجار التمويلي عند كل مؤجر .

أولاً : عند المؤجر غير الصانع أو غير موزع للملك المؤجر :

تظهر مبالغ الأملاك الموضوعة لدى المؤجر في الأصول ضمن حسابات دائنة التثبيتات المالية بالنسبة للجزء الذي يفوق مدته عاما واحدا في الحساب 274 القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي و ليس في حسابات التثبيتات العينية حتى و لو احتفظ المؤجر بملكية الملك على الصعيد و يساوي مبلغ الحسابات الدائنة مبلغ الاستثمار المبين في عقد الإيجار و هذا المبلغ موافقا من الناحية العملية للقيمة الحقيقية للملك الممنوح ، و في حالة عقد الايجار التمويلي يرتضيه مؤجر أموال غير صانع أو غير موزع ، فإن هذا المبلغ تضاف إليه تكاليف مباشرة مرتبطة بالتفاوض و إنشاء العقد .

و التسجيل المحاسبي كالاتي :

	XXX	ح/ القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي	274
XXX		ح/ موزو التثبيتات	404
		إثبات عملية الإيجار التمويلي حسب العقد	

و عند تحصيل الدفعات من المستأجر يسجل المؤجر في حساباته بالتميز بين استرجاع المبلغ الأصلي من القرض و إيرادات الديون . حيث في الجانب الدائن لحساب المنتجات (ح/ 763 عائدات الحسابات الدائنة) و في الجانب الدائن لحساب القرض المعني

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

بالنسبة إلى الجزء من تسديد رأس المال الرئيسي (ح / 274 القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي) عن طريق الحسم من حسابات الخزينة في الجانب المدين .

و يكون التسجيل المحاسبي كآآتي :

	x + y	ح/ الصندوق أو ح/ البنك	512
X		ح/ القروض و الحسابات الدائنة و المترتبة على عقد الإيجار التمويلي	274
y		ح/ عائدات الحسابات الدائنة تحصيل أقساط الإيجار	763

ثانيا : عند المؤجر الصانع أو الموزع للملك المستأجر :

يدرج الدين ضمن الحسابات بالمبلغ الذي يساوي القيمة الحقيقية للملك طبقا للمبادئ التي يعتمدها الكيان بالنسبة لمبيعاتها النافذة (الإثبات المتزامن للدين و البيع) و عليه فإن الخسائر أو الأرباح الناتجة عن المبيعات تدرج في حسابات نتيجة السنة المالية. تثبيت المصاريف الأصلية المباشرة التي التزم بها المؤجر من أجل التفاوض على العقد ووضعه موضع التنفيذ (العمولات ، الأتعاب) كأعباء في تاريخ إبرام العقد دون إمكانية التمديد على مدى مدة الإيجار ، و بالتالي نعتبر هذه التكاليف مرتبطة بتحقيق الصانع أو الموزع رجحا على المبيعات . من خلال هذا يتضح أن عقود الإيجار التمويلي التي يمنحها مؤجر الصانع أو الموزع توفر للمؤجر نوعين إثنين من العوائد :

- الربح أو الخسارة الناجمان عن البيع البسيط .
- منتج مالي عن مدة حياة الإيجار .

فالبائع يدرج في الحسابات حسب القواعد المألوفة للكيان بالنسبة إلى عملية التنازل ، يسجل في الجانب الدائن حسابات المنتوجات الناتجة عن البيع (ح / 70) ، و في الجانب المدين (القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي ح/274) و يسجل كما يلي :

XXX	XXX	ح/ القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي	274
XXX		ح/ المبيعات	706
		إثبات عملية الإيجار التمويلي حسب العقد	

ملاحظة:

غير أنه إذا كانت نسبة الفائدة المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي أقل بصورة محسومة من النسب المعمول بها في السوق ، فإن الربح المنجز عن عملية البيع سيكون مقصورا على الربح الذي يمكن الحصول عليه لو تمت الفاتورة بسعر الفائدة التجارية ، و في هذه الحالة فإن مبلغ البيع و الدين الدائن يدرج في الحسابات بمبلغ القيم المحينة بسعر الفائدة التجارية للمدفوعات الدنيا المنصوص عليها في العقد ،مزيدا عليه عند الإقتضاء القيمة المتبقية للملك في نهاية العقد (أي القيمة المحينة لعملية إعادة الشراء عند انتهاء الإيجار المنصوص عليه في العقد).

ثالثا : عند انتهاء العقد :

في نهاية عقد الاعتماد الإيجاري نكون أمام حالتين تبعا للشروط المنصوص عليها في العقد و كذا تبعا لقرار المستأجر في رفع خيار الشراء من عدمه :

1/ إذا قرر المستأجر الاحتفاظ بالملك (رفع خيار الشراء) :

إذا احتفظ المستأجر بالملك و دفع مبلغ الاستحقاق الأخير الموافق لرفع خيار الشراء فإن هذا الدفع يجب أن يوافق لدى المؤجر رصيد الحساب الدائن المعني و يأتي لتصفية هذا الحساب .

و يكون التسجيل المحاسبي كما يلي :

	XXX	ح/ البنك	512
		أو	أو
		ح/ الصندوق	53
XXX		ح/ القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي	274
		ترصيد حساب ديون عقد الإيجار التمويلي	

XXX: هي القيمة المتبقية

2/ إذا قرر المستأجر عدم الاحتفاظ بالملك (عدم رفع خيار الشراء) :

إذا أعاد المستأجر الملك إلى المؤجر ، فإن المؤجر يسجل الملك المستعاد ضمن أصوله ضمن حساب المخزون أو في حساب التثبيتات ، بمبلغ خيار الشراء غير المدفوع ، و هو المبلغ الذي يجب أن يوافق رصيد الدين الدائن الذي بقي مستحقا من المستأجر (و هذا الحساب الدائن تتم تصفيته على هذا النحو) :

يمكن للملك المسترجع أن يسجل عند المؤجر ضمن عناصر المخزونات أو ضمن عناصر التثبيتات حسب وجه الإستعمال المزمع ، حيث يسجل في مخزونات المؤجر إذا كان هذا الأخير ينوي بيعه في وقت لاحق . و بالتالي يكون التسجيل المحاسبي كما يلي :

XXX	XXX	ح/ المخزونات	274	3--
XXX		ح/ القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي ترصيد حساب ديون عقد الإيجار التمويلي و استرجاع الأصل المؤجر		

أما إذا كان المؤجر ينوي إستخدام الملك بنفسه ، أو ينوي عرضه على أطراف أخرى للإيجار البسيط و بالتالي يكون القيد المحاسبي كالاتي :

XXX	XXX	ح/ التثبيتات	274	2--
XXX		ح/ القروض و الحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار التمويلي ترصيد حساب ديون عقد الإيجار التمويلي و استرجاع الأصل المؤجر		

المطلب 03 : المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي في ظل المعيار الدولي المحاسبي 17 :

جاء هذا المعيار الدولي رقم 17 ليقدم الحلول المحاسبية لعقود الإيجار ، و سوف نتطرق فيما يلي لمختلف العناصر الواردة فيه .

الفرع 01 : عموميات حول المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 عقود الإيجار :

أولا : نبذة عن المعيار الدولي المحاسبي رقم 17 :

لقد تم في سنة 1986 نشر المعيار الدولي المحاسبي رقم 17 المتعلق بعقود الإيجار عن طريق لجنة المعايير الدولية ، و شهد هذا المعيار عدة تعديلات تهدف إلى تبيين الافصاحات و سياسات المحاسبية لكل من المؤجر و المستأجر سنتي 1997 و 2003 .

ثانيا : الهدف من هذا المعيار :

و يهدف هذا المعيار الى وصف المعالجة المحاسبية ، و الافصاح الملائم لعقود الإيجار التشغيلي و التمويلي لدى كل من المؤجر و المستأجر .

ثالثا : نطاق تطبيق المعيار :

ينبغي تطبيق هذا المعيار على جميع عقود الاستئجار بإستثناء :

- الإيجارات لاستكشاف و لاستخدام المناجم و البترول او الغاز الطبيعي و الموارد المتماثلة غير المتحددة .
 - اتفاقيات تراخيص للبنود مثل : افلام الصور المتحركة و التسجيلات الفيديو و الروايات و النصوص المسجلة و براءات الاختراع و حقوق الطابع .
 - المعيار لا يجب تطبيقه من قبل كل من :
 - المستأجر و الاستثمارات العقارية المحتفظ بها بموجب عقود إيجار تمويلية (وفقا للمعيار المحاسبي الدولي IAS40 الاستثمارات العقارية)
 - المؤجر و الاستثمارات العقارية المؤجرة بموجب عقود إيجار تشغيلية (وفقا للمعيار المحاسبي الدولي IAS40 الاستثمارات العقارية)
 - المستأجر الأصول البيولوجية المحتفظ بها بموجب عقود إيجار تمويلية (وفقا للمعيار المحاسبي الدولي IAS41 الاستثمارات الزراعية)
 - المؤجر الأصول البيولوجية المحتفظ بها بموجب عقود إيجار تشغيلية (وفقا للمعيار المحاسبي الدولي IAS41 الاستثمارات الزراعية)
- . (عبد العال حماد، 2006، صفحة 650)

رابعا : التعريف المعياري لعقود الإيجار :

عرف مجلس المعايير المحاسبية الأمريكي عقود الإيجار بأنها اتفاق بين المؤجر و المستأجر ينقل بموجبه للمستأجر حق استخدام ملكية الأصول الثابتة الأراضي ، أو أصول قابلة للاهلاك التي يملكها المؤجر و ذلك لفترة محددة مقابل مبلغ يدفعه المستأجر دوريا يسمى بالقيمة الإيجارية . (عبد العال حماد، 2006، صفحة 650)

الفرع 02 : تصنيف عقود الإيجار وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم 17 :

يعتبر تصنيف عقد الإيجار وفقا للمعيار الدولي رقم 17 كعقد إيجار تمويلي أو تشغيلي ركيزة أساسية للمعالجة المحاسبية لعقود الإيجار ، و يقوم التصنيف على أساس الحد الذي يتم فيه نقل مخاطر و منافع الأصل الذي يتم استئجاره إلى المستأجر أو احتفاظ المؤجر بتلك المخاطر و المنافع ، و تشمل مخاطر التقادم التكنولوجي ، وتتضمن المنافع حقوق بيع الأصل و أرباح زيادة القيمة الرأسمالية له . (عبد السلام الفضلي، أثر التطبيقات المحاسبية المختلفة لعقود الاستئجار على قرارات الاستثمار في ليبيا، حريف 2008، صفحة 54)

1/ متطلبات تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي :

- يتم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تمويلي إذا كان يحول و بشكل كبير و جوهري جميع مخاطر و منافع الملكية إلى المستأجر ، و عند تصنيف عقد إيجار معين يجب النظر إلى جوهر الإتفاقية و ليس فقط شكلها القانوني . و بالتالي فإن للحقيقة التجارية أهمية في تحديد نوع العقد . و من أمثلة الحالات التي يصنف فيها عقد الإيجار التمويلي كعقد تمويلي ما يلي :
- إذا انطوى العقد على تحويل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية فترة العقد .

- إذا تضمن العقد حقا اختياريا للمستأجر لشراء الأصل بسعر يتوقع أن يكون أقل بدرجة جوهرية من القيمة العادلة للأصل في تاريخ ممارسة العقد .
 - أن تغطي فترة الإيجار الجانب الأكبر من العمر الإقتصادي للأصل .
 - في تاريخ نشأة الإيجار تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار مساوية تقريبا للقيمة العادلة للأصل المستأجر .
 - هناك حالات أخرى يمكن أن توفر مؤشرات تشير إلى كون عقد الإيجار يمثل عقد إيجار تمويلي :
 - عندما تكون الأصول المستأجرة لها طبيعة متخصصة ، بحيث يمكن للمستأجر فقط إستخدامها على وضعها الحالي دون تعديلات كبيرة على الأصل .
 - إذا كان بإمكان المستأجر إلغاء عقد الإيجار و تحمله للخسائر التي تلحق المؤجر الناتجة عن الإلغاء .
 - إذا تحمل المستأجر الأرباح و الخسائر الناتجة من تقلبات القيمة العادلة للأصل المتبقي .
 - إذا كان متاح للمستأجر القدرة على الاستمرار في الاستئجار لفترة إضافية بإيجار أقل إلى حد كبير عن الإيجار السائد في السوق . (عبد السلام الفضلي، أثر التطبيقات المحاسبية المختلفة لعقود الاستئجار على قرارات الاستثمار في ليبيا، 2008، صفحة 54)
- 2/ متطلبات تصنيف عقد الإيجار كعقد تشغيلي :**

- يتم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول بشكل كبير و جوهرى جميع مخاطر و منافع الملكية إلى المستأجر . و من أمثلة الحالات التي يصنف فيها عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي كما يلي :
- يتم تصنيف عقود إيجار الأراضي إذا لم يتضمن عقد الإيجار انتقال الملكية إلى المستأجر كعقد إيجار تشغيلية ، نظرا لكون الأرض لها عمر اقتصادي غير محدد ، و إذا لم يتوقع نقل ملكية الأرض إلى المستأجر ، فإنه يتم نقل مخاطر و مكافآت الملكية بشكل جوهرى ، و يتم إبرام عقد إيجار تشغيلي للأرض .
 - عند إبرام اتفاقيات إيجار الأراضي و المباني يتم معاملة عقود إيجار الأراضي و المباني بشكل منفصل ، و إذا لم يتم يتوقع نقل ملكية الأرض إلى المستأجر ، يتم تصنيف عقد إيجار الأرض كعقد إيجار تشغيلي ، و يكون عقد إيجار المبنى تمويلي
 - عند وجود عقد إيجار مشترك لأراضي و مباني يتم توزيع الحد الأدنى من دفعات الإيجار بين عنصرى الأراضي و المباني بنسبة ، و تناسب مع القيم العادلة النسبية لحصص العقارات المؤجرة في بداية عقد الإيجار ، و إذا لم يكن من الممكن إجراء التوزيع بشكل موثوق ، يتم معاملة العقدين على أنهما عقود إيجار تشغيلي أو تمويلية ، وفق التصنيف الذي يتبعه العقد بشكل أكثر وضوحا .
 - يتبين مما سبق الحاجة إلى ممارسة درجة كبيرة من الإجهاد في تصنيف عقود الإيجار ، و قد يتم مواجهة حالات يصعب التحديد فيها نوع عقد الإيجار هل هو تمويلي أو تشغيلي ، و لكن في كل الحالات يتم التركيز على جوهر عقد الإيجار و ليس الشكل القانوني له . (عبد العال حماد، 2006، صفحة 659.660)

الفرع 03: المعالجة المحاسبية للإيجار التمويلي في ظل المعيار الدولي 17 (IAS) :

أولا : المعالجة المحاسبية للإيجار التمويلي في ظل المعيار الدولي 17 في دفاتر المستأجر: (محمد عبد العزيز، 2001، صفحة 149، 150، 151)

- يجب أن يظهر عقد الإيجار التمويلي في الميزانية العمومية للمستأجر عند لحظة بدء مدة الإيجار و ذلك بتسجيل موجودات و التزام بمبلغين متساويين لأيهما أقل للقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة بعد تنزيل المنح و التخفيضات الضريبية للمؤجر أو القيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الإيجار و عند احتساب القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار فإن عنصر الحسم هو الفائدة الضمنية في عقد الإيجار ، إذا كان من المستطاع تمديده عمليا ، و إن لم يكن ذلك ممكنا فإن عنصر الحسم هو الفائدة على الفرض الذي يمكن للمستأجر الحصول عليه من خلال عملية تأجير ماثلة .
- يتعين توزيع قيمة الإيجار بين العبء المالي المحمل على الحسابات و تخفيض الالتزام غير المسدد ، و يجب توزيع العبء المالي على المدد خلال مدة العقد لكي ينتج عنه معدل فائدة دوري ثابت على رصيد الالتزام لكل مدة ، و يمكن استعمال نوع من أنواع التقريب لهذا الغرض .
- إِم عقد الإيجار التمويلي يؤدي إلى نشوء قسط اهتلاك على الموجود ، و يتعين أن تكون قاعدة اهتلاك الموجودات المستأجرة متناسقة مع القاعدة المتبعة بالنسبة للموجودات المملوكة القابلة للاهتلاك ، كما يجب احتساب قسط الاهتلاك المحمل على الحسابات ، و في حالة عدم وجود تأكيد معقول بأن اهتلاك الموجود بالكامل خلال مدة العقد أو عمره الانتاجي أيهما ينتهي أولا .

مثال : في 2009/01/01 استأجرت محلات عمان أجهزة من شركة الدوحة و كانت الأجهزة قد اشترت من قبل شركة الدوحة في 2009/01/01 بمبلغ 7461 دينار ، و فيما يلي تفاصيل عقد التأجير : (أبو نصار و حميدات، 2009، صفحة من 624 الى 627)

مدة العقد : 3 سنوات / العمر الانتاجي للآلات و بدون قيمة متبقية : 3.5 سنة / قيمة الدفعة السنوية من المستأجر إلى المؤجر تدفع نهاية كل سنة : 3000 دينار / القيمة العادلة للآلات عند توقيع عقد الإيجار : 7461 دينار / دفعة سنوية تدفع من قبل المستأجر للمؤجر عن مصاريف تأمين الصيانة : 500 دينار / معدل الفائدة على الاقتراض الإضافي و معدل الفائدة الضمني : 10% .

حل المثال :

- هذا العقد يصنف تمويلي نظرا لان مدة العقد تغطي الجزء الرئيسي من العمر الإنتاجي المتبقي للأصل عند توقيع العقد ، فمدة العقد تشكل 86% تقريبا من العمر الإنتاجي المقدر للأصل .
- و بما أن العقد تمويلي فإن القيمة الحالية لكل من الدفعات التي سيدفعها المستأجر للمؤجر و باستخدام معدل الخصم 10% تحسب كما يلي :

$$7461 = 2.487 \times 3000$$

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

و بما أن القيمة الحالية للدفعات 7461 دينار مساوية للقيمة العادلة للأجهزة (7461 دينار) ، فيتم إثبات الأجهزة بدفاتر المستأجر بقيمة 7461 دينار ، و لغايات تحديد مبلغ الفائدة و الجزء المتعلق بتسديد التزامات العقد تم اعداد جدول دفعات عقد الاستئجار رقم 1

الجدول رقم 01: تفاصيل دفعات الإيجار :

التاريخ	قيمة الدفعة السنوية	مصرف الفائدة	قيمة الالتزامات المسددة	رصيد الالتزامات غير المسددة
2009/01/01	-	-	-	7461
2009/12/31	3000	764	2254	5207
2010/12/31	3000	521	2479	2728
2011/12/31	3000	272	2728	0
المجموع	9000	1539	7461	/

المصدر :

القيود المحاسبية بدفاتر الشركة المستأجرة : : جمعة حميدات وابو نصار، معايير المحاسبة والابلاغ المالي والدولي "الجوانب التطبيقية والعملية"، مطابع الدستور للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2009

● قيد إثبات استئجار الأجهزة في 2009/01/01 :

7461	74612009/01/01..... من ح/ أجهزة مستأجرة إلى ح/ التزامات عقود الإيجار إثبات استئجار الأجهزة
------	------	--

● قيد إثبات الدفعة الأولى في 2009/12/31 :

3500	2254 746 5002009/12/31..... من ح/ التزامات عقود الإيجار من ح/ مصرف الفائدة من ح/ مصرف التأمين إلى ح/ النقدية
------	--------------------	---

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

		تسديد الدفعة الأولى
--	--	---------------------

● قيد إثبات اهتلاك السنوي : (3/7461) = 2487 دينار

ملاحظة :

تظهر التزامات عقود الاستئجار في ميزانية المستأجر موزعة بين مطلوبات المتداولة و المطلوبات غير متداولة ، حيث يصنف القسط الواجب السداد خلال السنة الثانية كمطلوبات متداولة و باقي الأقساط ضمن المطلوبات غير المتداولة ، و عليه تظهر التزامات عقود الإيجار في ميزانية 2009/12/31 على النحو التالي :

قائمة المركز المالي في 2009/12/31 (بعد إثبات دفع الدفعة الأولى)	
2479	مطلوبات متداولة : التزامات عقود الإيجار
2479	مطلوبات غير متداولة : التزامات عقود الإيجار

● قيد إثبات الدفعة الثانية و إثبات مصروف اهتلاك السنة الثانية في 2010/12/31 :

	2010/12/31.....
	2479	من ح/ التزامات عقود الإيجار
	512	من ح/ مصروف الفائدة
	500	من ح/ مصروف التأمين
3500		إلى ح/ النقدية
		إثبات الدفعة الثانية
	//.....
	2487	من ح/ مصروف اهتلاك أجهزة مستأجرة
2487		إلى ح/ مجمع اهتلاك أجهزة المستأجرة

الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي

		إثبات مصروف و اهتلاك الدفعة الثانية
--	--	-------------------------------------

- قيد إثبات الدفعة الثالثة و مصروف و اهتلاك السنة الثالثة في 2011/12/31 :

	2011/12/31.....
	2728	من ح/ التزامات عقود الإيجار
	272	من ح/ مصروف الفائدة
	500	من ح/ مصروف التأمين
3500		إلى ح/ النقدية
		إثبات الدفعة الثالثة
	//.....
	2487	من ح/ مصروف اهتلاك أجهزة مستأجرة
2487		إلى ح/ مجمع إهتلاك أجهزة مستأجرة
		إثبات مصروف اهتلاك السنة الثالثة

- قيد إثبات إعادة الآلات إلى المؤجر في نهاية مدة العقد :

في نهاية العقد أي نهاية 3 سنوات ، يتم إعادة الأجهزة إلى المؤجر و بالتالي يتم اقفال جميع الحسابات المتعلقة بالأصل المستأجر و ذلك بموجب القيد التالي :

	2012/01/01.....
	7461	من ح/ مجمع اهتلاك الأجهزة المستأجرة
7461		إلى ح/ أجهزة مستأجرة
		قيد إرجاع إلى المؤجر

● قيد في حالة شراء الأجهزة في نهاية مدة العقد :

في هذه الحالة يتم إثبات ذلك بتحويل الأصل مجمع اهتلاكه إلى أصل مملوك و يتم إثبات المبلغ المدفوع للمؤجر ، و تحميله على حساب الأصل ، فعلى افتراض أنه تم شراء الآلات من المؤجر في نهاية 3 سنوات بقيمة 1000 ، يتم في هذه الحالة إثبات القيود التالية :

	2012/01/01.....
7461	7461	من ح/ أجهزة مستأجرة
		إلى ح/ مجمع اهتلاك أجهزة مستأجرة
		اثبات المبلغ المدفوع للمؤجر
	//.....
1000	1000	من ح/ أجهزة
		إلى ح/ النقدية
		التسديد

ثانيا : المعالجة المحاسبية للإيجار التمويلي وفق المعيار المحاسبي الدولي IAS 17 في دفاتر المؤجر :

- إن الموجود المحتفظ به بموجب عقد الإيجار التمويلي ينبغي أن يظهر في الميزانية العمومية ليس كمتلكات و الآلات و المعدات و لكن كبند مدين بمبلغ يعادل صافي الاستثمار في عقد الإيجار و يمثل إجمالي الحد الأدنى من الدفعات الإيجارية ، و أية قيمة متبقية غير مضمونة يتم خصمها بمعدل خصم ضمني .
- مع مراعاة مبدأ الحيطة و الحذر ، يجب أن يكون احتساب إيرادات التمويل قائما على نمط يعطي كل فترة عائدا ثابتا من صافي الاستثمار المؤجر غير المسدد أو من صافي الاستثمار النقدي غير المسدد بالنسبة لعقد إيجار تمويلي ، و يجب تطبيق الطريقة المتبعة بصورة متناسقة على جميع عقود الإيجار التمويلية المتشابهة .
- يجب على المؤجرين من أصحاب المصانع أو التجار الموزعين ، أن يدرجوا الربح أو الخسارة في البيع في حساب الأرباح و الخسائر وفقا للقاعدة التي تتبعها المؤسسة عادة بالنسبة للمبيعات العادية ، و في حال الإعلان عن الفائدة المنخفضة اصطناعيا ، عندئذ ينبغي أن يقتصر ربح البيع على ذلك الربح الذي كان من شأنه أن يتحقق لو تم تحميل الفائدة التجارية ، و بالنسبة للتكاليف المباشرة الأولية فيجب تحميلها على الدخل عند بداية عقد الإيجار .

مثال :

باستعمال معلومات المثال السابق ، بيان المعالجة المحاسبية للعقد أعلاه في دفاتر المؤجر

● قيد شراء الأجهزة في 2009/01/01 :

	2009/01/01.....
	7461	من ح/ أجهزة
7461		إلى ح/ النقدية
		شراء أجهزة

● قيد إثبات تأجير الأجهزة في 2009/01/01 :

	2009/01/01.....
	7461	من ح/ مدبني عقود الإيجار
7461		إلى ح/ أجهزة
		تأجير أجهزة

● قيود استلام الدفعات:

	2009/12/31.....
	3500	من ح/ النقدية
745		إلى ح/ إيراد الفائدة
2254		إلى ح/ مدبني عقود الإيجار
500		إلى ح/ مصروف الفائدة
		إثبات دفعة السنة الأولى
	2010/12/31.....
	3500	من ح/ النقدية
2479		إلى ح/ إيراد الفائدة

512		إلى ح/ مديني عقود الإيجار
500		إلى ح/ مصروف الفائدة
		إثبات دفعة السنة الثانية
	2011/12/31.....
	3500	من ح/ النقدية
2728		إلى ح/ إيراد الفائدة
272		إلى ح/ مديني عقود الإيجار
500		إلى ح/ مصروف الفائدة
		إثبات دفعة السنة الثالثة

• قيد استرجاع الأجهزة من المستأجر في نهاية مدة العقد :

	2012/01/01.....
	7461	من ح/ أجهزة
7461		إلى ح/ مجمع اهتلاك الأجهزة
		استرجاع الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد

المطلب 04: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 16 (عقود الإيجار):

يوضح هذا المطلب المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي في ظل المعيار الدولي للتقرير المالي ifrs رقم 16 واستخلاص اهم نقاط الاختلاف بينه وبين المعيار المحاسبي الدولي ias رقم 17 :

الفرع 01: لمحة تاريخية عن صدور المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS16(عقود الإيجار):

تم اصدار المعيار الجديد IFRS 16 في جانفي 2016، ينص على مبادئ الاعتراف والقياس والعرض والافصاح عن عقود الإيجار لكلا طرفي العقد المستأجر والمؤجر، من طرف مجلس المعايير المحاسبية الدولية ، وتم تطبيقه الفعلي في 2019/01/01، حيث يمكن تطبيقه قبل التاريخ الفعلي للتنفيذ اذا كانت المؤسسة تطبق IFRS 15 "الإيرادات عن العقود المبرمة مع الزبائن" ، بهدف تحسين فعالية الافصاح عن عقود الإيجار وعملية تقديم التقارير المالية عن الإيجارات، حيث يوفر معلومات موجهة لمستخدمي البيانات المالية لتقييم تأثير الإيجارات على الأداء المالي، المركز المالي والتدفقات النقدية للكيان. يطبق هذا المعيار فقط على عقود الإيجار ويحل محل المعيار المحاسبي الدولي IAS 17 " الإيجارات".

والتفسيرات ذات الصلة:

- IFRIC 4 "الترتيبات التي تتضمن التأجير".
- SIC-15 "عقود الايجار التشغيلي- الحوافز".
- SIC-27 "تقييم جوهر العملية التي تتضمن شكل قانوني لعقد الإيجار".

الفرع 01: اسباب صدور IFRS 16 "عقود الايجار":

تجاوب مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB مع الإنتقادات التي أحاطت بالمعيار IAS 17

المتعلق بالايجارات، وتتلخص هذه الإنتقادات فيما يلي:

- 1- فشل المعيار IAS 17 المتعلق بالايجارات بتلبية إحتياجات مستخدمي القوائم المالية: إذ تؤمن نسبة كبيرة من مستخدمي القوائم المالية سواء كانوا مستثمرين أو محللين بأهمية الإلتزامات التي تصاحب عقود الإيجار التشغيلية، وبالتالي فإن عدم إظهارها في القوائم المالية يضطر المستخدمين إلى عمل تعديلات على هذه القوائم لتأخذ بعين الإعتبار تلك الإلتزامات، وتكون هذه التعديلات مبنية على المعلومات المقدمة ضمن الإفصاحات، إلا أن هذه المعلومات لا تكون كافية لعمل تعديلات يمكن الإعتماد عليها بموثوقية مما يضطر المستخدم إلى اللجوء إلى التقديرات والافتراضات، و عادة ما تكون نتائجها إما تضخيم لهذه الإلتزامات أو تقليلها عن الواقع، وحيث أن عقود الإيجار هي نوع من أنواع التمويل أو الاقتراض، فقد وجد مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB أنه من الضروري إظهارها في القوائم المالية من أجل زيادة شفافية هذه القوائم، وبالتالي إعطاء فرصة لمستخدم القوائم المالية الذي لا يمتلك الخبرة الكافية لإستخراج المعلومات المتعلقة بهذه الإلتزامات من الإفصاحات وعمل التقديرات اللازمة لإتخاذ قرار مبني على معلومات واضحة وشفافة، حيث أن القواعد التي تحدد تصنيف العقود في المعيار الحالي IAS 17 المتعلق بالايجارات تترك المجال للحكم الشخصي والإجتهاد إضافة إلى النية في تصنيف عقود الايجار الى تمويلية أو تشغيلية، ويرتبط ذلك بنية المنشأة المعتمد على الجوهر وليس على شكل الإيجار، ونتيجة لذلك فإنه يمكن تصنيف نفس العقد بشكل مختلف من شركة لأخرى وبالتالي تكون المعالجة المحاسبية مختلفة، مما ينعكس على القوائم المالية بشكل مختلف يضعف من إمكانية المقارن، كذلك وجد المجلس أن غياب المعلومات المتعلقة بعقود الإيجار و التزاماتها عن القوائم المالية للشركات، يؤدي إلى عدم إعطاء صورة كاملة لمستخدمي القوائم المالية عن المركز المالي للشركة وبالتالي عدم قدرتهم على المقارنة بين القوائم المالية للشركات التي تقترض لشراء أصولها والشركات التي تستأجر أصولها دون إدخال التقديرات الخاصة بهذه الإلتزامات.
- 2- يعطي المعيار IAS 17 المتعلق بالايجارات المجال للشركات بالتلاعب في تصنيف العقود عند الحاجة بإظهارها بالقوائم المالية أو عدم إظهارها، وقد يكون هناك أسباب تدفع الشركات إلى تصنيف عقودها الإيجارية إلى عقود تشغيلية بدلا من تصنيفها كعقود تمويلية، لما لذلك من أثر إيجابي على قوائمها المالية و أيضا على النسب المالية الرئيسية، وتصبح هذه الممارسة مفضلة للشركات عندما يرتبط تقييم أداء الشركة وحوافز الإدارة بهذه النسب.
- 3- يرى المنتقدون للمعيار IAS 17 المتعلق بالايجارات أن هناك تضارب وعدم إتساق بين المعيار IAS 17 المتعلق بالايجارات و الإطار المفاهيمي للقوائم المالية الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB، فحق إستخدام الأصل والإنتفاع به الذي يحصل عليه المستأجر بموجب عقد الإيجار يلبي تعريف الأصل في الاطار المفاهيمي، كما أن تعهد المستأجر بدفع الإيجار طوال

مدة العقد يلي تعريف الإلتزام ، إلا أن تصنيف الإيجار لإيجار تشغيلي يبقى الأصل والإلتزام المترتبين على العقد خارج القوائم المالية للمستأجر. (نمر العريدي، 2017، صفحة 16،17،18)

الفرع 03 : مفاهيم أساسية حول المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 16 (عقود الايجار):

أولاً: هدف المعيار:

يحدد هذا المعيار المبادئ المتعلقة بالإثبات والقياس والإفصاح عن عقود الإيجار، والهدف هو ضمان تقديم المستأجرين والمؤجرين معلومات ملائمة بطريقة تعطي تعبيراً صادقاً عن تلك المعاملات، تعطي هذه المعلومات أساساً لمستخدمي القوائم المالية لتقوم أثر عقود الإيجار على المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة. (معل، عقود الإيجار التمويلي بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي، 2019/2018)

ثانياً: نطاق المعيار:

يطبق المعيار لكل الإيجارات ما عدا:

- 1- الإيجارات الخاصة بالاكشاف عن المعادن و البترول والغاز الطبيعي والموارد المماثلة.
- 2- إيجارات الأصول الحيوية تخضع للمعيار IAS 41 .
- 3- ترتيبات امتياز الخدمة IFRIC 12 . النقدية للمنشأة.
- 4- تراخيص الملكية الفكرية الممنوحة من قبل المؤجر IFRS 15 .
- 5- الحقوق التي يحتفظ بها المستأجر بموجب اتفاقيات التراخيص مثل الأفلام والفيديوهات والألعاب و المخطوطات وبراءات الاختراع وحقوق التأليف والنشر. (عمر الحضري، 2019، صفحة 121)

رابعاً: تعريف الإيجار حسب هذا المعيار:

هو العقد الذي يعطي للمستأجر الحق في استخدام أصل معين لمدة زمنية محددة مقابل منفعة للمؤجر (IASB09,IFRS 16: APPENDIX A). ويتطلب تحديد فيما إذا كان العقد تأجيري أو توفر شرطين أساسيين هما:

- أن يكون الأصل محدد أو مع رف أ بالعقد وبالتالي لا يملك المؤجر الحق بإستبداله.
- أن يكون لدى المستأجر السيطرة التامة على الأصل والمنافع التي يمكن الحصول عليها من IASB09,IFRS 16 . وقد أوجب المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات التمييز ما بين عقود الإيجار وعقود الخدمات، فإذا ما احتوى العقد على جزء يمثل خدمة ذات سعر قابل للتحديد فيجب بين المكونات. (نمر العريدي، 2017، صفحة 13)

خامساً: تصنيف عقود الايجار حسب المعيار IFRS 16:

جاء هذا المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 16 بمعايير جديدة لتصنيف عقود الايجار التمويلي بالنسبة للمستأجر، أما عند المؤجر فحافظ على نفس المعايير التي نص عليها المعيار المحاسبي الدولي IAS 17 .

1- بالنسبة للمستأجر:

ألقى المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 16 نظام تصنيف العقود المتبع في المعايير المحاسبي الدولي IAS 17 المتعلق بالإيجارات وبذلك أصبحت جميع العقود الإيجارية تصنف كعقود ايجار تمويلي، وقد سمح المعيار للمستأجر بتصنيف الإيجار التشغيلي في نطاق ضيق وفي حالتين فقط هما:

- ✓ أن تكون مدة العقد قصيرة الأجل أقل من 12 شهرا ان لا يحتوي العقد على خيار الشراء.
- ✓ أن تكون القيمة الإيجارية منخفضة أي غير هامة نسبيا (مثل معدات بسيطة للمكتب أو أجهزة الحاسوب).

2- بالنسبة للمؤجر:

لدى المؤجر يبقى الحال على ما هو عليه في التمييز بين عقود الإيجار التمويلي وعقود الإيجار التشغيلي، في المعيار المحاسبي الدولي IAS 17، حيث يصنف عقد الإيجار على أنه عقد ايجار تمويلي اذا كان يحول بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد، ويحقق الشروط التالية:

- يحول عقد الإيجار ملكية الأصل محل العقد للمستأجر في نهاية مدة عقد الإيجار.
 - كان للمستأجر الخيار لشراء الأصل محل العقد بسعر من المتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية عن القيمة العادلة في التاريخ الذي يصبح فيه الخيار قابلا للممارسة وبما يجعله مؤكدا بشكل معقول في تاريخ نشأة عقد الإيجار أن الخيار سيتم ممارسته.
 - مدة الإيجار هي للجزء الأكبر من العمر الإنتاجي للأصل محل عقد الإيجار حتى ولم يتم تحويل الملكية.
 - عند نشأة عقد الإيجار، تبلغ القيمة الحالية لمدفوعات عقد الإيجار على الأقل ما يقارب جميع القيمة العادلة للأصل محل العقد.
 - تعد الأصول محل العقد ذات طبيعة متخصصة إلى حد أن المستأجر فقط من يستطيع استخدامها بدون تعديلات هامة.
- كما يتم تصنيفه على أنه عقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة إلى ملكية الأصل محل عقد الإيجار.. (معلی، عقود الإيجار التمويلي بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي، 2019/2018، صفحة 91،92)

سادسا: فصل المكونات:

بالنسبة للعقد المركب الذي يحتوي على مكون الإيجار والعناصر الإضافية للتأجير ولغير التأجير مثل استئجار أصل وتوفر خدمة الصيانة.

- يجب على المستأجرين تخصيص المقابل المستحق على أساس الأسعار المستقلة النسبية، و يجب تقدير اذا كانت الأسعار التي يمكن ملاحظتها غير متوفرة بسهولة.
- يجوز للمستأجر أن يختار حسب صنف الأصول الأساسية أي عدم فصل المكونات غير تأجيرية عن مكونات التأجير وبدلا من ذلك يفسر كل المكونات كعقد ايجار.
- يجب على المؤجرين تخصيص الإعتمادات وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم 15 من العوائد مع العملاء. (دباح و حسياني، 2019، صفحة 866)

الفرع 04: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب متطلبات المعيار:

اولاً: في دفاتر المستأجر:

يعترف المستأجر في تاريخ الإيجار بأصل حق استخدام والتزام إيجار. (عمر الحضري، 2019، صفحة 122، 123)
تاريخ الإيجار Commencement Date هو التاريخ الذي يكون فيه المستأجر قادر على التحكم في الأصل سواء باستخدامه أو توجيهه وهذا التاريخ قد يختلف عن تاريخ البدء للإيجار Inception Date الذي يمكن أن يكون قبل .

1- قياس الأصل:

يتم قياس الأصل (حق استخدام أصل) في بداية الإيجار بالتالي:

أ- مبلغ التزام الإيجار (القيمة الحالية لدفعات الإيجار).

ب- التكاليف المبدئية المباشرة للعقد.

ج- الدفعات المقدمة في أو قبل تاريخ الإيجار

2- القياس اللاحق:

في حالة استخدام نموذج التكلفة لقياس الأصول يظهر الأصل بالتكلفة ناقصاً مجمع الإهلاك ناقصاً مجمع الهبوط في القيمة.

كما يمكن للمستأجر استخدام نموذج إعادة التقييم إذا كان:

أ- الأصل عقار استثماري.

ب- الأصل ذو علاقة بالأصول (مباني ومصانع ومعدات) وكان المستأجر يستخدم نموذج إعادة التقييم.

يتم قياس الالتزام عند بداية الإيجار بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار مخصومة بمعدل الفائدة الضمني للمؤجر

إذا كان المستأجر على علم به وإلا على المستأجر استخدام معدل الفائدة الإضافي.

في حالة ضمان المستأجر للقيمة المتبقية للأصل يتم تضمين هذه القيمة وحسابها مع الالتزام

ثانياً: في دفاتر المؤجر:

المؤجر لديه الخيار لتصنيف عقد الإيجار سواء إيجار تشغيلي أو إيجار تمويلي.

المؤجر يصنف الإيجار كإيجار تمويلي إذا كان الإيجار ينقل كل مخاطر ومنافع ملكية الأصل للمستأجر. من ملخص المعايير

أي لم يحدث تغيير يذكر على محاسبة عقود الإيجار من طرف المؤجر في المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات عما كان مطبق

أ في المعيار IAS 17 المتعلق بالإيجارات ، والتي تم التطرق إليها سابقاً في معرض الحديث عن المعيار IAS 17 تمويلي (عمر

الحضري، 2019، صفحة 123، 124)

الفرع 05: أثر التغير في السياسات المحاسبية حسب متطلبات المعيار:

عندما يتم التغيير في السياسات المحاسبية بناءً على متطلبات المعيار المحاسبي الجديد

IFRS 16 المتعلق بالإيجارات، فيجب المحاسبة عن هذا التغيير وفقاً للأحكام الانتقالية المحددة في ذلك المعيار، وقد أعطى

المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات لمعدي القوائم اليمالية الخيار ما بين تطبيق المعيار بأثر رجعي على القوائم المالية خلال

الفترات السابقة، أو الإكتفاء بإعادة إحتساب الأرصدة الافتتاحية وبيان أثر التعديل على القوائم المالية المقارنة، كما سمح المعيار لمعدي التقارير المالية بعدم الرجوع الى العقود التي سبق إبرامها عن موعد تطبيق المعيار بغرض إعادة تصنيفها تصنيفها (نمر العريدي، 2017، صفحة 21)

الفرع 06: نقاط الاختلاف:

أحدث المعيار الجديد IFRS 16 المتعلق بالإيجارات بعض المفاهيم والتصنيفات والمعالجات المحاسبية الجديدة التي لم تكن موجودة في المعيار IAS 17 ، ونتيجة لذلك ظهرت بعض الفروقات الهامة التي يمكن حصرها فيما يلي:

- مفهوم عقد الإيجار : لم يتغير تعريف عقد الإيجار بشكل كبير بين المعيارين إلا أن التركيز في

المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات أصبح بشكل أكبر على قدرة المستأجر في السيطرة والتحكم بالأصل المحدد (Control) كذلك ضرورة الفصل بين مكونات العقد في حال احتوى العقد على شق غير إيجاري قابل للتحديد.

- التصنيف و المعالجة المحاسبية : ألغى المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات تصنيف عقود الإيجار التشغيلية لتصبح كافة الإيجارات تصنف كإيجارات تمويلية بإستثناء اثنين تم ذكرهما سابقا ويتوقع أن يكونا نادريين، مما إستدعى حدوث تغيير في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عما كان في المعيار IAS 17 المتعلق بالإيجارات، حيث ألغى المعيار IFRS 16 المتعلق بالإيجارات النموذجين المحاسبين السالف ذكرهما في المعيار IAS 17 المتعلق بالإيجارات واستبدلها بنموذج حق إستخدام الأصل (Right Of Use Model) وبالتالي لم يعد هناك أية عقود ايجارية خارج القوائم المالية للمستأجر إلا في الحالتين النادرتين.

(نمر العريدي، 2017، صفحة 22)

خلاصة الفصل:

تطرقنا في هذا الفصل لعقد الإيجار من حيث مفهومه والأطراف المتعاملة به وشروطه الأساسية، وكذلك تناولنا التطور التاريخي له، وعلى اعتبار أن عقد الإيجار يعتبر مصدر من مصادر التمويل، فقد تم التطرق إلى خصائصه وأهميته وكذلك تم توضيح أنواع تلك العقود.

وفي الأخير تناولنا المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم 16 ، حيث تطرقنا الى دراسة كل معيار على حدا من خلال ذكر الهدف ونطاق تطبيقه وأسس تصنيف العقود الى ما ذلك .

الفصل الثاني: الإطار النظري

الأفهام المعنوية

تمهيد :

شهدت الجزائر عدة تحولات جذرية مست مجالات مختلفة اقتصادية سياسية ، أو حيث أوجبت ضرورة تطبيق إصلاحات تساعد على تأمين التوازن في مسار الإصلاح على المستوى الكلي ، و من بين أهم هذه الإصلاحات هو الإصلاح المحاسبي الذي تهدف الدولة من خلاله إلى إيجاد مناخ يساعد على الثقة في المعاملات الاقتصادية ، و المالية بين المؤسسات ، و ذلك من خلال دعم الشفافية و تفعيل دور حوكمة الشركات كما أن تحقيق ذلك مرتبط أساسا بتطوير سياسات الإفصاح المحاسبي للمؤسسات .

تعتبر سياسات الإفصاح من بين أهم التحديات التي ترفعها جهود الإصلاح المحاسبي في الجزائر ، و ذلك بعد تطبيق SCF و الذي يعتبر أكبر خطوة نحو مسار التوافق المحاسبي الدولي ، حيث يعتمد على توصيات و آراء مجلس المعايير المحاسبية الدولية (IASB) و يتجسد ذلك في تبني معيار 01 و المتعلق بعرض القوائم المالية ، كما أن تبني حل المعايير كان له انعكاسا إيجابيا على سياسات الإفصاح المحاسبي في الجزائر .

المبحث الأول : عموميات حول الإفصاح المحاسبي :

المطلب 01 : ماهية الإفصاح المحاسبي :

يعتبر الإفصاح مهما جدا في إظهار المعلومات المحاسبية و سنتطرق إلى تعريفه و التطور التاريخي له و أنواعه فيما يلي :

الفرع 01 : التطور التاريخي للإفصاح المحاسبي :

تعود الجذور التاريخية لمفهوم الإفصاح إلى بدايات تأسيس شركات المساهمة و كان ذلك في القرن 19 و ما نتج عنها من انفصال الملكية عن الإدارة و القبول بمفهوم المسؤولية المحدودة للشركاء مما تطلب حينذاك سن تشريعات و قوانين لهذه الشركات و إلزامها بتدقيق بياناتها المالية من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل و محايد و من ثم إلزامها بنشر قوائمها المالية بصفة دورية .

لقد كان قانون الشركات الإنجليزية الذي صدر عام 1844 م الأسبق من حيث فرض التدقيق الخارجي فلقد أورد نصا ألزم بمقتضاه مديري الشركات بإعداد ميزانية و التوقيع عليها بحيث تكون عادلة و شاملة على أن يتم التحقق من صحتها و صدقها من قبل مراجع خارجي و بالرغم من إلزام الشركات الإنجليزية بهذا القانون إلا أنه لم يكن فعالا و ذلك لعدم وجود رقابة مهنية تحدد شكل و مضمون الميزانية .

هذا ما جعل الإفصاح خاضعا لرغبات الإدارة التي كانت تفسح عن المعلومات التي تنتقيها و التي قد تتجاهل نشر معلومات هامة ، بسبب اعتقادها أن النشر يضر بمصالحها بالإضافة إلى عدم اعتماد هذه الشركات على التمويل الخارجي من جمهور المستثمرين نتيجة لذلك كان الإفصاح في هذه الفترة اختياريا يهدف إلى تقني العلاقة بين الملاك و المديرين و من جانب آخر كانت المراجعة تسعى إلى التحقق من صحة الأرقام المحاسبية دون البحث في مضمونها أما سنة 1907 أصبح الإفصاح إجباريا نتيجة تزايد اعتماد شركات المساهمة على التمويل الخارجي .

و جاء ذلك لحماية جمهور المستثمرين و تحقيق المصلحة العامة، كما أصبح المراجع يهدف إلى البحث فيما وراء الأرقام للكشف عن الحقائق الجوهرية غير الواضحة في الميزانية.

على العكس من إنجلترا لم تكن لقوانين الشركات الأمريكية دورا ملحوظا في التأثير على الممارسات المحاسبية ، بل يرجع الاهتمام بالإفصاح المحاسبي في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جهود مهنة المراجعة ممثلة في معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي ففي سنة 1933 م أكد على ضرورة التقيد بمبدأ الإفصاح الكامل و الثبات في إتباع النسق عند إعداد و نشر القوائم المالية و هذا ما فرضته هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية على مجمع الشركات المقيدة في البورصة سنة 1934 م.

نتيجة مطالبة المجتمع المالي بوضع مبادئ للمحاسبة لإلزام الإدارة في مختلف الشركات بالتقيد بما لحماية المحاسبين و المدققين من ضغوط الإدارة بسبب ترك الحريات لها في اختيار بدائل محاسبية تراها مناسبة مما أدى ذلك إلى التلاعب بالأرقام المحاسبية المنشورة فكانت النتيجة حدوث أزمة اقتصادية عالمية (1939/1929)

إن المتتبع لتاريخ الإفصاح يشير إلى أن المدخل المهني هو الذي عمل على صياغته كما هو في الوقت الحاضر هذا المدخل الذي تمثل في إصرار المنظمات المهنية و أهمها معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي على إلزام الشركات على إتباع المبادئ المحاسبية المقبولة عموما و المحافظة على حرية الإدارة في المناورة مظلة هذه المبادئ.

ولقد كانت أول محاولة للتنظير المحاسبي تناول مصطلح الإفصاح المحاسبي صراحة هي دراسة أعتها Moonitiz في عام 1961م تحت رعاية AICPA ، وقد أشار في هذه الدراسة على أن تفصح التقارير المحاسبية عن كل ما هو ضروري حتى لا تكون مضللة .

من زاوية أخرى يرتبط تزايد أهمية الإفصاح بالتحول التاريخي الذي حدث لوظيفة المحاسبة وذلك عندما تحولت من مدخل الملكية إلى ما يعرف مدخل المستخدمين أي تحولت وظيفتها من نظام لمسك الدفاتر غايتها حماية مصالح الملاك إلى نظام للمعلومات غايتها توفير المعلومات المناسبة لمتخذي القرار كما صاحب هذا التطور انفتاح المحاسبة على نظريات حديثة كالنظرية الحديثة للمعلومات هذه الأخيرة قدمت للمحاسبين الكثير من المفاهيم و الأدوات التي عززت من أهمية و دور مبدأ الإفصاح مثل مفهوم المحتوى المعلوماتي للتقرير المالي و الدالة اللوغارتمية التي تعرف باسم واضعها (Shannon) و قد استخدمت في قياس المحتوى المعلوماتي وفي قياس تكلفة المعلومات من جانب آخر كان في تزايد الدور الإقتصادي لأسواق المال العالمية أثر مباشر على المحاسبة إذ فرضت على المحاسبين أن يولوا اهتماما خاصا للنظريات و المفاهيم التي تحكم مقومات وآليات هذه الأسواق مثل نظرية المحفظة وما يتفرع عنها من فرضيات كفرضية السوق المالي الكفاء و هذا ما أكد مرة أخرى على أهمية الإفصاح عن المعلومات في القوائم والتقارير المالية هذه الأخيرة أصبحت مصدرا رئيسيا للمعلومات بالنسبة للمتعاملين في الأسواق المالية .

من خلال ما سبق نستنتج :

- إن الإفصاح المحاسبي كان وليد الانفصال بين الملكية و الإدارة (الوكالة) .
- اعتماد الشركات على التمويل الخارجي كان دافعا في ظهور الإفصاح المحاسبي.
- الأزمة الاقتصادية العالمية ساهمت في ظهور مبدأ الإفصاح لضرورة توفير معلومات ملائمة لمستخدميها لاتخاذ القرار المناسب .
- دور أسواق المال العالمية في تفعيل دور الإفصاح المحاسبي .
- الإفصاح ما هو إلا بديل مصطلح النشر هذا الأخير هو عرض و إبلاغ للمعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية دون التحقق من مضمونها أما الإفصاح بمفهومه المعاصر يهدف إلى التحقق و الكشف عن ما يمكن إخفائه من المعلومات الهامة ، التي تؤدي إلى تضليل مستخدميها . (بن راف، 2019/2018، صفحة 42،43،44)

الفرع 02 : تعريف الإفصاح المحاسبي :

تعددت تعاريف الإفصاح المحاسبي نذكر منها :

- 1- يعرف الإفصاح المحاسبي إجرائيا بأنه عرض للمعلومات المحاسبية بشكل موضوعي دون تحيز ، كما عرف الإفصاح بشكل عام بأنه " بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها ، فالإفصاح هو نقل هادف للمعلومات ممن يعلمها لمن لا يعلمها (برهان و عكر، 2010/2009، صفحة 5)"
- 2- الإفصاح المحاسبي هو عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية أو الهوامش و الملاحظات و الجداول المكتملة في الوقت المناسب ، مما يجعل القوائم المالية غير مضللة و ملائمة لمستخدمي القوائم المالية من الأطراف الخارجية ، و التي ليس لها الإطلاع على الدفاتر و السجلات للشركة . (صديقي و صديقي، 2016، صفحة 76)

الفرع 03 : أنواع الإفصاح المحاسبي :

هناك عدة أنواع للإفصاح المحاسبي حسب الهدف: (صديقي و صديقي، 2016، صفحة 77،78)

1- الإفصاح الكامل: هو أن يكون تقديم المعلومات شامل و معبر عن كل الأحداث و العمليات الاقتصادية المتعلقة بها، أي أن تتوفر جميع المعلومات التي لها تأثير على المستخدم، كما أنه لا يقتصر على حقائق متعلقة بفترات محاسبة منتهية بل يشمل الوقائع اللاحقة.

2- الإفصاح العادل: هو أن تقدم المعلومات بشكل يحترم الإنصاف بين احتياجات جميع الأطراف، و أن تكون صياغة و عرض المعلومات بدون تحيز لطرف معين على حساب الأطراف الأخرى.

3- الإفصاح الكافي: هو أن تقدم المعلومات بالشكل الذي يراعي الحد الأدنى للمعلومات الواجب توفيرها في القوائم المالية.

4- الإفصاح الملائم: هو أن تقدم المعلومات في القوائم المالية بحيث تكون ذات قسمة و منفعة بالنسبة لمستخدميها و أكثر تناسبا مع طبيعة النشاط و ظروف المؤسسة.

5- الإفصاح الشفاف: هو أن تقدم المؤسسة معلومات مثل إعلان عن تقديرات مالية أو عن اكتتاب في رأس مال جديد.

6- الإفصاح الوقائي: هو أن تقدم المعلومات في القوائم المالية دون تضليل، بحيث تسمح بحماية الأطراف ذوي القدرات المحدودة على الفهم و الإدراك للمعلومات المالية.

يوجد هناك معايير أخرى للتصنيف مثل: الإفصاح الإلزامي و آخر اختياري، و الإفصاح عن المعلومات الكمية و أخرى وصفية ، و معلومات ذات طابع نقدي و أخرى ليست ذات طابع نقدي .

المطلب 02: أهداف و خصائص و أهمية الإفصاح المحاسبي:

الفرع 01: أهداف الإفصاح المحاسبي:

يهدف الإفصاح المحاسبي إلى تقديم معلومات إلى المستخدمين من أجل :

- وصف العناصر المعترف بها و تقديم المقاييس ذات العلاقة بهذه العناصر بخلاف المقاييس المستخدمة في القوائم المالية مثل تقدير القيمة العادلة لبنود الميزانية العمومية.
- وصف العناصر المعترف بها و تقديم مقاييس مفيدة لهذه العناصر مثل مبلغ الضرائب المؤجل غير المعترف به و وصف للضمانات التي على المنشأة مقابل الديون.
- توفير معلومات لمساعدة المستثمرين و الدائنين لتقييم المخاطر و الاحتمالات للعناصر المعترف بها و غير المعترف بها.
- تقديم المعلومات المهمة التي تسمح لمستخدمي القوائم المالية بعمل المقارنات بين السنوات.
- تقديم معلومات عن التدفقات النقدية الداخلة و الخارجة المستقبلية .
- مساعدة المستثمرين لتقييم العائد على استثماراتهم . (بن راف، 2019/2018، صفحة 52)

الفرع 02: خصائصه:

- يمثل الإفصاح تقديم للبيانات كمية معبر عنها بالمبالغ و غالبا ما تكون مصدرها الأساسي نظام المعلومات المحاسبي و أخرى معلومات غير كمية.
- إن درجة الدقة و الموضوعية تختلف في البيانات الكمية نظرا لاختلاف عمليات معالجة تلك البيانات .
- تعتبر المعلومات غير الكمية صعبة التقييم و القياس.
- لقد تطور الإفصاح حيث تجاوز متطلبات القوائم المالية التقليدية إلى تقديم معلومات أخرى مثل (الموارد البشرية، المحاسبة الاجتماعية). (صديقي و صديقي، 2016، صفحة 77)

الفرع 03: أهميته :

- ترجع أهمية الإفصاح للدور الرئيسي الذي يلعبه في توفير المعلومات المحاسبية التي توفر البيئة الجيدة لمتخذي القرارات على كافة مستوياتهم و أنواعهم ، ولقد زاد من أهمية الإفصاح لزيادة الحاجة إلى معلومات مالية و غير مالية توفر للمستثمرين و الدائنين و كافة الأطراف التي لها علاقة بالوحدة الاقتصادية المناخ الجيد لاتخاذ القرار الفائزة المحققة لمستخدم التقرير المالي بما يحتويه من معلومات تزيد بزيادة قيمة المعلومات المحتواة فيه ، و يمكن ذكر على سبيل المثال و ليس على سبيل الحصر بعض النقاط تظهر أهمية الإفصاح :
- تساعد المعلومات المتوفرة في التقارير المالية المساهمين في بيان مدى نجاح الإدارة في إدارة الأموال إدارة اقتصادية تهدف إلى تنمية حقوق المساهمين.
- تساعد التقارير المالية في إظهار مدى كفاءة الإدارة في العمليات الاستثمارية المختلفة للوحدة الاقتصادية .
- الاعتماد على تلك المعلومات في رسم الخطط و البرامج للوصول إلى الأهداف المنشودة للوحدة الاقتصادية .
- تساعد معلومات التقارير المالية في إمداد المستثمرين و الدائنين بالمعلومات اللازمة لهم حتى تمكنهم من اتخاذ القرارات الملائمة لأهدافهم.
- تساعد معلومات قائمة الدخل على بيان جهود الإدارة في مجال خلق الإيرادات و نجاحها في تحقيق الأهداف الربحية خلال مدة معينة بالإضافة إلى بيان أثر قرار التمويل و الاقتراض على نتيجة الأعمال (الربح) .
- تقدم معلومات ذات الأثر المالي للجهات المختلفة مثل مصلحة الضرائب .
- خدمة هؤلاء المستخدمين الذين لهم قدرة محدودة أو سلطة ضعيفة في الحصول على المعلومات و الذين يعتمدون على القوائم المالية كمصدر أساسي للمعلومات حول الأنشطة الاقتصادية للوحدة.
- إمداد المستخدمين للتقارير المالية بالمعلومات المقارنة و تقييم قدرة الوحدة الاقتصادية على تحقيق الدخل.
- تقديم المعلومات الحقيقية و الواضحة حول العمليات و الأحداث المالية التي تساهم في تحسين وظيفة التنبؤ ، و سيتبع ذلك بالضرورة توضيح الفروض الخاصة بتلك العمليات و المفاهيم التي أسست عليها .

- تساهم القوائم المالية في إعداد التقارير الخاصة بأنشطة الوحدة الاقتصادية ذات الأثر على المجتمع و التي يمكن أن تقبل القياس أو التحديد أو الوصف ، و التي تشكل أهمية بالنسبة لدور الوحدة الاقتصادية خدمة البيئة الاجتماعية التي تتواجد فيها . (بن رحمون، 2019/2018، صفحة 122)

المطلب 03 : المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي :

تتجلى مقومات الاساسية للإفصاح في: (صديقي و صديقي، 2016، صفحة 78،79)

1- تحديد المستخدم المستهدف من المعلومة المحاسبية :

إن تعدد الفئات المستخدمة للمعلومات المحاسبية و تباين طرق استخدامها لها ، جعل من الضرورة تحديد الأطراف المستخدمة للإفصاح من أجل تحديد الإطار المناسب للإفصاح للإجابة على احتياجاتهم المتباينة . كما يساعد ذلك في تحديد الخصائص الواجب توفرها في تلك المعلومات ، لأن شكل و نوعية الإيضاحات يجب أن تتلائم مع تطلعات المستخدم .

2- تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية :

إن تحديد الغرض من استخدام المعلومات يجعل عملية الإفصاح عن المعلومات أكثر ملائمة، و تعتبر الأهمية النسبية أهم معيار نوعي لتحديد المعلومات الواجب الإفصاح عنها .
إذن من أجل الحكم على المعلومات بدرجة الملائمة و عدم الملائمة يجب تحديد الغرض من استخدامها أولاً.

3- تحديد طبيعة و نوعية المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها :

بعد تحديد الأطراف المستخدمة للمعلومات ثم الغرض من استخدامها تأتي مرحلة تحديد طبيعة و نوعية المعلومة الواجب الإفصاح عنها ، و يتمثل ذلك في تحديد المعلومات المالية التي تكون في صلب القوائم المالية الأساسية و المعلومات المالية الأخرى التي تكون في شكل ملحقات أو إيضاحات ليس من الضروري احتوائها في القوائم المالية الأساسية .
إن عملية إعداد القوائم المالية تخضع للمبادئ و أعراف و فرضيات مقبولة قبولاً عاماً ، مما يوجب وضع قيود تنظيمية على كمية و نوعية المعلومات المحتواة في القوائم و من بين أهم القيود هي الأهمية النسبية و الحيطة و الحذر .

4- تحديد أساليب و طرق الإفصاح المحاسبي عن المعلومات المحاسبية :

إن تحقيق إفصاح مناسب يكون من خلال استخدام أساليب و طرق إفصاح تسمح بتسهيل الفهم و ضمان المنطقية في المعلومات من خلال التركيز على الأمور الجوهرية لتسهيل الإطلاع .
رغم تطور و تعدد أساليب العرض إلا أن أسلوب القوائم المالية الأساسية ، و إضافة الملحقات و الإيضاحات يبقى هو الأسلوب الأنسب و الأفضل لضمان سهولة الفهم .

5- تحديد الوقت المناسب للإفصاح عن المعلومات :

و هو أن يتم تحديد الفترات المناسبة التي يتم الإفصاح خلالها ، و تكون أكثر تقارب فيما بينها مثل : التقارير السداسية أو المعلومات الفصلية ، و يعتبر عامل الدقة هو المحدد الأساسي للتقارب أو تباعد الفترات الزمنية .

المطلب 04: أساليب و طرق الإفصاح المحاسبي :

إن أهمية عرض معلومات ملائمة من جهة ، و ضمان أفضل فهم لها من جهة أخرى ، جعل المؤسسات تتنافس في استخدام أفضل الطرق و الأساليب من أجل تحقيق ذلك ، يمكن إبراز أهم الطرق و الأساليب للإفصاح و هي :

- 1- الإفصاح في صلب القوائم المالية .
- 2- استخدام المصطلحات و العرض المفصل .
- 3- استخدام الملاحظات و الهوامش (الإيضاحات)
- 4- استخدام الجداول و الملاحق الإضافية. (صديقي و صديقي، 2016، صفحة 79،80)

1/ الإفصاح في صلب القوائم المالية :

يعتبر من أوائل الأساليب استخداما ، و تكمن أهمية الإفصاح فيها إلى أهمية شكل العرض في القوائم المالية ، و أغلب الإفصاحات المقدمة في القوائم هي عبارة عن بيانات مالية يمكن قياسها و بدرجة عالية من الدقة و الثقة .

2/ استخدام المصطلحات و العرض المفصل:

إن أهمية استخدام المصطلحات و بعض التفاصيل تكمن في المساعدة على الوصف الصحيح لبنود القوائم من أجل تسهيل الفهم و تقليل الغموض في المعلومات ، كما أن للاختصار في بعض البنود أهمية بالغة تكمن في تحديد المعنى بدقة و تجنب التضليل ، و تبقى ضرورة الاختصار أو التفصيل في البنود تعود إلى الاختيار الأنسب للعرض .

3/ الإفصاح عن الملاحظات و الهوامش : (الإيضاحات)

لقد تطور حجم وجود الملاحظات و الهوامش في التقارير السنوية ، نتيجة لأهميتها في التفسير و شرح البنود الغامضة و ضرورتها لضمان أفضل عرض لتلك المعلومات ، و يجب تجنب التكرار في الشروحات ، و كذا عدم الإفراط في استخدام الملاحظات و الهوامش ، و تمتاز هذه الأساليب بكونها تستخدم في عرض المعلومات غير كمية بأكثر تفاصيل ، و يعاب عليها أنها تمثل معلومات يصعب فهمها و تفسيرها كما أن الإفراط في استخدامها يجعل تلك الملاحظات مهملة من طرف المستخدمين .

4/ استخدام الجداول و الملاحق الإضافية:

إن تقديم جداول بشكل مستقل عن القوائم المالية الأساسية سببه أن المعلومات التي تتضمنها أقل أهمية من المعلومات الواردة في القوائم المالية ، و لكنها تساعد في تسهيل الفهم لتلك القوائم المالية كما أن استخدام الملاحق الإضافية يكون من أجل معلومات إضافية مكتملة و مهمة للفهم ن و هذه الملاحق تكون فيها الحرية في التركيب و الشكل و المحتويات .

5/ أساليب أخرى :

هناك أساليب أخرى إضافية و مهمة و هي عبارة عن تقارير المدقق الخارجي ، حيث تهدف هذه التقارير إلى بعث الثقة في المعلومات المدرجة في القوائم المالية الأساسية ، كما أن خطاب رئيس مجلس الإدارة تفسيرا للقوائم القائمة بالإدارة في توضيح الإستراتيجية المستقبلية للمؤسسة هي كذلك من أهم أساليب الإفصاح .

المبحث الثاني: عموميات حول القوائم المالية :

يعتبر الإفصاح المحاسبي من أهم المراحل الرئيسية عند إعداد القوائم المالية ، حيث يتم تقييم و تسجيل تلك البنود الواردة في القوائم المالية بهدف نشرها أو عرضها لمختلف مستخدمي هذه القوائم بغية اتخاذ القرار المناسب ، نظرا لأهمية الإفصاح المحاسبي و ماله

من دور في جعل القوائم المالية ذات مصداقية و معبرة عن واقع المؤسسة سعت الهيئات و المنظمات المحاسبية الدولية إلى إعداد و بلورة جملة من المعايير المحاسبية لمعالجة هذا الموضوع :

المطلب 01 : ماهية القوائم المالية:

الفرع 01 : تعريف القوائم المالية :

تعريف 01 : القوائم المالية هي الوسيلة الرئيسية أمام المحاسبة في توصيل المعلومات إلى من خارج المؤسسة ، و هي بمثابة المنتج الرئيسي للمحاسبة ، و تتركز المعلومات التي تحتوي عليها حول رأس المال ، و النتيجة اللذان يرتبطان بوحدة محاسبية قد تكون في شكل مؤسسة فردية أو شركة تضامن أو مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة سواء كانت تنشط في القطاع التجاري أو الصناعي أو الخدمي ، بغرض تحقيق الربح أو عدم تحقيقه ، كل عنصر من مكونات القوائم لا بد أن يكون معروف بصورة واضحة و أن تظهر المعلومات التالية بصفة دقيقة :

- التسمية الاجتماعية، الاسم التجاري، رقم السجل التجاري للوحدة التي تقدم القوائم المالية
- طبيعة القوائم المالية (حسابات فردية ، حسابات مجمعة ، حسابات إدماجية)
- تاريخ الإقفال
- العملة المستعملة و مستوى التقريب . (بلبشير و حاج قويدر، 2020/2019، صفحة 6)

تعريف 02 : عرفت أيضا أنها عبارة عن المنتج النهائي للمحاسبة حيث تتمثل في قوائم تلخص قدرا كبيرا من البيانات و المعلومات لصالح أطراف عديدة داخل و خارج المؤسسة بقصد اتخاذ قرارات معينة . (بن راف، 2019/2018، صفحة 53)

الفرع 02 : خصائصها :

تتمثل الخصائص أو الصفات التي تجعل المعلومات المعروضة في قوائم المالية مفيدة للمستخدمين فيما يلي : (بن راف، 2019/2018، صفحة 54،55،56)

1- **سهولة فهم المعلومة (القابلية للفهم) :** اشترط أن تكون المعلومة الظاهرة في قوائم المالية سهلة الفهم وواضحة لمستعملي قوائم المالية .

2- **معلومة ذات فائدة (الملائمة) :** هذا المصطلح له علاقة مباشرة مع مبدأ الأهمية النسبية أي أن المعلومة المالية تكون ذات أهمية إذا شكل غيابها و عدم وضوحها تأثيرا على القرارات الاقتصادية لمستعملي قوائم المالية .

و لكي تكون المعلومات ملائمة يجب أن تتصف بثلاث خصائص فرعية هي :

أ- **التوقيت الزمني المناسب :** أي يجب توفير المعلومات المالية في فترة زمنية مناسبة يمكن تحديدها بالفترة الزمنية اللازمة لاتخاذ قرار

معين من قبل مستخدميها (متخذ القرار) لكي لا تفقد هذه المعلومات قيمتها أو قدرتها على التأثير في عملية اتخاذ القرار .

ب- **القيمة التنبؤية :** أي أن تكون للمعلومة المالية إمكانية تحقيق استفادة منها في اتخاذ القرارات التي لها علاقة بالتنبؤات المستقبلية


لكي يكون للمعلومات تأثير على عملية اتخاذ القرار يجب أن تؤدي هذه المعلومات إلى تحسين قدرة متخذ القرار على التنبؤ بالنتائج المتوقعة في المستقبل .

- ج- القيمة الرقابية : أي أن تكون للمعلومات المالية إمكانية لاستخدام في الرقابة و التقييم من خلال تصحيح الأخطاء التي يمكن أن تنتج عن سوء الاستخدام أو عدم الكفاية ...
- 3- معلومة ذات مصداقية (موثوقة) : لكي تكون المعلومة صادقة يجب أن تتصف بالتعبير الصادق عن العمليات المالية و الأحداث الأخرى التي يتوقع أن تعبر عنها بصفة صادقة .
- و يقصد بها أن تكون المعلومة ذات مصداقية إذا كانت خالية من الأخطاء و الغموض و لكي تكون المعلومة ذات مصداقية يجب توفر المميزات التالية :
- الصورة الصادقة : على المعلومة أن تقدم الصورة الصادقة التي وقعت .
 - تغليب الواقع الاقتصادي عن الشكل القانوني : أي أن إظهار العمليات و الأحداث حسب حقيقتها الاقتصادية و ليس فقط حسب شكلها القانوني .
 - الحياد : ينبغي إظهار المعلومة بكل حياد بحيث لا يؤثر هذا على متخذ القرار .
 - الحذر : اخذ الاحتياطات اللازمة عند إعداد تقديرات لقيم الأصول و الخصوم و الأعباء و الإيرادات .
 - الشمولية : ينبغي أن تكون المعلومة المالية الظاهرة في قوائم المالية شاملة ووافية آخذ في الحسبان مبدأ الأهمية النسبية و التكلفة .
 - القابلية للمقارنة : من خلال هذه الخاصية يمكن لمستخدمي المعلومة القيام بعملية المقارنة بالنسبة للقوائم المالية للمؤسسة نفسها أو بنسبة للمؤسسات التي تعمل في نفس المجال الاقتصادي و ذلك خلال فترات متعاقبة كما يمكن مقارنة أداء المؤسسة بأداء المؤسسات الأخرى في نفس الفترة الزمنية .
 - يجب أن تسمح المعلومة لمستخدمي قوائم المالية بإجراء مقارنة داخل المؤسسة على أساس دورات مالية مختلفة و ما بين المؤسسات المختلفة و حتى تكون المعلومة ذات مصداقية و موثوقة لابد من احترام القيود التالية :
 - التوقيت المناسب : إذا حدث تأخير ضروري في تقديم القوائم المالية فإن المعلومات قد تفقد ملاءمتها لذا فالإدارة بحاجة إلى الموازنة بين ميزة رفع القوائم في الوقت المناسب و توفير المعلومات الموثوقة .
 - الموازنة بين المنفعة و التكلفة : تعتبر الموازنة بين التكلفة و المنفعة قيد متشعب الأثر أكثر من كونها خاصية نوعية فالمنافع المشتقة من المعلومات يجب أن تفوق التكاليف المتكبدة في توفير هذه المعلومات و مهما يكن فإن تقييم المنافع و التكاليف عملية اجتهادية .
 - الصورة الصحيحة و العادلة (الإظهار الصادق) : توصف القوائم المالية غالبا بأنها تظهر بصورة صحيحة و عادلة أو تمثل بصدق الوضعية المالية و الأداء و التغيرات في الوضعية المالية للمؤسسة ، و مع أن هذا الإطار لا يتعامل مباشرة مع هذه المفاهيم ، إلا أن تطبيق الخصائص الأساسية و المعايير المحاسبية المناسبة ينتج عنه في العادة بيانات الإظهار الصادق لتلك المعلومات .
- الفرع 03 : أهدافها :

تمثل الأهداف الأساسية للقوائم المالية فيما يلي : (بن رحمون، 2019/2018، صفحة 102،103،104)

الفصل الثاني : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

- 1- تقديم معلومات مالية مفيدة : هدف القوائم المالية هو إعطاء معلومات حول الوضعية المالية و الأداء و تغيرات الوضعية المالية للمؤسسة حتى يستجيب لاحتياجات مجموع مستخدمي هذه المعلومات .
 - 2- تقديم معلومات مالية شفافة : القوائم المالية تسمح بضمان الشفافية للمؤسسة من خلال معلومات شاملو و إعطاء عرض وافي للمعلومات المفيدة لاحتياجات اتخاذ القرار .
 - 3- إيصال المعلومات المالية لمختلف المستخدمين : القوائم المالية تمثل الوسيلة الرئيسية لإيصال المعلومات المالية لمختلف المستخدمين الداخليين و الخارجيين عن المؤسسة .
- كما يمكن القول أن القوائم المالية تهدف إلى تزويد مستخدميها بمعلومات شاملة حول الوضعية المالية للمؤسسة الأداء و التغيرات في هذه الوضعية حيث يوضح المخطط التالي أهم المعلومات من خلال القوائم المالية :
- الشكل رقم (04) : هدف القوائم المالية



المصدر: سليم بن رحمون، أثر الإفصاح المحاسبي على جودة القرارات الاستثمارية، دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجاري و علوم التسيير،

جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018/2019، ص 103

من خلال الشكل السابق يمكن القول أن أهم أهداف القوائم المالية و التقارير المالية تتلخص في توفير معلومات للأغراض التالية :

- اتخاذ القرارات الاستثمارية و منح أو الحصول على القروض المالية
 - دراسة و تقييم درجة سيولة المؤسسة و مدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها سواء كانت طويلة الأجل أو قصيرة الأجل
 - تقييم الموارد الاقتصادية المتاحة للمؤسسة ، و تقييم مصادر هذه الموارد سواء كانت في شكل حقوق الملكية أو قروض
 - التعرف على التغيرات التي تطرأ على المركز المالي للمؤسسة .
- من خلال ما سبق ذكره و فيما يتعلق بالتقارير المالية فهي أداة اتصال بين نظم المعلومات المحاسبية و المستفيدين المختلفين داخل المؤسسة و خارجها ، إضافة إلى القوائم المالية فهي تحتوي أيضا تقارير المديرين و تصريحات مجلس الإدارة و تقارير المراجعين و غيرها ، لذا تتعلق فاعلية نظم المعلومات بجودة التقارير المالية و مدى ملائمتها للمستخدم ، و أهدافها تتلخص في أنها :
- تساعد في تحديد الاستخدام الكفء للموارد و المساعدة في تقييم العوائد و المخاطر المتعلقة بالاستثمار و الفرص المتاحة
 - تساعد في خلق بيئة مناسبة لقرارات تكوين رأسمال
 - تساعد في الارتقاء بالأداء الكفء لرأسمال و الأسواق الأخرى
 - تقديم معلومات عادلة و محايدة و غير متحيزة .
 - تقديم المعلومات المفيدة في اتخاذ قرارات الأعمال و القرارات الاقتصادية بدون تحديد ما يجب أن تكون عليه تلك القرارات .

الفرع 04 : أساليب قياس القوائم المالية :

القياس هو عملية تحديد القيم النقدية للعناصر التي سيعترف بها في القوائم المالية و تظهر بها في الميزانية العمومية و قائمة الدخل و يتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس : (بن راف ، 2019/2018 ، صفحة 59،58)

- يستخدم عدد من الأسس المختلفة للقياس و بدرجات في تشكيلات متفاوتة في القوائم المالية و هذه الأسس تشمل :
- 1- **التكلفة التاريخية** : التكلفة التاريخية هي القيمة المقدمة في تاريخ الاقتناء و الخاصة بقيمة الحصول على الموجودات في تاريخ الشراء و كذا القيمة التي تسجل بها عناصر الخصوم و الأعباء و النواتج في تاريخ نشوئها .
- فالتكلفة التاريخية للأصل هي : مبلغ النقدية المدفوع أو القيمة العادلة المقابلة المقدمة من أجل الحصول عليه في تاريخ اقتنائه او انتاجه .

أما التكلفة التاريخية للخصم : هي قيمة المنتوجات المستلمة مقابل التزام أو مبلغ النقدية المنتظر دفعه لإطفاء دين خلال الدورة العادية للنشاط .

- 2- **التكلفة الجارية** : التكلفة الجارية هي القيمة المكافئة لحيازة الأصل أو التي ستسد للوفاء بدين في تاريخ التقييم .

فالأصول تسجل بمبلغ النقدية أو النقدية المكافئة لها و التي ستدفع مقابل الأصل المتحصل عليه حالا أما الخصوم فتسجل بالمبالغ غير المحينة للنقدية الخاصة بتسديد الالتزام فورا .

- 3- **القيمة القابلة للتحصيل** : قيمة التحقيق معناه قيمة التنازل بمعنى أن يتم التقييم بالقيمة الأكبر بين سعر البيع الصافي و قيمة

الاستخدام ، فالأصول تسجل بمبلغ النقدية أو المكافئة لها و التي يمكن الحصول عليها حالا عند بيع الأصل ، أما الخصوم فتسجل بقيمة التسديد يعني المبالغ غير المحينة للنقدية و التي يتوقع سدادها .

4- القيمة المحيئة (قيمة الاستخدام) : هي قسمة المدخلات و المخرجات من النقدية المستقبلية محينة في تاريخ القياس ، فالأصول تقيم و تسجل بالقيمة الحالية للمدخلات الصافية المستقبلية بالنقدية التي يتوقع أن ينتجها العنصر ، أما الخصوم فتسجل بقيمة المخرجات الصافية للنقدية المستقبلية المحينة و المتعلقة بتسديد الالتزامات تبعا للنشاط العادي .

كما توجد عناصر هامة لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند عملية التقييم .
بالنسبة للسلع التي تكتنيها المؤسسة توجد ثلاث حالات :

أ- إما بمقابل : التقييم يتم بتكلفة الاقتناء و المتمثلة في ثمن الشراء الذي يتفق عليه الأطراف في تاريخ التعاقد ، مضافا إليه حقوق الجمارك و الرسوم الضريبية الأخرى غير المسترجعة .

ب- و إذا كانت مجانا : حينئذ يتم التقييم بالتكلفة العادلة في تاريخ دخول السلع و المقصود هنا بالتكلفة العادلة المبلغ الذي بواسطته يمكن استبدال أصل طرفين .

ت- و عندما تكون في صيغة التبادل توجد حالتين :

- إذا كانت الأصول متباينة التقييم يتم بالقيمة العادلة .

- أما إذا كانت الأصول متشابهة فالتقييم يتم بالقيمة المحاسبية للأصول المعطاة كتبادل و المقصود هنا بالقيمة المحاسبية الصافية هي قيمة الأصل المسجل به في الميزانية .

ث- أما إذا كانت السلع المستلمة كمساهمة : فالتقييم يكون حسب طبيعة قيمة المساهمة .

ج- أما السلع المنتجة : فتقيم بتكلفة الانتاج المتمثلة في تكلفة المواد المستهلكة و الخدمات المستعملة ، مضافا إليه التكاليف

الأخرى التي التزمت بها الوحدة خلال عمليات الانتاج من اجل إيصالها إلى الحالة و المكان التي توجد فيها .

الفرع 05 : مستخدمو القوائم لمالية :

تعدد الفئات المستخدمة للقوائم المالية ، منها من له علاقة مباشرة و دائمة بالوحدة المحاسبة كالمسيرين و الملاك و منها ما له علاقة غير مباشرة مثل : المقرضين ، الموردين ، و قد نشأ عن هذا التعدد في الاستعمالات رغبات في المعلومات المطلوبة تتوقف إلى حد كبير على مجال القرار الذي يراد اتخاذه .

يمكن حصر أهم الفئات المستفيدة من القوائم المالية فيما يأتي : (بن راف ، 2019/2018 ، صفحة 60، 59)

- **المستثمرون** : يهتم المساهمون و مستشاريهم بالمخاطر العوائد المتعلقة باستثماراتهم ، و تتطلب تلك الفئة من المستخدمين معلومات تساعد في اتخاذ قرارات تتعلق بشراء أو الاحتفاظ أو بيع الاستثمارات ، و يحتاج المساهمون أيضا إلى معلومات تمكنهم من تقييم قدرة المؤسسة على إجراء توزيعات الأرباح .

- **العاملون** : يهتم العاملون بالمعلومات المتعلقة برحجية و استقرار المؤسسات التي يعملون بها ، كما يهتم هؤلاء أيضا بالمعلومات التي تساعد في تقييم قدرة مؤسستهم على توفير المكافآت و منافع التقاعد و فرص التوظيف .

- **المقرضون** : يهتمون بالمعلومات التي تمكنهم من تحديد ما إذا كانت قروضهم و فوائدها سيتم سدادها في مواعيد استحقاقها .

- **الموردون و غيرهم من الدائنين التجاريين** : يهتم هؤلاء بالمعلومات التي تمكنهم من معرفة ما إذا كانت المبالغ المستحقة لهم سوف تسدد في موعدها و على عكس المقرضون فإن الدائنين التجاريين يركزون اهتماماتهم على المؤسسة في الأجل القصير ، و يستثنى من ذلك حالة اعتمادهم على المؤسسة في الأجل الطويل كزيون رئيسي .
- **الزبائن** : يهتمون بالمعلومات المتعلقة باستمرارية المؤسسة خاصة في حالة ارتباطهم أو اعتمادهم على المؤسسة في الأجل الطويل .
- **الجهات الحكومية** : تهتم الجهات الحكومية بتوزيع الموارد و بالتالي بأنشطة المؤسسات المختلفة و تحتاج تلك الجهات إلى معلومات لاستخدامها في توجيه و تنظيم تلك الأنشطة ووضع السياسات الضريبية .
- **الجمهور العام** : تؤثر المؤسسات على الجمهور العام بطرق متعددة فمثلا قد تقدم المؤسسات مساهمة فعالة في الاقتصاد المحلي عن طريق توفير فرص عمل ، و قد تساعد القوائم المالية للجمهور العام عن طريق تزويده بالمعلومات المتعلقة باتجاهات أنشطة المؤسسة و المستحقات المتعلقة بأنشطتها و فرص ازدهارها .

المطلب 02 : الميزانية (قائمة المركز المالي)

الفرع 01 : مفهوم الميزانية (قائمة المركز المالي) :

و هي تصوير للوضع المالي أو الحالة المالية للمؤسسة و ذلك في لحظة زمنية معينة (تاريخ إعداد القائمة) ، و عليه فإن محتويات الميزانية هي عناصر لحظية و تعرف محاسبيا بمصطلح الأرصدة تمييزا لها عن التيارات أو التدفقات و التي تمثل مكونات القوائم المالية الأخرى ك حسابات النتائج ، قائمة التدفقات النقدية . (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة 22).

الفرع 02 : خصائصها :

- معرفة الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ إعداد الميزانية، حيث تتضمن ما للمؤسسة من حقوق و ما عليها من التزامات ؛
- التعرف على مدى قدرة المؤسسة على سداد التزاماتها المستحقة الدفع ؛
- التعرف على مدى اعتماد المؤسسة على التمويل الذاتي من خلال الأرباح المحتجزة ؛
- بيان مدى التزام المؤسسة بالقوانين و التشريعات المحلية و معايير المحاسبة الدولية ؛
- الوقوف على استمرارية المؤسسة من خلال اعتمادها على أسس قياس كالتكلفة التاريخية ؛
- تظهر المركز المالي للمؤسسة في لحظة معينة ، أي تبين ما لها من حقوق و ما عليها من التزامات ؛
- معرفة سياسات المؤسسة اتجاه استثماراتها المالية . (بن راف، 2019/2018، صفحة 61)

الفرع 03 : أهميتها :

- بيان المركز المالي للمؤسسة ؛
- يمكن من خلالها التعرف على نتيجة أعمال المؤسسة أي بيان قيمة الأرباح و الخسائر، و يساعد ذلك في فهم طبيعة الأداء المالي للنشاط التجاري، و كذلك يساهم في الكشف عن النفقات الشخصية لأصحاب الشركات، مقابل قيمة الدخل ؛
- الاستدلال و التعرف على قيمة بعض الأصول الثابتة و التعرف على مقدار النقدية ؛

- تقوم الميزانية بتنظيم المطلوبات الحالية ، مثل الديون القصيرة الأجل ، و المصاريف المستحقة التي تشكل بنودا مالية مثل قيمة الضرائب المفروضة على العمل ، و رواتب الموظفين ، و تساهم أيضا بتحديد الديون طويلة الأجل كالقروض ، و كذلك وضع مقارنة بين الحسابات الفعلية ، مثل النقود و المخزون و الحسابات مستحقة القبض مثل الخدمات و السلع المقدمة للعملاء ؛
 - تساهم الميزانية بتوفير مجموعة من النسب المفيدة للأفراد، مما يساهم بتحديد الأرباح طويلة الأجل للمؤسسة، و التوقعات المالية قصيرة الأجل؛
 - كما تساهم في تحديد اتجاهات الشركة المستقبلية في التوسع أو الاستثمار أو التقشف بعد تبين الوضع المالي للمؤسسة بصورة واضحة ؛
 - توفر معلومات عن طبيعة و مقدار الاستثمارات في أصول المؤسسة ، و التزامات المؤسسة لدائتيها و حق الملاك على صافي أصول المؤسسة، و من خلال مساهمتها في عملية التقرير المالي عن طريق توفير أساس لما يلي :
 - حساب معدلات العائد؛
 - تقييم هيكل رأس المال في المؤسسة؛
 - تقدير درجة السيولة و المرونة المالية في المؤسسة.
- و بالتالي فمن أجل الحكم على درجة المخاطرة التي تتعرض لها المؤسسة و تقدير التدفقات النقدية لها في المستقبل ، فإنه يجب تحليل الميزانية و تحديد مدى سيولة المؤسسة و مرونتها المالية . (لزرع، 2010/2011، صفحة 37)
- الفرع 04 : مضمونها :**
- أولا : المعلومات التي يجب عرضها في الميزانية :**
- فرض النظام المحاسبي المالي عرض عناصر محددة كحد أدنى يجب إدراجها في الميزانية و هي :
- الأصول : (انظر الملحق رقم 01)
 - التثبيتات غير المادية
 - التثبيتات المادية
 - الاهتلاكات
 - المساهمات
 - الأصول المالية
 - المخزونات
 - أصول الضريبة (تمييز الضرائب المؤجلة)
 - الزبائن ، و المدينين الآخرين و الأصول الأخرى المماثلة (أعباء مثبتة مسبقا)
 - خزينة الأموال الايجابية و معادلات الخزينة الايجابية .
 - الخصوم : (انظر الملحق رقم 02)

الفصل الثاني : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

- رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع المقررة أو المقترحة عقب تاريخ الإقفال ، مع تمييز رأس المال الصادر (في حالة مؤسسات) و الاحتياطات و النتيجة الصافية للسنة المالية و العناصر الأخرى ؛
- الخصوم غير الجارية التي تتضمن فائدة ؛
- الموردون و الدائنون الآخرون ؛
- خصوم الضريبة (مع تمييز الضرائب المؤجلة) ؛
- المرصودات للأعباء و للخصوم المماثلة (منتوجات مثبتة مسبقا) ؛
- خزينة الأموال السلبية و معادلات الخزينة السلبية .
- بالإضافة إلى معلومات أخرى تظهر في الميزانية أو في الملحق :
- وصف طبيعة و موضوع كل احتياطات من الاحتياطات ؛
- حصة لأكثر من سنة للحسابات الدائنة و الحسابات المدينة ؛
- مبالغ للدفع و الاستلام ؛
- المؤسسة الأم ؛
- الفروع ؛
- المؤسسات المساهمة في المجمع ؛
- جهات أخرى مرتبطة (مساهمين ، مسيرين) ؛
- في إطار مؤسسات رؤوس الأموال و من أجل كل فئة أسهم ؛
- عدد الأسهم المرخصة ، الصادرة ، غير محرورو كليا ؛
- القيمة الاسمية للأسهم أو الفعل إذا لم تكن للأسهم قيمة اسمية ؛
- تطور عدد الأسهم بين بداية و نهاية السنة المالية ؛
- عدد الأسهم التي تملكها المؤسسة ، فروعها و المؤسسات المشتركة ؛
- الأسهم في شكل احتياطات للإصدار في إطار خيارات أو عقود بيع ؛
- حقوق و امتيازات و تخفيضات محتملة متعلقة بالأسهم .

مبلغ توزيعات الحصص المقترحة ، مبلغ حصص الامتياز غير المدرجة في الحسابات (في السنة المالية و في المجموع) ، وصف التزامات مالية أخرى إزاء بعض المساهمين في الدفع أو الاستلام . (لزعر ، 2010/2011 ، صفحة 38،39)

ثانيا : الإفصاحات :

- يجب على المنشأة أن تفصح إما في صلب الميزانية أو في الإيضاحات الميزانية عن تصنيفات فرعية أخرى للبنود المعروضة مصنفة بشكل مناسب لعمليات المنشأة ، و يوحي أن يتم تصنيف كل بند إلى أنواع فرعية حينما يكون ذلك مناسبا حسب طبيعته ، و

يوشي الإفصاح بشكل مستقل عن المبالغ الدائنة و المدينة للمنشأة الأم و الشركات التابعة و الزميلة و الأطراف الأخرى ذات العلاقة

- يعتمد التفصيل الوارد في التصنيف الفرعي إما في صلب الميزانية أو الإيضاحات على متطلبات معايير المحاسبة الدولية و على حجم و طبيعة و عمل المبالغ ذات الصلة
- يجب على المنشأة أن تفصح عما يلي :
 - 1- بالنسبة لكل نوع من رأس المال المساهم :
 - عدد الأسهم المصرح بها ؛
 - عدد الأسهم الصادرة و المدفوعة بالكامل، وعدد الأسهم الصادرة و لكنها ليست مدفوعة بالكامل؛
 - القيمة الاسمية لكل سهم أو أن الأسهم ليس لها قيمة اسمية؛
 - مطابقة لعدد الأسهم غير المسددة في بداية و نهاية السنة؛
 - الحقوق و الأفضليات و القيود الخاصة بتلك الفئة بما في ذلك القيود على توزيع أرباح الأسهم و تسديد رأس المال ؛
 - أسهم المنشأة التي تملكها المنشأة نفسها أو شركاتها الفرعية أو شركاتها الزميلة؛
 - الأسهم المحتفظ بها لإصدارها بموجب خيارات و عقود المبيعات بما في ذلك شروط و المبالغ.
 - 2- وصف لطبيعة و غرض كل احتياطي ضمن حقوق المالكين؛
 - 3- مبلغ أرباح الأسهم الموزعة المقترحة أو المصرح عنها بعد تاريخ الميزانية لكن قبل المصادقة على إصدار البيانات المالية؛
 - 4- مبلغ أية أرباح أسهم تفضيلية متراكمة لم يتم الاعتراف بها .

يجب على المنشأة التي هي بدون رأس مال مساهم مثل، شركة أشخاص الإفصاح عن معلومات معادلة للمعلومات المطلوبة أعلاه مبينة الحركات أثناء الفترة في كل فئة من حصة الملكية و الحقوق و الأفضلية و القيود لكل فئة من حصة الملكية. (شاد، 2014/2013، صفحة 23،24)

ثالثا : عرض الميزانية :

يتم تبويب حسابات الميزانية وفقا للنظام المحاسبي المالي ضمن ثلاثة مجموعات رئيسية، حيث تصنف البنود المختلفة ضمن: الأصول، الخصوم و الأموال الخاصة. و يتم تنظيم الأصول و الخصوم في الميزانية ضمن عناصر جارية و عناصر غير جارية وفقا لشروط أبرزها معيار المدة الزمنية و يتم ترتيبها وفقا للبنية الهيكلية التالية : (لزرع، 2011/2010، صفحة 39،40،41،42،43)

1/ الأصول: (انظر الملحق رقم 05)

تتكون الأصول من الموارد التي تسيروها المؤسسة بفعل أحداث ماضية ، و الموجهة لأن توفر لها منافع اقتصادية مستقبلية . و تشكل عناصر الأصول الموجهة لخدمة نشاط المؤسسة بصورة دائمة أصولا غير جارية ، أما الأصول التي ليست لها هذه الصفة بسبب وجهتها فإنها تشكل أصولا جارية .

1.1/ الأصول غير الجارية :

و هي الأصول التي تتم حيازتها لغرض توظيفها على المدى الطويل أو غير الموجهة لأن يتم تحقيقها خلا 12 شهرا ابتداء من تاريخ الإقفال ، أو تلك الأصول الموجهة للاستعمال المستمر لتغطية احتياجات أنشطة المؤسسة مثل الأموال العينية الثابتة أو المعنوية . و تتمثل أهم هذه الأصول فيما يلي :

- **التبittات غير المادية :** و هو أصل قابل للتحديد غير نقدي و غير مادي ، و مستعمل من طرف المؤسسة في اطار أنشطتها العادية . و يقصد به تلك التبتات المعنوية (غير الملموسة) التي تحتوي على العموم تراخيص أو اجازات الاستعمال ، المحلات التجارية المكتسبة ، العلامات التجارية ، البرامج المعلوماتية ، براءات الاختراع ، حقوق التأليف ، مصاريف التطوير الخاصة بالقيم الثابتة ، فارق الاقتناء (goodwill)

- **التبittات المادية :** و هو أصل عيني تحوزه المؤسسة من أجل الإنتاج ، تقديم الخدمات ، الإيجار و الاستعمال لأغراض إدارية ، و الذي يفترض أن تستغرق مدة استعماله إلى ما بعد مدة السنة المالية ، و تشمل كل من : الأراضي ، تهيئات الأراضي ، المباني ، التركيبات التقنية المعدات و الأدوات الصناعية بالإضافة إلى القيم الثابتة المادية الأخرى .

- **التبittات في شكل امتياز :** و هي كل التبتات المادية أو غير المادية الموضوعة موضع الامتياز من قبل مانح الامتياز أو من طرف صاحب الامتياز (الممنوح له) ، و يعرف امتياز الخدمة العمومية بأنه عقد يسند بموجبه شخص عمومي (مانح الامتياز) إلى شخص طبيعي أو شخص معنوي (صاحب الامتياز) تنفيذ خدمة عمومية تحت مسؤوليته لمدة محددة و طويلة على العموم مقابل حق اقتضاء أتاوى من مستعملي الخدمة العمومية .

- **التبittات جاري انجازها :** هي التبتات المادية أو غير المادية التي لازالت لم تكتمل بعد في إنجازها ، أي أنها في الواقع إنجازات الهدف منها أن تكون في النهاية تبتات ، فهي إذن تبتات غير قابلة للاستعمال النهائي .

- **التبittات المالية :** و يقصد بها أساسا تلك السندات المثبتة ، فهي عبارة عن أصول طويلة الأجل تتعدى مدة بقائها داخل المحفظة المالية للمؤسسة 12 شهرا ، و تميز بين :

● سندات المساهمة و الحسابات الدائنة الملحققة التي يعد امتلاكها الدائم مفيدا لنشاط المؤسسة ، خاصة و أنها تسمح لها بان تمارس نفوذا على المؤسسة التي تصدر السندات ، أو أن تمارس مراقبتها : المشاركة في المؤسسات الفرعية ، المؤسسات المشاركة لها أو المؤسسات المشتركة

● السندات المثبتة لنشاط المحفظة الموجهة لكي توفر للمؤسسة على المدى الطويل بقدر أو بأخر ، مردودية مرضية ، لكن دون التدخل في تسيير المؤسسات التي تمت الحيازة على سنداها

● السندات المثبتة الأخرى التي تمثل أقساط رأس المال أو توظيفات ذات أمد طويل التي يمكن للمؤسسة الاحتفاظ بها حتى حلول أجل استحقاقها ، أو ينوي الاحتفاظ بها أو يتعين عليه ذلك

● القروض و الديون التي أصدرتها المؤسسة و التي لا تنوي أو لا تسعها القيام ببيعها في الأجل القصير ، الديون لدى الزبائن ، و غيرها من ديون الاستغلال لأكثر من 12 شهرا أو القروض التي تزيد على 12 شهرا و المقدمة لأطراف أخرى .

2.1/ الأصول الجارية :

تضم الأصول الجارية الأصول التي تتوقع المؤسسة تحقيقها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الاستغلال العادية التي تمثل الفترة الممتدة بين اقتناء المواد الأولية أو البضائع التي تدخل في عملية الاستغلال و إنجازها في شكل سيولة الخزينة ، الأصول التي تتم حيازتها أساسا لأغراض المعاملات أو لمدة قصيرة و التي تتوقف المؤسسة تحقيقها خلال 12 شهرا ، بالإضافة إلى السيولات أو شبه السيولات التي لا يخضع استعمالها لقيود . و تتمثل أهم هذه الأصول فيما يلي :

- **المخزونات :** تمثل المخزونات أصولا :

• تمتلكها المؤسسة و تكون معدة للبيع في إطار الاستغلال الجاري؛

• هي قيد الإنتاج بقصد إنجاز هذا البيع ؛

• هي مواد أولية أو لوازم موجهة للاستهلاك خلال عملية الإنتاج أو تقديم الخدمات.

- **الديون الدائنة و الاستخدامات المماثلة :** و هي ما للمؤسسة على الغير سواء كان ذلك من خلال النشاط الرئيسي أو كان

نتيجة لأنشطة أخرى ، و في الحالة الأولى تعرف هذه الديون بالذم المدينة التجارية ، و تتكون من المدينون و أوراق القبض ، أما الذم المدينة غير التجارية فيمكن أن نسوق أمثلة مثل سلف الموظفين أو القروض الممنوحة للمؤسسة التابعة... الخ ، و يجب عند تقويم تلك الأصول عمل محصنات احتياطية في حالة وجود خسارة محتملة أو انخفاض في القيمة ؛

- **الموجودات و ما يماثلها :** و هي تخص القيم القابلة للتوظيف و النقدية بالخزينة و الودائع تحت الطلب ، بالإضافة إلى أشباه

الخزينة التي تتمثل في الاستثمارات قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى مقدار محدد و معروف من النقدية و التي لا تتعرض لدرجة عالية من المخاطر من حيث التغير في قيمتها .

2/ رؤوس الأموال الخاصة : (انظر الملحق رقم 06)

و هو ما تبقى من أصول المؤسسة بعد طرح كل خصومها، فهي تمثل فائض أصول المؤسسة عن خصومها الجارية و غير الجارية. و تضم كل من رأس المال الصادر ، و الاحتياطات و العلاوات ، فارق التقييم ، فارق إعادة التقييم ، فارق المعادلة ، الترحيل من جديد و نتيجة السنة المالية.

3/ الخصوم : (انظر الملحق رقم 06)

و هي التزامات حالية للمؤسسة ناتجة عن أحداث ماضية ، و التي تتطلب عملية سدادها و تسويتها خروج تدفقات من الموارد التي تملكها المؤسسة و تمثل منافع اقتصادية . و تنقسم الخصوم إلى :

1.3/ الخصوم غير الجارية :

و هي التزامات التي لا يتم تسديدها خلال الدورة العادية التشغيلية للمؤسسة ، أو التي لا تستحق خلال 12 شهرا ، أو تلك التي قد يكون للمؤسسة حق غير مشروط بتأجيل سدادها لأكثر من 12 شهرا ، و كذلك الالتزام الذي يتوقع أن سيتم إعادة تمويله بموجب تسهيلات قروض حالية حتى لو استحق خلال 12 شهرا .

- **المؤونات و المنتجات المدرجة في الحسابات سلفا :** و تتمثل فيما يلي :

- **إعانات الاستثمار (أو التجهيز) :** و هي الأموال المخصصة من طرف الدولة و الجماعات المحلية من أجل اقتناء أصل جديد ، أو تمويل عملياتها على المدى الطويل .
- **المؤونات :** تتمثل مؤونات الأخطار و التكاليف في زيادة الخصوم المستحقة لآجال قصيرة أو طويلة ، فإنها تعكس وجود مخاطر و خسائر متوقعة عند نهاية الدورة إلا أنها تتضمن عنصر عدم التأكد بشأن مبالغها و تحققها .
- **الضرائب :** و تتمثل في كل من الضرائب المؤجلة أصول ، الضرائب المؤجلة خصوم و مؤونات الضرائب ، و الضرائب المؤجلة على الأصول هي مبالغ الضرائب على النتيجة المتوقعة استرجاعها في الفترات المقبلة و المتعلقة بفروقات زمنية قابلة للخصم ، أما الضرائب المؤجلة على الخصوم هي مبالغ الضرائب على النتيجة الواجب دفعها في السنوات المقبلة و المتعلقة بالفروقات المؤقتة الخاضعة للضريبة .
- **الاقتراضات و الديون :** هي الموارد المالية الخارجية التي تحصلت عليها المؤسسة من المؤسسات المالية و البنوك ، أو من الجمهور من أجل تمويل عملياتها التشغيلية و الاستثمارية بصفة دائمة ، و تساهم مع الأموال الخاصة في تغطية الاحتياجات الدائمة للمؤسسة ، و تشمل : السندات ، القروض البنكية طويلة الأجل و أوراق الدفع طويلة الأجل .

2.3/ الخصوم الجارية :

- هي الالتزامات التي يتوقع أن يتم تسويتها خلال دورة الاستغلال أو خلال 12 شهرا الموالية لتاريخ الإقفال. و تتضمن العناصر التالية :
- **الذمم الدائنة:** و هو على المؤسسة من التزامات تجاه الغير نتيجة لحصولها على البضائع بالأجل ، أو حصولها على الخدمات بالأجل أيضا ، و تتكون من الموردون ، العاملون ، ضرائب الدخل المستحقة .
 - **القروض قصيرة الأجل :** و هي القروض التي حصلت عليها المؤسسات أو الأفراد و يتطلب تسديدها خلال فترة مالية واحدة .
- المطلب 03: قائمة الدخل :**

الفرع 01 : تعريف قائمة الدخل (جدول حسابات النتائج) :

نص القانون رقم 11 - 07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 في المادة 34 منه " يعد حساب النتائج وضعية ملخصة للأعباء و المنتجات المحققة من طرف الكيان خلال السنة المالية ، و لا يأخذ بعين الاعتبار تاريخ التحصيل أو الدفع و يظهر النتيجة الصافية للسنة المالية بإجراء عملية الطرح "

و قد نص القانون على تقلص جدول حسابات النتائج حسب الطبيعة، مع إمكانية الاعتماد اختياريًا على جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة بهدف قياس النسب بين أصناف الأعباء و الإنتاج الإجمالي المباع. (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة 26)

الفرع 2 : أهميتها :

تتمثل أهمية قائمة الدخل فيما يلي :

- الإفصاح عن نتيجة النشاط الذي قامت به المؤسسة خلال الفترة المالية
- تقديم قائمة الدخل دلائل مفيدة و توفر معلومات عن طبيعة الدخل و احتمالات استمراره في المستقبل .

- تعكس قائمة الدخل أثر القرارات التشغيلية للمؤسسة و الأرباح و الخسائر المتحققة خلال فترة زمنية محددة بوضوح و الربح و الخسارة الناتجة عن قائمة الدخل تظهر في الميزانية و هي تزيد أو تنقص من حقوق المالكين .
- تعد هذه القائمة عن فترة مالية معينة و منشأة معينة على شكل قائمة أو حساب ، فإذا أعدت على شكل قائمة تظهر الإيرادات مطروحا من المصاريف ، أما إذا أعدت على شكل حساب فتظهر الإيرادات في جانب الدائن و المصاريف في الجانب المدين .
- يبين تحديد نتيجة النشاط (صافي الربح أو صافي الخسارة) بتطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً أو ما يسمى حديثاً بتطبيق معايير المحاسبة الدولية ، و في هذا المجال لا يوجد أي اختلاف في تحديد نتيجة السنة المالية سواء في المنشآت الفردية أو في الشركات . (بن راف ، 2019/2018 ، صفحة 64)

الفرع 03: مضمونها :

أولاً : المعلومات التي يجب عرضها في صلب قائمة الدخل :

- تتكون من عنصرين رئيسيين هما المنتوجات و الأعباء ، و لقد عرفهما النظام المحاسبي المالي كما يلي : (انظر الملحق رقم 03 و 04)
- **المنتوجات** : تتمثل منتوجات السنة المالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل ، أو زيادة الأصول ، أو انخفاض في الخصوم . كما تمثل المنتوجات استعادة خسارة في القيمة و الاحتياطات المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية .
- **الأعباء** : تتمثل أعباء السنة المالية في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول ، أو في شكل ظهور خصوم . و تشمل الأعباء مخصصات الاهتلاكات أو الاحتياطات و خسارة القيمة المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية
- و كما فرض النظام المحاسبي المالي معلومات دنيا يستوجب إظهارها في حسابات النتائج و هي :
- تحليل الأعباء حسب طبيعتها ، الذي يسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية الآتية : الهامش الإجمالي ، القيمة المضافة ، الفائض الإجمالي عن الاستغلال
- منتجات الأنشطة العادية
- المنتوجات المالية و الأعباء المالية
- أعباء المستخدمين الضرائب و الرسوم و التسديدات المماثلة
- المخصصات للاهتلاكات و خسائر القيمة التي تخص التثبيتات العينية
- المخصصات للاهتلاكات و خسائر القيمة التي تخص التثبيتات المعنوية
- نتيجة الأنشطة العادية
- العاصر غير العادية (منتجات و أعباء)
- النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع
- النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة إلى مؤسسات المساهمة .
- بالإضافة إلى المعلومات الأخرى المقدمة إما في قائمة الدخل ، و إما في الملحق المكمل لها:
- تحليل منتجات الأنشطة العادية

الفصل الثاني : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

- مبلغ حصص الأرباح لكل سهم مصوتا عليها أو المقترحة و النتيجة الصافية لكل سهم بالنسبة إلى مؤسسات المساهمة و للمؤسسات أيضا إمكانية تقديم قائمة الدخل حسب الوظيفة في الملحق . فتستعمل إذن زيادة على مدونة حساب الأعباء و المنتوجات حسب الطبيعة ، مدونة حسابات حسب الوظيفة مكيفة مع خصوصيتها و احتياجاتها . (لزرع، 2011/2010، صفحة 44،45،46)

ثانيا : الإفصاحات :

- يجب على المنشأة أن تعرض إما في صلب قائمة الدخل تحليلا للمصروفات باستخدام تصنيف مبني إما على طبيعة المصروفات أو عملها ضمن المنشأة

- يتم إجراء تقسيم فرعي لبنود المصروفات من أجل إبراز سلسلة من أجزاء الأداء المالي التي قد تختلف من ناحية الثبات و إمكانية الريح أو الخسارة و إمكانية التنبؤ بها

- يجب على المنشأة أن توضح إما في صلب قائمة الدخل أو في الايضاحات عن مبلغ ربح السهم المعلن أو المقترح للفترة التي تغطيها البيانات المالية. (شاد، 2014/2013، صفحة 25)

ثالثا : عرضها :

تمثل قائمة الدخل أحد القوائم المالية الأساسية التي يجب إعدادها في نهاية كل فترة مالية ، حيث يتم من خلالها توضيح كافة العمليات المتعلقة بالأنشطة التي قامت بها الوحدة الاقتصادية خلال الفترة المالية وصولا إلى تحديد نتيجة تلك العمليات و الأنشطة (من ربح أو خسارة) من خلال طرح مجموع الأعباء من مجموع المنتوجات ، و هو ما يمكن أن توضحه في الجدول التالي : (لزرع، 2011/2010، صفحة 46)

الجدول رقم (02) منتوجات و أعباء قائمة الدخل (حسابات النتائج)

المنتوجات		الأعباء	
المنتوجات التشغيلية	→	النتيجة التشغيلية	←
المنتوجات المالية	→	النتيجة المالية	←
المنتوجات الاستثنائية	→	النتيجة الاستثنائية	←
مجموع المنتوجات	→	نتيجة الدورة	←

Source : Elie Cohen, analyse financière. E.d ECONOMICA, 6 éditions, Paris, France, 2006, p 403.

لقد حدد النظام المحاسبي المالي طريقتين لعرض قائمة الدخل يجب ملائمتها مع كل مؤسسة قصد تقديم معلومات مالية تستجيب لمقتضيات التنظيم ، و هما :

- قائمة الدخل (حسابات النتائج) حسب الطبيعة

- قائمة الدخل (حسابات النتائج) حسب الوظيفة

1/ حسب الطبيعة :

يقوم على تصنيف الأعباء حسب طبيعتها (حصص الاهتلاكات ، مشتريات البضائع ...) و هو ما يسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية : الهامش الإجمالي ، القيمة المضافة ، الفائض الإجمالي عن الاستغلال ، و من أهم حساب النتيجة النهائية وفقا لهذه الطريقة نحتاج إلى المرور عبر كل المراحل التالية : (انظر الملحق رقم 07)

1.1 / النتيجة العملية :

و هي تمثل الناتج الصافي من العمليات التشغيلية التي قامت بها المؤسسة من خلال ممارسة الأنشطة الجارية (الأساسية) ، أي عمليات التموين ، الإنتاج و البيع . و تمثل النتيجة العملية مؤشر للربح الاقتصادي ، و هي تقيس الأداء الاقتصادي و التجاري للمؤسسة بمعزل عن السياسات المالية و الضريبية و توزيعات رأس المال. و يتم التوصل إلى النتيجة العملية عن طريق استبعاد (طرح) كافة الأعباء العملية ، و إضافة المنتوجات العملية . و تقدم شرحا مفصلا لكل من الأعباء و المنتوجات العملية في الجدول التالي :

الجدول رقم (03) المنتوجات و الأعباء العملية

المنتوجات العملية	الأعباء العملية
المبيعات من البضائع المبيعات من المنتجات المصنعة و من الخدمات رقم الأعمال تغير المخزونات و المنتجات قيد الصنع الإنتاج المثبت إعانات الاستغلال إستئناف على خسائر القيمة و المؤونات المنتجات العملية الأخرى	مشتريات البضائع و المواد الأولية و التموينات الأخرى تغيرات المخزون المشتريات المستهلكة مشتريات أخرى و أعباء خارجية الضرائب و الرسوم و التسديدات المماثلة أعباء المستخدمين المخصصات للاهتلاك و المؤونات الأعباء العملية الأخرى
المجموع	المجموع
النتيجة العملية	

المصدر : القرار المؤرخ في 23 رجب 1429 الموافق ل 26 يوليو سنة 2008 المتضمن قواعد التقييم المحاسبية و محتوى الكشف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية /العدد 19 ،المادتين رقم 1.311- 1.312 ، ص 30 ،

و من أجل حساب النتيجة العملية حسب هاته الطريقة ، نقوم بحساب كل من أنتاج السنة المالية ، استهلاك السنة المالية ، القيمة المضافة و الفائض الإجمالي للاستغلال ، و فيما يلي توضيح لكل العناصر السابقة :

- إنتاج السنة المالية : يخص المؤسسات التي تقوم بإنتاج أو تحويل السلع و الخدمات، و يمثل مجموع منتوجات جميع أصناف السلع و الخدمات المنتجة من طرف المؤسسة . و يتضمن كل من مبيعات البضائع ، المنتجات المصنعة ، مبيعات الخدمات و المنتوجات الملحققة ، تغير المخزونات و المنتوجات الجاري إنجازها ، الإنتاج المثبت بالإضافة على إعانات الاستغلال.
- استهلاك السنة المالية : يتمثل في مجموع استهلاكات المؤسسة خلال السنة المالية من مشتريات السلع و الخدمات ، خدمات خارجية و استهلاكات أخرى بهدف ممارسة أنشطتها.
- القيمة المضافة : تمثل الثروة الحقيقية التي أضافتها المؤسسة مهما كان نوعها . فالقيمة المضافة تترجم ما أضافته المؤسسة ضمن نشاطها ، و تعكس الفعالية التي تم بها دمج عناصر الإنتاج من رأس مال و يد عاملة و غيرها ، و هي تمثل الفرق بين إنتاج السنة المالية و استهلاك السنة المالية ، و تعتبر قياسا نقديا لما أضافته المؤسسة بوسائلها الإنتاجية الخاصة .

الفصل الثاني : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

- الفائض الإجمالي للاستغلال : يقيس الفائض الإجمالي للاستغلال الربح الاقتصادي الخام الناجم عن دورة الاستغلال . و هو يمثل الفرق بين القيمة المضافة المنتجة من جهة ، و أعباء العمال و الضرائب و الرسوم و التسديدات المماثلة (ما عدا الضريبة على الأرباح) من جهة أخرى . و بالتالي فهو لا يأخذ بعين الاعتبار القرارات المالية و السياسات الجبائية التي تتخذها المؤسسة ، و يعتبر بذلك مؤشر دقيق يسمح بقياس أداء المؤسسة.
- النتيجة العملياتية : و يتم التوصل إليها بعد أن يعدل الفائض الإجمالي عن الاستغلال بالمنتجات و الأعباء العملياتية الأخرى ، و كذلك بمخصصات الاهتلاكات و المؤونات و استرجاع عن خسائر القيمة و المؤونات .

2.1/ النتيجة المالية :

و يتم التوصل إليها و ذلك من خلال طرح الأعباء المالية من المنتوجات المالية . و نقدم في الجدول التالي كلا من المنتوجات و الأعباء المالية.

الجدول رقم (04) المنتوجات و الأعباء المالية .

الأعباء المالية	النواتج المالية
أعباء الفوائد	منتوجات المساهمات
الخسائر عن الحسابات الدائنة المرتبطة بمساهمات	عائدات الأصول المالية
فارق التقييم عن أصول مالية - نواقص القيمة	عائدات الحسابات الدائنة
خسائر الصرف	فارق التقييم عن الأصول المالية - فوائض القيمة .
الخسائر الصافية عن التنازل عن الأصول المالية	أرباح الصرف
الأعباء المالية الأخرى	الأرباح الصافية عن عمليات التنازل عن أصول مالية
	المنتوجات المالية الأخرى
المجموع	المجموع
النتيجة المالية	

المصدر: القرار المؤرخ في 23 رجب 1429 الموافق ل 26 يوليو سنة 2008 المتضمن قواعد التقييم المحاسبية و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية /العدد 19 ، المادتين رقم 1.311- 1.312، ص 51 - 52 .

3.1/ النتيجة الجارية قبل الضرائب :

و يتم الحصول على النتيجة الجارية قبل الضرائب انطلاقا من النتيجة العملياتية ، و ذلك بإضافة النتيجة المالية ، و يمثل النتيجة "العادية" المحققة على إثر الأنشطة الجارية للمؤسسة.

4.1 / النتيجة الاستثنائية :

النتيجة الاستثنائية هي الفرق الصافي للمنتجات و الأعباء الاستثنائية . و يتم حسابها من خلال المنتجات و الأعباء الناجمة عن حوادث أو معاملات واضحة التمييز عن النشاط العادي للمؤسسة و تمثل طابعا استثنائيا ، مثل نزاع الملكية ، الكارثة الطبيعية و غير المتوقعة .

5.1 / النتيجة الصافية للسنة المالية :

و تساوي الفرق بين مجموع المنتجات و مجموع الأعباء لتلك السنة المالية . و يتم حساب النتيجة انطلاقا من النتيجة الجارية قبل الضرائب ، إذ تطرح منها الضرائب على الأرباح و الضرائب المؤجلة ، و تضاف إليها النتيجة الاستثنائية . و تشكل النتيجة الصافية القياس المحاسبي للربح الموزع للمساهمين ، و أن الجزء من الأرباح الموجه للاحتياطات يشكل تمويل ذاتي لنمو المؤسسة .

2/ حسب الوظيفة :

و تقوم على المقارنة التحليلية للمؤسسة بحيث ترتب الأعباء حسب وظائف المؤسسة ، و هذا ما يسمح بالحصول على تكاليف الإنتاج ، و أسعار التكلفة و الأعباء التي تقع على عاتق الوظائف التجارية ، المالية و الإدارية ، و دون إعادة معالجة المعلومات الأساسية . و من أجل إعداد هذه القائمة ، فإنه يتطلب إعادة ترتيب الأعباء حسب طبيعتها (حصص الاهتلاكات ، مشتريات البضائع ...) إلى الأعباء حسب الوظيفة ، كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (05) الانتقال من الأعباء حسب الوظيفة إلى الأعباء حسب الوظائف

				المبلغ	عناصر الاستغلال
أعباء أخرى عملياتية	أعباء إدارية (الإدارة)	أعباء التوزيع (التسويق)	كلفة المبيعات (الانتاج)		
					مشتريات البضائع تغيرات المخزون مشتريات المواد الأولية و التموينات الأخرى تغيرات المخزون مشتريات أخرى و أعباء خارجية الضرائب و الرسوم و التسديدات المماثلة أعباء المستخدمين المخصصات للاهلاك و الأرصد أعباء الاستغلال الأخرى
					المجموع

Source : Ali Tadzait, Maitrise Du Système Comptable Financier, Edition ACG , 1 édition, Alger, Algérie, 2009,p27.

و تختلف هذه الطريقة عن الأولى في كيفية حساب النتيجة العملياتية ، و تشترك معها في كيفية حساب كل من النتيجة المالية ، النتيجة الجارية قبل الضرائب و النتيجة الاستثنائية ، و عليه سوف نكتفي بتقديم كيفية حساب النتيجة العملياتية :

1.1/ هامش الربح الإجمالي :

و هو البند الذي يبين نتائج النشاط الرئيسي في المؤسسات و ينتج عن طرح كلفة المبيعات من رقم الأعمال ، و تحرص المؤسسات على الحصول على هامش ربح عال حتى تتمكن لاحقا من تغطية مصاريف تشغيلها .

$$\text{هامش الربح الإجمالي} = \text{رقم الأعمال} - \text{كلفة المبيعات}$$

- **رقم الأعمال** : الإيرادات التي تحصل عليها المؤسسة من عمليات البيع الناجمة عن الأنشطة الأساسية للمؤسسة ، و قد تكون هذه المبيعات نقدية أو آجلة كما أن المقصود بالمبيعات هنا هي صافي المبيعات بعد استبعاد مردودات البيع و مبالغ الخصم المسموح به .

$$\text{رقم الأعمال} = \text{إيرادات المبيعات} - (\text{مردودات و مسموحات المبيعات} + \text{الخصم المسموح به})$$

- **كلفة المبيعات** : و هي تشكل الكلف التي تتحملها المؤسسة في سبيل توفير البضاعة المباعة للزبائن أو الخدمات المقدمة للعملاء . و تحتسب هذه الكلف في المؤسسة التجارية من خلال :

تكلفة المبيعات = صافي المشتريات + المصاريف المدفوعة على المشتريات + بضاعة أول الفترة - بضاعة آخر الفترة
أما في المنشأة الصناعية فتحل كلفة البضاعة المصنعة محل المشتريات حيث تقوم المؤسسة بإنتاج السلعة و تصنيعها بدلا من شرائها .

كلفة البضاعة المباعة = بضاعة أول المدة (مواد خام + مواد تحت التشغيل + بضاعة جاهزة) + صافي مشتريات المواد الخام + أجور صناعية مباشرة + مصاريف صناعية غير مباشرة - بضاعة أول المدة (مواد خام + بضاعة تحت التشغيل + بضاعة جاهزة).

2.1/ النتيجة العملية :

و هو يمثل الناتج الصافي من العمليات التشغيلية التي قامت بها المؤسسة من خلال ممارسة نشاطها الجاري (الأساسي) . و يتم التوصل إليه بعد أن يعدل هامش الربح الإجمالي بالمنتجات العملية الأخرى ، و استبعاد كل من التكاليف التجارية ، الأعباء الادارية و الأعباء العملية الأخرى .

- **التكاليف التجارية** : فهي الأعباء الناتجة عن جهود المؤسسة المبذولة في بيع البضاعة ، مثل : مصاريف الإعلان و الدعاية ، رواتب رجال البيع و عمولاتهم و العينات المجانية ...

- **الأعباء الادارية** : فهي الاعباء التي انفقته المؤسسة على أنشطتها الإدارية العامة ، و تشمل مصاريف التأمين ، الإيجارات ، رواتب الإدارة و الموظفين و اهتلاكات الأثاث و المباني المستخدمة في مكاتب المؤسسة.

النتيجة العملية = هامش الربح الإجمالي + المنتوجات العملية الأخرى - التكاليف التجارية - الأعباء الإدارية - الأعباء العملية الأخرى .

و تبين في الشكل التالي كلا من حسابات النتائج حسب الوظائف و حسابات النتائج حسب الطبيعة :

الشكل رقم (05) حسابات النتائج حسب الوظائف و حسب الطبيعة

رقم الأعمال تكلفة المبيعات	رقم الأعمال تغير مخزونات المنتجات المصنعة و الجاري تصنيعها الإنتاج المثبت إعانات الاستغلال
	1- إنتاج السنة المالية
	المشتريات المستهلكة الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى
	2- استهلاك السنة المالية
هامش الربح الإجمالي	3- قيمة الاستغلال المضافة (1-2)
	أعباء العاملين الضرائب و الرسوم و المدفوعات
	4- الفائض الإجمالي عن الاستغلال
منتجات أخرى عملية التكاليف التجارية الأعباء الادارية أعباء أخرى عملية	المنتجات العملية الأخرى الأعباء العملية الأخرى المخصصات للاهتلاكات و الأرصدة استئناف عن خسائر القيمة و الأرصدة
	النتيجة العملية
	المنتجات المالية الأعباء المالية
	النتيجة المالية
	النتيجة العادية قبل الضرائب
	الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية الضرائب المؤهلة (تغيرات) حول النتائج العادية
	النتيجة الصافية للأنشطة العادية
	المنتجات غير العادية الأعباء غير العادية
	النتيجة الاستثنائية
	النتيجة الصافية للسنة المالية

المصدر: القرار المؤرخ في 23 رجب 1429 الموافق ل 26 يوليو سنة 2008 المتضمن قواعد التقييم المحاسبية و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19، المادتين رقم 1.311- 1.312،

المطلب 04 : قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

الفرع 01 : تعريف قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

يمكن تعريف حقوق الملكية بأنها حق الملاك أو المساهمين المتبقي من الأصول بعد طرح كافة الالتزامات ، و قائمة التغيرات في حقوق الملكية هي قائمة أو بيان يوضح التغيرات التي تحدث في صافي الأصول المملوكة للمساهمين أو أصحاب الشركة بعد خصم كافة الالتزامات ، و تحدث هذه التغيرات نتيجة أسباب مختلفة مثل الإيرادات و المصروفات المتعلقة بالفترة و المدرجة في قائمة الدخل ، زيادة أو تخفيض رأس المال أو إصدارات الأسهم الجديدة . (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة 29)

الفرع 02 : خصائص قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

تهدف قائمة التغيرات في حقوق الملكية إلى :

- التعرف على مقدار حقوق الملكية و بنودها و أي تفصيلات أخرى عنها .
- التعرف على التغيرات التي تحدث لحقوق الملكية خلال الفترة
- التعرف على بنود الأرباح و الخسائر التي تم الاعتراف بها مباشرة في حقوق الملكية مثل الأرباح و الخسائر المتعلقة ببيع الاستثمارات المتاحة للبيع . (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة 29)

الفرع 03: أهمية قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

تتبع أهمية قائمة التغيرات في حقوق الملكية من ربطها لحسابات النتائج و الميزانية ، فتفصح عن التغير الناجم عن حسابات النتائج متمثلاً في صورة أرباح أو خسائر الدورة المالية و ما ينجم عنه من تغير في الأرباح المحتجزة ، كما تقوم برصد التيارات التي تؤثر على بنود الأموال الخاصة من أول الدورة المالية وصولاً إلى الأموال الخاصة في آخر الدورة . (لزعر، 2011/2010، صفحة 59)

الفرع 04 : مضمون قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

أولاً : المعلومات التي يجب عرضها في صلب قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

لقد قدم النظام المحاسبي المالي معلومات دنيا مطلوب تقديمها في هذا البيان تخص الحركات المتصلة بما يأتي : (انظر الملحق رقم 10)

- النتيجة الصافية للسنة المالية
- تغيرات الطريقة المحاسبية و تصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال
- المنتجات و الأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة
- عمليات الرسملة (الارتفاع ، الانخفاض ، التسديد ...)
- توزيع النتيجة و التخصيصات المقررة خلال السنة المالية . (لزعر، 2011/2010، صفحة 10)

ثانياً : الإفصاحات :

إضافة إلى ذلك يجب على المنشأة أن تعرض ضمن هذه القائمة أو في الإيضاحات ما يلي :

- 1- المعاملات الرأسمالية مع المالكين و التوزيعات للمالكين
- 2- رصيد الربح أو الخسارة المتراكمة في بداية الفترة و في تاريخ الميزانية
- 3- الحركات خلال الفترة
- 4- مطابقة بين القيمة الدفترية لكل فئة من الأسهم العادية لرأس المال و علاوة الإصدار و كل احتياطي في بداية و نهاية الفترة مبينة بشكل مستقل كل حركة. (شاد، 2014/2013، صفحة 25،26)

ثالثا : عرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية (الأموال الخاصة) :

من أجل اعداد قائمة تغيرات في الأموال الخاصة (حقوق الملكية) يجب التأكيد على نقطتين أساسيتين هما : (لرعر، 2010/2011، صفحة 61،60)

1/ تتكون حسابات التغيرات في حقوق الملكية (الأموال الخاصة) من البنود الأساسية التالية :

- رأسمال المؤسسة
- علاوة الإصدار
- فارق التقييم
- فارق إعادة التقييم
- الاحتياطات و النتيجة

2/ تتمثل المعاملات التي تحدث خلال الفترة و تؤثر على أرصدة حسابات الأموال الخاصة فيما يلي :

1.2/ التغيرات في السياسات المحاسبية و تصحيح الأخطاء الهامة :

تقوم المؤسسة في بعض الأحيان بإجراء تغيير من طريقة محاسبية إلى أخرى مثل تغيير طريقة الاهتلاك أو تصحيح أخطاء في التقديرات المحاسبية . ووفقا للنظام المحاسبي المالي فإن تغييرات الطرق المحاسبية تخص تغييرات المبادئ ، و الأسس ، و الاتفاقيات ، و القواعد و الممارسات الخصوصية التي تطبقها أي مؤسسة لإعداد و تقديم قوائمها المالية . و لا يعتمد إلى تغيير طريقة محاسبية إلا إذا كان هذا التغيير مفروضا في إطار تنظيم جديد أو كان يسمح بنوع من التحسين في عملية تقديم القوائم المالية للمؤسسة المعنية .

و يتم تعديل أرصدة حسابات الأموال الخاصة في أول خطوة عند إعداد قائمة التغيرات في الأموال الخاصة (تغيرات حقوق الملكية) بأثر التغيرات في السياسات المحاسبية .

2.2/ مكاسب و خسائر إعادة تقييم الشبثيات :

الخطوة الثانية لإظهار المعاملات التي تؤثر على أرصدة الأموال الخاصة هي المكاسب أو الخسائر عن إعادة تقييم الشبثيات التي أشار إليها النظام المحاسبي المالي ، و التي ترحل مباشرة إلى حسابات الأموال الخاصة (تحت العمود الخاص بإعادة التقييم) و لا يتم إظهارها في حسابات النتائج .

3.2/ النتيجة الصافية :

الخطوة الثالثة في بنود المعاملات التي تؤثر على أرصدة حسابات الأموال الخاصة هي النتيجة الصافية لحسابات النتائج . و تكون موجبة إذا كان صافي ربح و سالبة إذا كانت خسارة .


4.2/ المعاملات مع المالك و التحويلات بين حسابات الأموال الخاصة : و تشمل ما يلي :

- زيادة رأس المال : (من خلال إصدار أسهم جديدة) و قد تكون الزيادة بدون علاوة فتظهر تحت عمود رأس المال و قد تكون الزيادة بعلاوة إصدار فتظهر قيمة الزيادة تحت عمود رأس المال أما قيمة العلاوة فتظهر تحت عمود (علاوة إصدار) .

- الحصص المدفوعة : و تظهر بالسالب تحت عمود الاحتياطات و النتائج

- الأرباح و الخسائر غير المدرجة في الحسابات في حساب النتائج

و يعرض الشكل التوضيحي التالي المعاملات التي تحدث خلال الفترة و تؤثر على أرصدة حسابات الأموال الخاصة :
الشكل رقم (06) المعاملات التي تحدث خلال الفترة و تؤثر على أرصدة حسابات الأموال الخاصة



المصدر: طارق عبد العال حماد ، تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار و منح الإئتمان نظرة حالية و مستقبلية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية، مصر ، 2006 ، ص 250 .

المطلب 05: قائمة التدفقات النقدية :

الفرع 01 : تعريف قائمة التدفقات النقدية :

هي قائمة تبين التدفقات النقدية الواردة و الصادرة الناتجة عن أنشطة التشغيل الثلاث و هي :

- أنشطة التشغيل
- أنشطة الاستثمار
- أنشطة التمويل (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة 28)

الفرع 02 : خصائص قائمة التدفقات النقدية :

حيث تتميز قائمة التدفقات النقدية بالآتي :

- معرفة المركز النقدي للمؤسسة
- بيان التدفقات النقدية المتعلقة بالأنشطة التشغيلية و الاستثمارية و التمويلية
- بيان مدى قدرة المؤسسة على سداد الالتزامات المستحقة من خلال السيولة المتوفرة . (الطيب خليل، 2015/2014، صفحة

الفرع 03 : أهمية قائمة التدفقات النقدية :

تبرز أهمية قائمة التدفقات النقدية من حيث أنها تقدم معلومات أكثر وضوحاً عن مصادر واستخدام الأموال ، و التي تعرضها كل من حسابات النتائج و الميزانية بصورة مختصرة جدا ، إذ أن تلك القائمتين تعد على أساس الاستحقاق ، و لكن لا تعرض أي من القائمتين السابقتين - منفردة أو مجمعة - الملخص التفصيلي لكل التدفقات النقدية الداخلة و الخارجة ، أو مصادر و استخدامات النقدية خلال الفترة .

و تساعد قائمة التدفق النقدي المستثمرين و الدائنين و الأطراف الأخرى في تقييم التدفقات النقدية المستقبلية ، و توفر معلومات عن التدفقات النقدية الفعلية ، كما تساهم في تقييم النقدية المتوفرة لسداد التوزيعات و تمويل الاستثمارات ، و مدى القدرة على تمويل النمو المتوقع للمشروع من المصادر الداخلية ، و تساعد في تحديد أسباب الاختلاف بين صافي الدخل و صافي التدفقات النقدية . و هكذا فإن قائمة التدفقات النقدية تقدم الأجابة عن الأسئلة المهمة التالية :

- من أين أتت النقدية خلال الفترة ؟
- في أي المجالات استخدمت النقدية خلال الفترة ؟
- ما هو التغير الطارئ في رصيد النقدية خلال الفترة ؟ (زرع، 2010/2011، صفحة 54،55)

الفرع 04 : مضمون قائمة التدفقات النقدية :

أولاً : الإفصاحات :

أ- الإفصاحات الإجبارية :

يجب أن تفصح المنشأة أو المطلوب منها أن تفصح عن أرصدة النقدية و ما في حكمها لدى المنشأة و غير متاحة للاستخدام .

ب- الإفصاحات الاختيارية :

وفقاً لهذا الإفصاح الاختياري أو الإداري فهو متروك للإدارة و يجب أن يتضمن هذا الإفصاح ما يلي :

- 1- مبلغ القروض من الغير أو التسهيلات الائتمانية المعطلة و ما إذا كانت هناك أية قيود على الاستفادة منها إن وجدت
- 2- إجمالي مبلغ التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل و الاستثمار و التمويل لدى الشركات الشقيقة و الخاصة بالاستثمار في هذه الشركات
- 3- إجمالي مبلغ التدفقات النقدية التي ترجع إلى الزيادة في الطاقة التشغيلية بصورة منفصلة عن تلك التدفقات النقدية المطلوبة للحفاظ على الطاقة التشغيلية
- 4- مبلغ التدفقات النقدية مبنية على أساس الصناعة و القطاعات الجغرافية . (عبد الوهاب، 2007، صفحة 196،197)

ثانياً : عرض قائمة التدفقات النقدية :

ينبغي على كل مؤسسة أن تعرض تدفقاتها النقدية خلال الفترة مبنية إلى أنشطة التشغيل و الاستثمار و التمويل بالطريقة التي تكون ملائمة لأعمالها ، حيث يوفر التبويب حسب النشاط المعلومات التي تسمح لمستخدمي القوائم المالية بتقدير أثر تلك الأنشطة على المركز المالي للمؤسسة و أرصدة النقدية و ما في حكمها ، و فيما يلي تعريف لكل من الأنشطة التشغيلية ، الأنشطة الاستثمارية و الأنشطة التمويلية : (انظر الملحق رقم 08 و 09)

1/ الأنشطة التشغيلية :

- هي الأنشطة الرئيسية المولدة لإيرادات المؤسسة و كذلك الأنشطة الأخرى التي لا تعتبر أنشطة استثمارية أو تمويلية . و تنشأ التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل في المقام الأول عن طريق أنشطة توليد الإيراد الرئيسي للمؤسسة ، و لذلك فإنها تنتج بصفة عامة من المعاملات و الأحداث الأخرى التي تدخل في تحديد صافي الربح أو الخسارة ، و تتضمن التدفقات التالية :
- المتحصلات من بيع السلع و الخدمات ، أو من تحصيل الحسابات المدينة الخاصة بالعملاء (المدينون و أوراق القبض) ، و كذلك المتحصلات من عوائد الاستثمار في الأوراق المالية أو أي نشاط لا يدخل ضمن النشاط الاستثماري أو التمويلي .
 - المدفوعات مقابل تكلفة البضاعة المباعة و الخدمات المقدمة للعملاء و كذلك مقابل سداد الحسابات الدائنة الخاصة بالموردين (دائنون و أوراق الدفع) و كذلك المدفوعات عن فوائد القروض و سداد الضرائب .

2/ الأنشطة الاستثمارية :

- و هي عبارة عن الأنشطة التي تتعلق باقتناء و استبعاد الأصول طويلة الأجل و الاستثمارات الأخرى التي لا تدخل في حكم النقدية ، و تتضمن التدفقات التالية :
- المتحصلات و المدفوعات لبيع أو حيازة الأصول المادية ، غير المادية و الأصول الأخرى طويلة الأجل.
 - المتحصلات و المدفوعات الناتجة عن التنازل أو حيازة أسهم مؤسسات أخرى
 - المتحصلات و المدفوعات الناتجة عن القروض الممنوحة لأطراف أخرى

3/ الأنشطة التمويلية :

- عبارة عن الأنشطة التي ينتج عنها تغيرات في حجم و مكونات الأموال الخاصة و القروض الخاصة بالمؤسسة . و تتضمن التدفقات التالية :
- المقبوضات النقدية الناشئة من إصدار الأسهم أو صكوك الملكية الأخرى
 - المدفوعات النقدية للملاك لاقتناء أو استرداد أسهم المؤسسة
 - المقبوضات النقدية من إصدار صكوك المديونية و القروض و أوراق الدفع و السندات و الرهونات و السلفيات الأخرى قصيرة و طويلة الأجل

و مع مراعاة أن المعاملة الواحدة في بعض الحالات قد تتضمن تدفقات نقدية تمكن من تبويب كل منها تبويبا مختلفا . فمثلا السداد النقدي لقرض ما يتضمن كل من فائدة القرض و مبلغ القرض الأصلي ، أما فائدة القرض فتبويب على أنها نشاط تشغيلي في حين يتم تبويب القرض الأصلي على أنه نشاط تمويلي . (لزرع، 2010/2011، صفحة 55،56)

ثالثا: إعداد قائمة التدفقات النقدية :

قبل الحديث عن طرق الإعداد و الخطوات الواجب إتباعها لإعداد قائمة التدفقات النقدية ، لا بد من الإشارة إلى المعلومات و البيانات اللازم توافرها لإعداد هذه القائمة ، و هي : ميزانيتين مقارنتين ، حسابات النتائج للفترة المالية الحالية ، و معلومات إضافية معينة نستخرجها من الملحق ، و تعد قائمة التدفقات النقدية بطريقتين : المباشرة و غير المباشرة ، و سواء استخدمت الطريقة الأولى أو الثانية فإن النتيجة واحدة ، و يكون الاختلاف فقط في طريقة عرض المعلومات المحاسبية ضمن النشاط التشغيلي

، و تستخرج صافي التدفقات النقدية في هذا النشاط بشكل مختلف تحت كل من الطريقتين ، بينما يكون الجزء الخاص بإيجاد التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية و التمويلية هو نفسه . و يسمح النظام المحاسبي المالي بإتباع أي طريقة و لكنه يشجع على إتباع الطريقة المباشرة ، و نوضح فيما يلي خطوات إعداد قائمة التدفقات النقدية : (لزعر، 2011/2010، صفحة 57،58،59)

الخطوة الأولى : تحديد التغير في النقدية كفرق بين رصيد النقدية في أول الفترة و آخرها . و هذا إجراء بسيط يستنتج مباشرة من أرصدة النقدية في ميزانيتين .

الخطوة الثانية : تحديد صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية ، و هذا إجراء معقد يتطلب تحليل حسابات النتائج الحالية و تحويل الدخل من أساس الاستحقاق إلى الأساس النقدي ، كما يتطلب أيضا مقارنة الميزانيتين و كذلك يتطلب بيانات عن عمليات متقاة . و في هذه الخطوة يمكن تطبيق الطريقة المباشرة أو غير المباشرة .

- **الطريقة المباشرة :** و يطلق على هاته الطريقة أيضا طريقة حسابات النتائج حيث يتم بموجبها تحديد كل من المتحصلات النقدية و المدفوعات النقدية المرتبطة بأنشطة التشغيل ، و يكون الفرق بينهما هو صافي التدفقات النقدية المرتبطة بذلك النشاط ، و يتم الإفصاح إما من خلال :

✓ السجلات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة

✓ عن طريق تعديل المبيعات ، تكلفة المبيعات ، و كذلك باقي بنود حسابات النتائج بما يلي :

❖ التغيرات خلال الفترة في المخزون و المدينين الزبائن و الدائنين من العمليات التشغيلية

❖ البنود غير النقدية الأخرى مثل مصروفات الاهتلاك ، المؤونات ، و خسائر القيمة

❖ البنود الأخرى التي يكون أثرها النقدي مرتبط بالتدفقات النقدية للأنشطة الاستثمارية أو التمويلية . (انظر الملحق رقم 08)

- **الطريقة غير المباشرة :** و يشار إليها بطريق التوفيق أو التسويات ، حيث تبدأ بصافي نتيجة السنة المالية من واقع حسابات النتائج و تحوله إلى صافي تدفقات نقدية مرتبطة بأنشطة التشغيل ، أي أن الطريقة الغير مباشرة تنطوي على إجراء تعديلات أو تسويات على النتيجة الصافية بالنسبة للبنود التي أثرت على النتيجة الصافية و لكنها لم تؤثر على النقدية ، و تضم هذه لبنود :

✓ التغيرات خلال الفترة في المخزون و المدينين و الدائنين من العمليات التشغيلية

✓ البنود غير النقدية كاستهلاك الموجودات الثابتة ، المخصصات ، الضرائب المؤجلة ، مكاسب و خسائر تحويل العملة غير المحققة ، و الأرباح غير الموزعة من المؤسسات زميلة أو حقوق أقلية

✓ باقي البنود التي تعتبر آثارها النقدية خاصة بالأنشطة الاستثمارية أو التمويلية.(انظر الملحق رقم 09)

الخطوة الثالثة : تحديد التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية و التمويلية ، و ذلك عن طريق الإفصاح عن إجمالي المقبوضات و المدفوعات للبنود الرئيسية بطريقة منفصلة أي بإجمالي قيمتها و دون إجراء مقاصة بينهما .

الخطوة الرابعة : يتم هنا جمع صافي التدفقات النقدية بين مختلف الأنشطة (التشغيلية ، الاستثمارية ، و التمويلية) و هو ما يجب أن يتساوى مع التغير في النقدية و ما يعادلها ليتطابق مع رصيد النقدية و ما يعادلها في آخر المدة .

المطلب 06 : الملاحق :

الفرع 01 : تعريف الملاحق :

تعتبر الملاحظات المرفقة بالكشوف المالية جزء لا يتجزأ منها ذلك لأنها تتضمن هوامش و ملاحظات و توضيحات لما تضمنته الكشوف المالية ، فعدم وجود هذه القائمة تعتبر الكشوف غامضة و لا يمكن أن تكون أساس سليماً لاتخاذ القرارات برشد و عقلانية . (بن راف، 2019/2018، صفحة 68)

الفرع 02 : محتويات الملاحق :

يشمل الملحق على معلومات تتضمن النقاط التالية :

- القواعد و الطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة و إعداد القوائم المالية
- مكملات الإعلام اللازمة لحسن فهم الميزانية ، حسابات النتائج ، جدول تدفقات أموال الخزينة و قائمة تغيرات الأموال الخاصة
- المعلومات التي تخص المؤسسات المشتركة ، الفروع أو المؤسسة الأم و كذلك المعاملات التجارية التي يحتمل أن تكون حصلت مع تلك المؤسسات أو مسيرتها
- المعلومات ذات الطابع العام أو التي تخص بعض العمليات الخاصة لاكتساب صورة وفيه و تخص المعلومات الموجودة في الملحق أربع أبعاد للمؤسسة ، و هي : اقتصادية ، قانونية ، جبائية ، و اجتماعية ، كما يوضحه الجدول التالي : (لزعر، 2011/2010، صفحة 63،62)

جدول رقم (06) المعلومات الموجودة في الملحق

اجتماعية	جبائية	قانونية	اقتصادية
عدد العمال	- توزيع الضرائب بين النتيجة	مبلغ الالتزامات المالية	- طرق التقييم
مبلغ الأجر الاجمالية المدفوعة	الجارية و النتيجة الاستثنائية	- هيكل الرأس المال الاجتماعي	- تطور بعض البنود
المبالغ المسددة كامتيازات اجتماعية		للمؤسسة	- طرق حساب الاهتلاكات و
		- القروض المضمونة	المؤونات و خسائر القيمة
			- جرد المحفظة المالية للقيم القابلة للتوظيف

Source : Nacer Eddine Sadi, analyse financière d'entreprise méthodes et outils d'analyse et de diagnostic en normes françaises et internationales. L'Harmattan, Paris, France, 2009, p66.

و لقد فرض النظام المحاسبي المالي على المؤسسات استخدام عدد من الجداول تفيد في فهم أفضل لبنود القوائم المالية و هذه الجداول هي :

- جدول تطور الثببتات و الأصول غير الجارية
- جدول الاهتلاكات
- جدول خسائر القيمة في الثببتات و الأصول الأخرى غير الجارية
- جدول المؤونات

- جدول المساهمات (فروع ووحدات مشتركة)

- بيان استحقاقات الديون الدائنة و المدينة عند إقفال السنة المالية .

المبحث الثالث : الإفصاح المحاسبي و الإيجار التمويلي :

المطلب 01: الإفصاحات اللازمة للإيجار التمويلي :

في نهاية كل فترة محاسبية و يجب على كل من المؤجر و المستأجر الإفصاح عن المعلومات التالية في القوائم المالية حتى يظهر لنا أثر الإيجار التمويلي في القوائم المالية : (حسن، 2008، صفحة 87)

الفرع 01: عند المؤجر :

في نهاية كل فترة محاسبية يجب الإفصاح في القوائم المالية للمؤجر عما يلي :

- 1- السياسات المحاسبية المتبعة للاعتراف بإيرادات الإيجار التمويلي
- 2- السياسات الاهتلاك المتبعة الخاصة بالأصول المؤجرة و نسبة الاهتلاك المطبقة
- 3- بيان بتكلفة الأصول المؤجرة و الحركة عليها و مجمع اهتلاكها و الحركة عليه و أرصدها في نهاية الفترة
- 4- الأرباح و الخسائر الناجمة عن عمليات النقل ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجرين خلال الفترة المالية
- 5- أية مبالغ مدينة أو دائنة تنتج عن (تجنب الفرق بين الإيراد و المكسب و القيمة الاجبارية المستحقة عن نفس الفترة المحاسبية)

الفرع 02: الإفصاح عند المستأجر:

يجب أن يتم الإفصاح في القوائم المالية للمستأجر عما يلي :

- 1- بيان الأصول المستأجرة على أن يتضمن ما يلي :
 - إجمالي القيمة التعاقدية لكل أصل محللة إلى إجمالي القيمة الاجبارية و ثمن الشراء
 - العمر الإنتاجي للأصول المستأجرة
 - القيمة الاجبارية السنوية
- 2- تفاصيل مصاريف الصيانة و إصلاح الأموال المؤجرة
- 3- يجب تحليل التزامات الاستئجار التمويلي حسب تواريخ استحقاقها بحيث يتم إيضاح ما يستحق سداده خلال السنوات المالية الخمس التالية على حده ، و إجمالي ما يستحق سداده خلال السنوات بعد السنة الخامسة
- 4- الإفصاح عن أي شروط مالية هامة تستلزمها عقود الإيجار مثل الالتزامات المحتملة عن تجديد تلك العقود أو استخدام حق اختيار شراء الأصل و دفعات الإيجار الاحتمالية .

المطلب 02: أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي (القوائم المالية) حسب المعيار المحاسبي 16 :

يتوقع من تطبيق IFRS 16 تحسين كبير في المعلومات المقدمة للمستخدمين البيانات المالية من خلال :

- تقليل الحاجة بالنسبة للمستخدمين والمحللين إلى إدخال تعديلات على المبالغ التي يصرح بها المستأجر؛
- تحسين إمكانية المقارنة بين الشركات التي تؤجر الأصول والشركات التي تقترض لشرائها؛
- تقديم معلومات شفافة حول عقود إيجار لجميع المشاركين في السوق.

الفرع 01: أثره على الميزانية (قائمة المركز المالي) :

الإفصاح عن الأصل يكون بشكل منفصل عن الأصول الأخرى أو في الملحق و إذا اختار المستأجر ادراج الأصل في الميزانية فإنه يجب :

- ادراج الأصل المستأجر في أصول الميزانية كأنه مملوك للمستأجر

- الاشارة في عقد الإيجار موقع الأصل و حقوقه في الميزانية

و بالتالي يتمثل تأثير IFRS16 على الميزانية عن طريق الزيادة في ايجار الأصول و خصومه و انخفاض حقوق الملكية - رأس المال - لأن انخفاض القيمة الدفترية لأصل الإيجار يكون بوتيرة أسرع من التزامات الإيجار ، لأن الأصل يهتلك حسب الاهتلاك الخطي أما الالتزام فينخفض بقيمة دفعات الإيجار و يرتفع بمبلغ الفائدة الذي يتناقض مع طول حياة الأصل و بالتالي يؤثر على انخفاض الحقوق الملكية .

الفرع 02 : أثره على قائمة الدخل :

يتطلب IFRS16 خلافا ل IAS17 الاعتراف بالفائدة بشكل منفصل عن الاهتلاك حيث يدرج حساب الفائدة كجزء من التكاليف أما الاهتلاك فيدرج ضمن بند اهتلاك الممتلكات و المنشآت و المعدات ، لأن IASB يرى أن فصل اهتلاك أصول الإيجار و فائدة خصوم الإيجار في بيان الدخل للشركة يوفر معلومات هامة للمستثمرين و المحللين .

يعتبر EBITDA و الربح قبل الفائدة و الضرائب مقياسين للربح الذي يستخدم من طرف المستثمرين و المحللين في تقييم التأثير المالي و تقييم أداء الشركة ، لهذا يتوقع IASB من تطبيق المعيار الجديد ارتفاع الأرباح قبل الفوائد مثل الأرباح التشغيلية لأنه يعتبر معدل الفائدة الضمني لأقساط الإيجار كجزء من التكاليف المالية على عكس المعيار IAS17 الذي يدرج تكاليف الإيجار في التكاليف التشغيلية ، كما أن حجم الزيادة في الأرباح التشغيلية و التكاليف المالية يعتمد على أهمية التأجير للشركة و طول عقود الإيجار و أسعار الفائدة المطبقة ، و ارتفاع EBITDA لأنه لا يتضمن تكاليف الإيجار بالمقارنة مع المعيار القديم .

الفرع 03: أثره على جدول التدفقات النقدية :

يفصح المستأجر في جدول التدفقات النقدية العناصر التالية :

- تسديد الديون المتعلقة بالإيجارات في التدفقات المالية

- مدفوعات الفائدة الخاصة بالإيجار

- المدفوعات الخاصة بالإيجارات قصيرة الأجل أو ذات القيمة المنخفضة .

لا تؤدي التغييرات في السياسات المحاسبية تغيرات في مبلغ الإجمالي للتدفقات النقدية بين الأطراف في عقد الإيجار إلا أنه من المتوقع يكون له تأثير في عرض التدفقات النقدية أي الحد من التدفقات النقدية التشغيلية مع الزيادة مقابلة في التدفقات النقدية المالية حيث التسديدات الرئيسية لجميع التزامات الإيجار و مدفوعات الفائدة تدرج في أنشطة التمويل .

خلاصة الفصل:

يعتبر الإفصاح من القضايا الهامة التي ركزت عليها معايير المحاسبة الدولية ، و ذلك لما له من أثر على جودة المعلومات المحاسبية نظرا لهذه الأهمية فقد أصبح شائع الاستخدام و أصبح العديد من مستخدمي القوائم المالية يطالبون اليوم بمزيد من الإفصاح ، و ذلك بهدف أن تكون البيانات المحاسبية صادقة و معبرة عن المحتوى الحقيقي للأحداث المالية التي تظهرها .

إن تطبيق معايير المحاسبة الدولية يساعد في تحسين الإفصاح المحاسبي عن عقود الإيجار التمويلي ، كما أن المعيار المحاسبي 17 يوفر إرشادات واضحة بخصوص القياس و الإفصاح المحاسبي ، و منه على الشركات تطبيق معايير المحاسبة الدولية كوسيلة جيدة لتحسين القياس و الإفصاح المحاسبي عن عقود طويلة الأجل و كذا القائمين بأمر مهنة المحاسبة و المراجعة وضع آليات لإلزام الشركات والمنشآت الاقتصادية بإتباع المعايير الدولية للمحاسبة .

و لضرورة مواكبة التطورات في المجال المحاسبي حسب IFRS16 خاصة بعد معرفة أن المعلومات المقدمة للمستخدمين حول التزامات عقود الإيجار في القوائم المالية حسب IAS 17 تفتقر للشفافية ، وجعله حيز التنفيذ من قبل الجهات المعنية وتسهيل التداول به، وإيجاد نظام لتشجيع التعامل بتأجير التمويل يساعد على تطبيق المعيار الجديد .

FERTILIS دراسة حالة عنك المؤسسة

تمهيد:

سبق و تطرقنا في الفصل الأول إلى كل ما يتعلق بعقود الإيجار من مفاهيم و أنواع و المعالجة المحاسبية و أما الفصل الثاني تطرقنا إلى الإفصاح المحاسبي، ومن خلال هذا الفصل سنحاول إسقاط ما تم دراسته ميدانيا و معرفة إذا كان هناك اختلاف من

الناحية التطبيقية لذلك اخترنا مؤسسة **EURL FERTILIS**.

ستقوم دراستنا في هذا الفصل للتعريف بمؤسسة **EURL FERTILIS** في المبحث الأول أما المبحث الثاني والثالث للمعالجة المحاسبية لعقد الإيجار الذي قامت به المؤسسة، وفق النظام المحاسبي المالي **SCF** الغير متبع من طرف المؤسسة حاليا، ووفق المعيار المحاسبي الدولي **IAS17** غير المطبق أيضا في المؤسسة و وفق الطريقة الفعلية المتبعة من طرف المؤسسة والمقارنة بين كل الطرق .

المبحث الأول: تقديم المؤسسة وعقد الإيجار التمويلي:

المطلب 01: تقديم مؤسسة FERTILIS

الفرع 01 : تعريف المؤسسة:

تأسست FERTILIS في عام 2010 وهي كيان يعمل في المنبع في القطاع الزراعي،الهدف الرئيسي للشركة هو دعم المزارع في نشاطه الانتاجي،ومعروفة أيضا بشكل خاص من خلال نشاطها الأولي في توزيع المدخلات الزراعية وخاصة الأسمدة في المنطقة الجنوبية الشرقية من الجزائر، كما تسلط FERTILIS الضوء على الشركات التابعة الأخرى بما في ذلك:


- مكتب تصميم استثمارات معتمدة ومتفق عليها مع BNEDER.
- محطة تجريبية لإختيار أصناف البذور النباتية.
- معمل التحليل الفيزيائية والكيميائية والميكروبيولوجية.

الفرع 02 : مهامها:

- اختيار وتركيب أصناف جديدة من البذور المهجنة في منطقة بسكرة،وادي سوف و خنشلة.
- الاستثمارات ودراسات الجدوى الفنية والإقتصادية ودراسات السوق والمسوحات.
- التحليلات الفيزيائية والكيميائية للأسمدة والماء والتربة.
- التحليلات الميكروبيولوجية .
- توزيع المدخلات الزراعية.
- تطوير وتعزيز وإطلاق منتجات جديدة للزراعة.
- تنظيم أيام تدريبية وأيام فنية ومعارض.

الفرع 03 : الهيكل التنظيمي للمؤسسة

الشكل رقم (07) : الهيكل التنظيمي لمؤسسة FERTILIS



الفرع 04: التعريف بكل قسم :

-قسم الإدارة العامة: تشمل الإدارة العامة كل الواجبات و الوظائف التي تتعلق بالمؤسسة من حيث تمويلها ،و وضع سياستها الرئيسية، توفير المعدات اللازمة و الضرورية، رسم الشكل العام للتنظيم الذي ستعمل به المؤسسة، اختيار الرؤساء الرئيسيين، تقوم بتنبا تنظيم و تنسيق و مراقبة .

-قسم التجاري: هو قسم يقوم بإعداد طلبيات الشراء، البيع، توزيع والفوترة، تفاعل مع الموردين، علاقات مع السائق و يحدد السعر .

-قسم التقني: يقوم بجميع الوظائف التي تهتم بإنتاج، التصنيع، التمويل داخلي و خارجي و تحويل .

-قسم المالية و المحاسبة: يقوم بعدة مهام أهمها:

✓ تحضير الميزانية .

✓ إعداد جداول البيانة لحصيلة الأنشطة للمديرية .

✓ ضمان مراقبة و محاسبة كل العمليات المالية .

✓ تسيير الحسابات البنكية و البريدية للمديرية .

1- بحث عن مصادر الأموال و كيفية تسييرها

المطلب 02: تقديم عقد الايجار التمويلي:

قامت شركة " FERTILIS " في سنة 2019 بإقتناء سيارة سياحية عن طريق التأجير التمويلي حيث تم إبرام عقد الإيجار التمويلي مع بنك "السلام"والذي يمثل المؤجر هنا،وكانت معطيات العقد تتمثل في:

نوع الأصل: سيارة سياحية .

رقم العقد:LD1910700080.

تاريخ إستلام السيارة: 2019/04/17 .

مبلغ الأصل متضمن الرسم: 2476144.693 دج.

المورد: شركة "SEAC" مقرها:البليدة.

مدة العقد:4سنوات.

العمر الاقتصادي للسيارة:5سنوات.

طريقة تسديد الدفعات: شهرية.

عدد الدفعات:36 دفعة.

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

قيمة الدفعة الشهرية متضمنة الرسم: 59217.35 دج.

قيمة الدفعة الأولى: 624238.16 دج كما موضحة في الملحق رقم(11)

معدل TVA: 19%.

جدول رقم 07: جدول يوضح قيمة الدفعات

الرقم	التاريخ	المبلغ الأصلي (HT)	قيمة الدفعة (HT)	الرسم على القيمة المضافة TVA	المبلغ الإجمالي للدفعة TTC
01	17/04/2019		624238.16	118605.25	742843.41
02	16/05/2019		33335.77	6333.7963	39669.5663
03	16/06/2019		33158.25	6300.0675	39458.3175
04	16/07/2019		33545.09	6373.5671	39918.6571
05	16/08/2019		33936.45	6447.9255	40384.3755
06	16/09/2019		34332.38	6523.1522	40855.5322
07	16/10/2019		34732.92	6599.2548	41332.1748
08	16/11/2019		35138.14	6676.2466	41814.3866
09	16/12/2019		35548.09	6754.1371	42302.2271
10	16/01/2020		35962.81	6832.9339	42795.7439
11	16/02/2020		36382.38	6912.6522	43295.0322
12	16/03/2020		36806.84	6993.2996	43800.1396
13	16/04/2020		37236.25	7074.8875	44311.1375
14	16/05/2020		37670.68	7157.4292	44828.1092
15	16/06/2020		38110.17	7240.9323	45351.1023
16	16/07/2020		38554.79	7325.4101	45880.2001
17	16/08/2020		39004.59	7410.8721	46415.4621

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

46956.9835	7497.3335	39459.65		16/09/2020	18
47504.8119	7584.8019	39920.01		16/10/2020	19
48058.7093	7672.9693	40385.74		16/11/2020	20
48619.7229	7762.8129	40856.91		16/12/2020	21
49186.9483	7853.3783	41333.57		16/01/2021	22
49760.802	7945.002	41815.80		16/02/2021	23
50341.3435	8037.6935	42303.65		16/03/2021	24
50928.6561	8131.4661	42797.19		16/04/2021	25
51522.8231	8226.3331	43296.49		16/05/2021	26
52123.9278	8322.3078	43801.62		16/06/2021	27
52732.0416	8419.4016	44312.64		16/07/2021	28
53347.2478	8517.6278	44829.62		16/08/2021	29
53969.6297	8616.9997	45352.63		16/09/2021	30
54599.2706	8717.5306	45881.74		16/10/2021	31
55236.2657	8819.2357	46417.03		16/11/2021	32
55880.6864	8922.1264	46958.56		16/12/2021	33
56532.6279	9026.2179	47506.41		16/01/2022	34
57192.1735	9131.5235	48060.65		16/02/2022	35
57859.4184	9238.0584	48621.36		16/03/2022	36
58534.7077	9345.8777	49188.83		16/04/2022	37
2476144.372	395350.5117	2080793.86			المجموع

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على الملحق رقم (11)

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي SCF
والمعايير الدولية المحاسبية:

المطلب 01: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي SCF:

تشمل المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي حسب النظام المحاسبي المالي كما يلي:

- ✓ تحويل كل الأخطار اللازمة من تملك معدات النقل إلى المستأجر و أيضا العقد مقرون بتحويل الملكية عند نهاية العقد .
- ✓ المستأجر هو الذي يقوم باحتساب اهتلاك الأصل .
- ✓ مدة الإيجار تغطي الجزء الأكبر من مدة الحياة الاقتصادية للأصل .

القيود المحاسبية: (انظر الملحق رقم 15)

1- دورة 2019:

الحيازة: عندما يقوم المستأجر باستئجار الأصل المؤجر يدخله في حسابات أصول الميزانية في حساب معدات نقل في ح /
2182 المشتق من حساب التثبيتات الأخرى ح/218 بالقيمة الأصلية 2476144.693 دج، ويقابله في جهة الخصوم
حساب 512 المتمثل في البنك بقيمة المساهمة 742843.41 دج وأيضاً الحساب 167 بالقيمة التالية: (2476144.693-
742843.41) أي: 1733301.283 دج.

التسجيل المحاسبي:

	2019/04/17.....		
	2476144.693	من ح / معدات نقل	2182	
1733301.283		إلى ح / التزامات التمويل	167	
742843.41		إلى ح / البنك	512	
		دخول الملك المؤجر تحت رقابة المستأجر		

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

التسجيل المحاسبي للدفعة الاولى :

	2019/04/17.....		
	39669.56	من ح /التزامات التمويل		167
	166426.71	ح/ أعباء فواتر		661
	3121.07	ح/ الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

التسجيل المحاسبي الدفعة الثانية :

	2016/06/ 20.....		
	39458.3175	من ح /التزامات التمويل		167
	16604.23	ح/ أعباء فواتر		661
	3154.8037	ح/ الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

التسجيل المحاسبي الدفعة الثالثة :

	2016/07/ 20.....		
	39918.65	من ح /التزامات التمويل		167
	16217.39	ح/ أعباء فواتر		661
	3081.30	ح/ الرسم على القيمة المضافة		44562
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثالثة		

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

التسجيل المحاسبي للدفعة الرابعة :

	2016/08/ 20.....		
	39918.65	من ح /التزامات التمويل	167	
	16217.39	ح/ أعباء فوائد	661	
	3081.30	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الرابعة		

التسجيل المحاسبي للدفعة الخامسة :

	2019/08/16.....		
	403844.37	من ح /التزامات التمويل	167	
	15826.03	ح/ أعباء فوائد	661	
	3006.95	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الخامسة		

التسجيل المحاسبي للدفعة السادسة :

	2019/09/16.....		
	41331.53	من ح /التزامات التمويل	167	
	15430.10	ح/ أعباء فوائد	661	
	2931.72	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة السادسة		

التسجيل المحاسبي للدفعة السابعة :

	2019/10/16.....		
	41332.1748	من حـ /التزامات التمويل	167	
	15029.00	حـ / أعباء فوائد	661	
	2855.51	حـ / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة السابعة		

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك سنة 2019:

القيمة الأصلية القابلة للإهلاك: 2476144.693 دج.

العمر الإنتاجي: 5 سنوات

معدل الإهلاك: 5/1 سنوات

الجدول رقم (08) : الاهتلاكات

القيمة المحاسبية الصافية VNC	مجموع الإهلاك $\sum AN$	قسط الإهلاك AN	عدد الأشهر	معدل الإهلاك t	القيمة الأصلية V0	السنة N
2145992.067	330152.6257	330152.6257	8 أشهر	5/1	2476144.693	2019
1650763.069	825381.5643	495228.9386	12 أشهر	5/1	2476144.693	2020
1155534.19	1320610.503	495228.9386	12 أشهر	5/1	2476144.693	2021
660305.251	1815839.442	495228.9386	12 أشهر	5/1	2476144.693	2022
165076.313	2311068.38	495228.9386	12 أشهر	5/1	2476144.693	2023
0	2476144.693	165076.3129	4 أشهر	5/1	2476144.693	2024

المصدر : من اعداد الطالبين

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

و في نهاية 2019 نسجل القيد التالي بقسط إهلاك هذه السنة :

	2019/12/31.....		
	330152.6257	من ح /مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة		68182
330152.6257		ح/ اهلاك	28182	
		تسجيل قسط اهلاك سنة 2019		


وتتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد ح/661 و قسط الإهلاك ح/681

الفوائد لسنة 2019 :

$$+14624.34+15029.56+15430.10+15826.03+16217.39+16604.23+16426.71$$

$$124372.75=14214.39 \text{ دج.}$$

اذن: $454525.3757=330152.6257+124372.75$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.



2- دورة 2020: (انظر الملحق رقم 17)

التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى:

	2020/01/16.....		
	42795.7439	من ح /التزامات التمويل	167	
	13799.76	ح/ أعباء فوائد	661	
	2621.9544	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2020/02/16.....		
	43295.0322	من ح /التزامات التمويل	167	
	13380.10	ح/ أعباء فوائد	661	
	2542.219	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2020 بهذا الشكل إلى غاية 2020/12/16

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك سنة 2020:

495228.9386	495228.93862020/12/31..... من /ح/ مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة /ح/ اهلاك معدات نقل تسجيل قسط إهلاك سنة 2020	68182 28182	68182
-------------	-------------	---	----------------	-------

وتتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد /ح/ 661 و قسط الإهلاك /ح/ 681

فوائد سنة 2020 هي :

$$+11207.69+11652.31+12091.80+12526.23+12955.64+13380.10+13799.67$$

$$دج 136798.94 = 8905.57 + 9376.74 + 9842.47 + 10302.83 + 10757.89$$

إذن: $دج 632027.8786 = 495228.9386 + 136798.94$ وتسجل في جدول حسابات النتائج.

167/ح			
1407566.046	547817.4758 ← تتمثل في Σ دفعات 2020		
	859748.5701 دج رصيد دائن		
330152.6275	28182/ح	2476144.693	2182/ح
495228.9386	825381.5643 دج رصيد دائن	2476144.693 دج	رصيد مدين

في نهاية سنة 2020 نسجل في الميزانية في جانب الأصول /ح/ 2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع الإهلاك بمبلغ 825381.5643 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 1650763.069 دج و في جهة الخصوم نسجل /ح/ 167 الإلتزامات التمويل بمبلغ 859748.5701 دج..

3-دورة 2021 : (انظر الملحق رقم 19)

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى:

	2021/01/16.....		
	51522.8231	من ح/التزامات التمويل	167	
	8428.91	ح/ أعباء فوائد	661	
	1601.4929	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2021/02/16.....		
	49760.802	من ح/التزامات التمويل	167	
	7946.68	ح/ أعباء فوائد	661	
	1509.8692	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2021 بهذا الشكل إلى غاية 2022/12/16

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك سنة 2021:

	2021/12/31		
	495228.9386	من ح/مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة	68182	
495228.9386		ح/ اهلاك	28182	
		تسجيل قسط إهلاك سنة 2021		

وتتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد ح/661 و قسط الإهلاك ح/681

فوائد سنة 2021 في:

+4932.86+5449.84+5960.86+6465.99+6965.29+7458.83+7946.68+8428.91

.دج456652.33=2803.92+3345.45+3880.74+4409.85

إذن: 951881.2686=495228.9386+456652.33 دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

167/ح	
859748.5701	629629.6426
	<div style="border: 1px solid black; padding: 2px;">دج 230118.9275</div>
	رصيد دائن
28182/ح	
825381.5643	2476144.693
495228.9386	<div style="border: 1px solid black; padding: 2px;">دج 2476144.693</div>
رصيد دائن	رصيد مدین
2182/ح	

في نهاية سنة 2021 نسجل في الميزانية في جانب الأصول /ح 2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع

الاهتلاك بمبلغ 1320610.503 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 1155534.19 دج و في جهة الخصوم نسجل /ح 167

الإلتزامات التمويل بمبلغ 230118.9275 دج.

2- دورة 2022

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى :

	2022/01/16.....		
	56532.6279	من ح /التزامات التمويل	167	
	2256.07	ح/ أعباء فوائد	661	
	428.6533	ح/الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2022/02/16.....		
	57192.1735	من ح /التزامات التمويل	167	
	1701.83	ح/ أعباء فوائد	661	
	323.3477	ح/ الرسم على القيمة المضافة	4456	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

التسجيل المحاسبي للدفعة الثالثة :

		2022/03/16		
	57859.4184	من ح /التزامات التمويل	167	
	1141.12	ح/ أعباء فوائد	661	
	216.8128	ح/الرسم على القيمة المضافة	4456	
59217.35		إلى ح/ البنك	512	

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

		تسديد الدفعة الثالثة		
--	--	----------------------	--	--

التسجيل المحاسبي للدفعة الرابعة :

	2022/04/16.....		
	58534.7077	من ح/التزامات التمويل	167	
	573.87	ح/ أعباء فوائد	661	
	109.0353	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الرابعة		

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك لسنة 2022:

	2022/12/31.....		
	495228.9386	من ح/ مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة	68182	
495228.9386		ح/ اهلاك	28182	
		تسجيل قسط إهلاك سنة 2022		

وتتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد ح/661 و قسط الإهلاك ح/681

فوائد سنة 2022 في:

$$5672.89 = 573.87 + 1141.12 + 1701.83 + 2256.07$$

إذن: $500901.8286 = 495228.9386 + 230118.9275$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

167<	
230118.9275	230118.9275
	0

28182/ح		2182/ح	
1320610.503	1815839.442 دج	2476144.693 د	2476144.693
495228.9386	رصيد دائن	رصيد مدین	

في نهاية سنة 2022 نسجل في الميزانية في جانب الأصول /ح 2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع
الاهتلاك بمبلغ 1815839.442 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 660305.250 دج .

جدول رقم (09) : يلخص مصاريف الإيجار خلال سنوات عقد إيجار معدات نقل وفق SCF

المجموع	المصاريف		الدورة المحاسبية
	الاهتلاكات	الفوائد	
454525.3757	330152.6257	124372.75	2019
63207.8786	495228.9375	13679.94	2020
951881.2686	495228.9375	456652.33	2021
500901.8286	495228.9375	5672.89	2022
1970516.352	مجموع الفوائد		

المصدر: من إعداد الطالبين

المطلب 02: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفق المعيار المحاسبي الدولي IAS17:

سيتم في هذا المطلب معالجة نفس العقد لمؤسسة FERTILIS وفق المعيار المحاسبي الدولي IAS17 و تتم المعالجة كما

يلي:

القيود المحاسبية بدفاتر المؤسسة المستأجرة :

دورة 2019:

الحيازة: عندما يقوم المستأجر باستئجار الأصل المؤجر يدخله في حسابات أصول الميزانية قتي حساب التثبيتات في ح/ 2182 بالقيمة الأصلية 2476144.693 دج، ويقابله في جهة الخصوم حساب 512 المتمثل في البنك بقيمة المساهمة 742843.41 دج وأيضا الحساب 167 بالقيمة التالية: (2476144.693-742843.41) أي: 1733301.283 دج

1- التسجيل المحاسبي الذي يثبت استئجار السيارة السياحية:

	2019/04/17.....		
	2476144.693	من ح/ معدات نقل		2182
1733301.283		إلى ح/ التزامات التمويل	167	
742843.41		إلى ح/ البنك	512	
		دخول الملك المؤجر تحت رقابة المستأجر		

2- التسجيل المحاسبي للدفعات:

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى :

	2019/04/17.....		
	39669.56	من ح/ التزامات التمويل		167
	166426.71	ح/ أعباء فوائد		661
	3121.07	ح/ الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2019/06/ 20.....		
	39458.3175	من حـ /التزامات التمويل		167
	16604.23	حـ / أعباء فوائد		661
	3154.8037	حـ / الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الثالثة :

	2019/07/ 20.....		
	39918.65	من حـ /التزامات التمويل		167
	16217.39	حـ / أعباء فوائد		661
	3081.30	حـ / الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الثالثة		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الرابعة:

	2019/08/ 20.....		
	39918.65	من حـ /التزامات التمويل		167
	16217.39	حـ / أعباء فوائد		661
	3081.30	حـ / الرسم على القيمة المضافة.		44566
59217.35		حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الرابعة		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الخامسة :

	2019/08/16.....		
	403844.37	من حـ /التزامات التمويل		167
	15826.03	حـ / أعباء فوائد		661
	3006.95	حـ/الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		حـ/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الخامسة		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة السادسة:

	2019/09/16.....		
	41331.53	من حـ /التزامات التمويل		167
	15430.10	حـ / أعباء فوائد		661
	2931.72	حـ/الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		حـ/ البنك	512	
		تسديد الدفعة السادسة		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة السابعة :

	2019/10/16.....		
	41332.1748	من حـ /التزامات التمويل		167
	15029.56	حـ / أعباء فوائد		661
	2855.6164	حـ/الرسم على القيمة المضافة		44566
59217.35		حـ/ البنك	512	
		تسديد الدفعة السابعة		

• و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2019 بهذا الشكل إلى غاية 2019/12/16

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك سنة 2019:

		2019/12/31		
	330152.6257	من ح/مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة		68182
330152.6257		ح/ اهلاك	28182	
		تسجيل قسط اهلاك سنة 2019		

- وتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد ح/661 و قسط الإهلاك ح/681

الفوائد لسنة 2019 هي:

$$+14624.34+15029.56+15430.10+15826.03+16217.39+16604.23+16426.71$$

$$124372.75=14214.39 \text{ دج.}$$

اذن: $454525.3757=330152.6257+124372.75$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

- في نهاية سنة 2019 نسجل في الميزانية في جانب الأصول ح/2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج وقسط الإهلاك بمبلغ 330152.6257 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 2145992.067 دج و في جهة الخصوم نسجل ح/167 الإلتزامات التمويل بمبلغ 1407566.046 دج .

3- دورة 2020

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى :

	2020/01/16.....		
	42795.7439	من > /التزامات التمويل	167	
	13799.76	< / أعباء فوائد	661	
	2621.9544	ح / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		< / البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2020/02/16.....		
	43295.0322	من > /التزامات التمويل	167	
	13380.10	< / أعباء فوائد	661	
	2542.219	ح / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		< / البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

- و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2020 بهذا الشكل إلى غاية 2020/12/16

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك لسنة 2020:

	2020/12/31.....		
	495228.9386	من /ح/ مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة		68182
495228.9386		/ح/ إهلاك معدات نقل	28182	
		تسجيل قسط إهلاك سنة 2020		

- وتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد /ح/ 661 و قسط الإهلاك /ح/ 681

فوائد سنة 2020 هي:

$$+11207.69+11652.31+12091.80+12526.23+12955.64+13380.10+13799.67$$

$$دج 136798.94=8905.57+9376.74+9842.47+10302.83+10757.89$$

إذن: $632027.8786=495228.9386+136798.94$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

- في نهاية سنة 2020 نسجل في الميزانية في جانب الأصول /ح/ 2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع

الإهلاك بمبلغ 825381.5643 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 1650763.069 دج و في جهة الخصوم نسجل

/ح/ 167 الإلتزامات التمويل بمبلغ 859748.5701 دج.

3-دورة 2021

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى :

	2021/01/16.....		
	51522.8231	من ح /التزامات التمويل	167	
	8428.91	ح/ أعباء فوائد	661	
	1601.4929	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

✓ التسجيل المحاسبي لقسط الإيجار للدفعة الثانية :

	2021/02/16.....		
	49760.802	من ح /التزامات التمويل	167	
	7946.68	ح/ أعباء فوائد	661	
	1509.8692		44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

• و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2021 بهذا الشكل إلى غاية 2021/12/16

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك لسنة 2021 :

		2021/12/31		
	495228.9386	من ح/مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة	68182	
495228.9386		ح/ إهلاك معدات نقل	28182	
		تسجيل قسط إهلاك سنة 2021		

تتمثل فوائد سنة 2021 في:

+4932.86+5449.84+5960.86+6465.99+6965.29+7458.83+7946.68+8428.91

456652.33=2803.92+3345.45+3880.74+4409.85 دج.

إذن: 951881.2686=495228.9386+456652.33 دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

- في نهاية سنة 2021 نسجل في الميزانية في جانب الأصول ح/ 2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع الإهلاك بمبلغ 1320610.503 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 1155534.19 دج و في جهة الخصوم نسجل ح/ 167 الإلتزامات التمويل بمبلغ 230118.9275 دج.

4-دورة 2022

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الأولى:

	2022/01/16.....		
	56532.6279	من ح /التزامات التمويل	167	
	2256.07	ح/ أعباء فوائد	661	
	428.6533	ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

✓ التسجيل المحاسبي للدفعة الثانية :

	2022/02/16.....		
	57192.1735	من ح/التزامات التمويل	167	
	1701.83	ح/ أعباء فوائد	661	
	323.3477	ح/الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

- و تستمر عملية تسجيل أقساط الدفعات الشهرية لسنة 2022 بهذا الشكل إلى غاية نهاية العقد

التسجيل المحاسبي لقسط الإهلاك سنة 2022:

	2022/12/31		
	495228.9386	من ح/مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة	68182	
495228.9386		ح/ اهلاك معدات نقل	28182	
		تسجيل قسط إهلاك سنة 2022		

- وتمثل مجموع المصاريف لهذه السنة في: مجموع الفوائد ح/661 و قسط الإهلاك ح/681

تمثل فوائد سنة 2022 في:

$$5672.89 = 573.87 + 1141.12 + 1701.83 + 2256.07$$

إذن: $500901.8286 = 495228.9386 + 230118.9275$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

- في نهاية سنة 2022 نسجل في الميزانية في جانب الأصول ح/2182 معدات نقل بقيمة 2476144.693 دج ومجموع

الهلاك بمبلغ 1815839.442 دج والقيمة الصافية لمعدات نقل 660305.251 دج

بعد التطرق للمعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي و المعايير المحاسبية الدولية نجد أن المعالجة المحاسبية متطابقة بينهما تماما و

يحملان نفس مبلغ المصاريف في كل سنة .

المبحث الثالث: واقع المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي في مؤسسة FERTILIS:

المطلب 01: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار في مؤسسة FERTILIS:

تختلف المؤسسة في تسجيلها المحاسبي لعقود الإيجار عن ما نص عليه النظام المحاسبي المالي و المعايير المحاسبية الدولية، فهي تعتبر الإيجار التمويلي كمصاريف إيجار فقط و ستطرق في هذا المبحث إلى التسجيل المحاسبي الفعلي في المؤسسة

تسجيل القيود المحاسبية المتبعة في دفاتر مؤسسة

1- دورة 2019 : (انظر الملحق رقم 16)

تسديد الدفعات: عندما يستأجر المستأجر معدات نقل فيعتبرها كمصاريف إيجار، تبدأ المؤسسة المستأجرة بتسديد القيمة المتفق عليها في العقد الدفعات الشهرية، فلا نسجل القيمة الأصلية للأصل إنما نسجل الدفعات فقط في ح/ 613 بقيمة 49762.48 دج في الجانب المدين وح/ 44566 بقيمة 9454.87 دج إلى جانب ح/ البنك 512 دائن بقيمة 59217.35 دج.

الدفعة الأولى: وتكون يوم العقد :

و تسجل بالقيود التالي:

	2019/04/17.....		
	624238.16	من ح/ مصاريف الإيجارات	613	
	118605.25	من ح/ الرسم على القيمة المضافة	44566	
742843.41		الى ح/ البنك	512	
		تسديد الدفعة الأولى		

الدفعة الثانية:

تسجل بالمبلغ الدفعات خلال كل شهر المتفق عليه في العقد بالقيود التالي :

الفصل الثالث: دراسة حالة في مؤسسة FERTILIS

	2019/05/16.....		
	49762.48	من حـ /مصاريف الإيجارات	613	
	9454.87	من حـ / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		الى حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الثانية		

الدفعة الثالثة:

	2019/06/16.....		
	49762.48	من حـ /مصاريف الإيجارات	613	
	9454.87	من حـ / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		الى حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الثالثة		

الدفعة الرابعة:

	2019/07/16.....		
	49762.48	من حـ /مصاريف الإيجارات	613	
	9454.87	من حـ / الرسم على القيمة المضافة	44566	
59217.35		حـ / البنك	512	
		تسديد الدفعة الرابعة		

الدفعة الخامسة

59217.35	49762.482019/08/16.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الدفعة الخامسة		

الدفعة السادسة

59217.35	49762.482019/09/16.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الدفعة السادسة		

وتستمر عملية تسجيل اقساط الدفعات الشهرية الى غاية 2019/12/16.

- تتمثل مصاريف سنة 2019:
- قيمة المساهمة + مصاريف الشهرية لعام 2019.
- اذن: $1022338 = (8 \times 49762.48) + 624238.16$ دج. وتسجل في جدول حسابات النتائج.

سنة 2020 : (انظر الملحق رقم 18)

الدفعة الاولى:

59217.35	49762.482020/01/16/.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الأولى في 2020		

الدفعة الثانية في سنة 2020:

59217.35	49762.482019/02/16.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الثانية في سنة 2020		

• وتستمر عملية تسجيل اقساط الدفعات الشهرية لسنة 2020 الى غاية 2020/12/16.

• تتمثل مصاريف سنة 2020 في:

• دفعات الايجار سنة 2020

• اذن: $49762.48 * 12 = 597149.76$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج

سنة 2021: (انظر الملحق رقم 20)

الدفعة الأولى:

59217.35	49762.482021/01/16/.....	512	613
	9454.87	من حـ /مصاريف الإيجارات		44566
		من حـ / الرسم على القيمة المضافة		
		الى حـ / البنك		
		تسديد الدفعة الأولى في سنة 2020		

دفعة الثانية :

59217.35	49762.482021/02/16.....	512	613
	9454.87	من حـ /مصاريف الإيجارات		44566
		من حـ / الرسم على القيمة المضافة		
		الى حـ / البنك		
		تسديد الدفعة الثانية في سنة 2020		

• وتستمر عملية تسجيل اقساط الدفعات الشهرية لسن 2021 الى غاية 2021/12/16.

• تتمثل مصاريف سنة 2021 في:

• دفعات الايجار سنة 2021

• اذن: $49762.48 * 12 = 597149.76$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج

سنة 2022:

الدفعة الاولى:

59217.35	49762.482022/01/16.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الدفعة الثانية في سنة 2021		

الدفعة الثانية:

59217.35	49762.482022/02/16.....	512	613
	9454.87	من ح / مصاريف الإيجارات		44566
		من ح / الرسم على القيمة المضافة		
		الى ح / البنك		
		تسديد الدفعة الثانية في سنة 2021		

• وتستمر تسجيل دفعات اقساط الإيجار لسنة 2022 إلى غاية 2022/04/16

• تتمثل مصاريف سنة 2022 في:

• الدفعات الإيجارية لسنة 2022

• اذن: $49762.48 * 4 = 199049.92$ دج وتسجل في جدول حسابات النتائج.

جدول رقم(10): جدول يلخص مصاريف الإيجار خلال سنوات عقد إيجار وفق الطريقة الفعلية في مؤسسة FERTILIS:

الدورة	عدد الدفعات	مبلغ الدفعة	المبلغ الإجمالي لمصاريف الإيجار
2019	9	624238.16 قيمة المساهمة 49762.48	1022338
2020	12	49762.48	597149.76
2021	12	49762.48	597149.76
2022	4	49762.48	199049.92
مجموع المصاريف			2415686.74

المصدر: من اعداد الطالبتين.

المطلب 02: الاستنتاجات:

من خلال تطرقنا للمعالجة المحاسبية لعقد الإيجار لدى شركة FERTILIS وفق النظام المحاسبي المالي

SCF والمعيار المحاسبي الدولي IAS17، وكذا المعالجة الفعلية التي تقوم بها المؤسسة استنتجنا مايلي:

✚ المعالجة المحاسبية بين النظام المحاسبي المالي و المعيار المحاسبي الدولي 17 متشابهة إلي حد كبير و السبب

الرئيسي وراء توافق هذه الأنظمة في معالجتها لعقود الإيجار أنها استمدت مبادئها من نفس المرجع.

✚ أما المعالجة الفعلية المطبقة حاليا في المؤسسة تختلف عن كل من النظام المحاسبي والمعيار المحاسبي الدولي رقم 17.

✚ .

✚ النظام المحاسبي المالي والمعيار IAS17 يعتبر عملية الإيجار كمصدر تمويل للمؤسسة ويدرج في الميزانية ككتيبتات

(ح/21)، أما في المعالجة الفعلية يعتبر كمصاريف للمؤسسة أي إيجارات عادية ويدرج في حساب جدول حسابات

النتائج (ح/613).

في النظام المحاسبي المالي و المعيار IAS17 يعتبر المستأجر هو المالك القانوني للأصل وهذا حسب مبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الواقع القانوني لذلك هو الذي يقوم بعملية الإهلاك للأصل المؤجر، أما بالنسبة للطريقة الفعلية فيعتبر المؤجر هو المالك القانوني للأصل وهو الذي يقوم بعملية الإهلاك وليس المستأجر.

من خلال الجدولين رقم (09) و (10) نلاحظ أنه تم تحميل المؤسسة بالطريقة التي تتبعها مصاريف قدرت بمبلغ 2415686.74 دج أكثر من المصاريف التي يحملها لها النظام المحاسبي المالي والتي قدرت بمبلغ 1970516.352 دج ولهذا تعتبر المعالجة المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي هي الطريقة المناسبة للمؤسسة لكي لا تتحمل مصاريف كثيرة.

الجدول رقم (11) : المقارنة لسنة 2019

التأثيرات	واقع المؤسسة	SCF	المعيار المحاسبي الدولي 17
أصول المؤسسة	لا يظهر حساب معدات نقل ح/2182 ضمن أصول المؤسسة .	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 330152.6257 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 2145992.067 دج.	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 330152.6257 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 2145992.067 دج.
خصوم المؤسسة	لا يظهر حساب التزامات التمويل ح/167 ضمن خصوم المؤسسة	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 1733301.283 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 1407566.046 دج.	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 1733301.283 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 1407566.046 دج.
المصاريف	تظهر ضمن حساب مصاريف الإيجارات ح/613 بمبلغ 1022338 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 124372.75 دج - الاهتلاكات بمبلغ 330152.6257 دج - إجمالي المصاريف هو : 454525.3757 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 124372.75 دج - الاهتلاكات بمبلغ 330152.6257 دج - إجمالي المصاريف هو : 454525.3757 دج

المصدر : من اعداد الطالبتان

الجدول رقم (12) : المقارنة لسنة 2020

التأثيرات	واقع المؤسسة	SCF	المعيار المحاسبي الدولي 17
أصول المؤسسة	لا يظهر حساب معدات نقل ح/2182 ضمن أصول المؤسسة .	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 825381.5643 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 1650763.069 دج	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 825381.5643 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 1650763.069 دج
خصوم المؤسسة	لا يظهر حساب التزامات التمويل ح/167 ضمن خصوم المؤسسة	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 1407566.046 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 859748.5701 دج.	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 1407566.046 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 859748.5701 دج.
المصاريف	تظهر ضمن حساب مصاريف الإيجارات ح/613 بمبلغ 597149.76 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 13697.94 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 63207.8786 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 13697.94 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 63207.8786 دج

المصدر : من اعداد الطالبتان

الجدول رقم(13) : المقارنة لسنة 2021

التأثيرات	واقع المؤسسة	SCF	المعيار المحاسبي الدولي 17
أصول المؤسسة	لا يظهر حساب معدات نقل ح/2182 ضمن أصول المؤسسة .	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 1320610.503 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 1155534.19 دج	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 1320610.503 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 1155534.19 دج
خصوم المؤسسة	لا يظهر حساب التزامات التمويل ح/167 ضمن خصوم المؤسسة	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 859748.5701 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 230118.9275 دج.	يظهر في خصوم المؤسسة حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 859748.5701 دج. - في نهاية الدورة بمبلغ 230118.9275 دج.
المصاريف	تظهر ضمن حساب مصاريف الإيجارات ح/613 بمبلغ 597149.76 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 456652.33 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 951881.2686 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 456652.33 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 951881.2686 دج

المصدر : من اعداد الطالبتان

الجدول رقم(14) : المقارنة لسنة2022

التأثيرات	واقع المؤسسة	SCF	المعيار المحاسبي الدولي 17
أصول المؤسسة	لا يظهر حساب معدات نقل ح/2182 ضمن أصول المؤسسة .	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 1815839.442 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 660305.250 دج	يظهر في الأصول : - حساب معدات نقل ح/2182 بمبلغ 2476144.963 دج. - الاهتلاكات بمبلغ 1815839.442 دج . - القيمة الصافية بمبلغ 660305.250 دج
خصوم المؤسسة	لا يظهر حساب التزامات التمويل ح/167 ضمن خصوم المؤسسة	يرصد حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 230118.9275 دج. - في نهاية الدورة يرصد الحساب يساوي 0 .	يرصد حساب التزامات التمويل ح/167 حيث: - في بداية الدورة بمبلغ 230118.9275 دج. - في نهاية الدورة يرصد الحساب يساوي 0 .
المصاريف	تظهر ضمن حساب مصاريف الإيجارات ح/613 بمبلغ 199049.92 دج	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 5672.89 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 500901.8286 دج.	تتمثل في : - أعباء فوائد بمبلغ 5672.89 دج - الاهتلاكات بمبلغ 495228.9375 دج - إجمالي المصاريف هو : 500901.8286 دج.

المصدر : من اعداد الطالبتان

تساؤل: في نهاية العقد و بالنسبة للمعالجة المحاسبية حسب واقع المؤسسة نجد مشكلة في كيفية ادخال الأصل ضمن الميزانية و بأي مبلغ يسجل .

خلاصة الفصل:

اتضح من دراستنا لشركة FERTILIS أنها اعتمدت على التمويل الإيجاري للحصول على بعض الأصول الثابتة، كما أنها لا تطبق النظام المحاسبي المالي في معالجتها لعقود الإيجار إنما تتبع القوانين الضريبية التي فرضت عليها ، كما استنتجنا أن النظام المحاسبي المالي والمعيار IAS17 يعتبر عملية الإيجار كمصدر تمويل للمؤسسة ويدرج في الميزانية ككتيبتات ، أما في المعالجة الفعلية يعتبرها كمصاريف للمؤسسة أي إيجارات عادية ويدرج في حساب جدول حسابات النتائج.

الخلافة
الشيعة

يعود ظهور عقود الإيجار التمويلي إلى العصور القديمة و في ظروف اتسمت بالبداية ، و أن بحثنا في التفاصيل عن السبب فمن المؤكد أنها الحاجة . تميزت عقود الإيجار في تلك الفترة ببساطتها ، لكن مع تقدم الشعوب و ظهور ملامح مجتمعات صناعية منظمة بدأت النشاطات الاقتصادية تأخذ بعدا آخر ، و برزت مساهمات المفكرين و الأكاديميين و الباحثين في تحقيق التطور و إيجاد حلول للمشكلات . كل هذه العوامل كانت أساس لظهور عقود مبتكرة و بخصائص و شروط فريدة و مزايا عديدة ، بحيث أن عقد الإيجار التمويلي كان الحل الجدي للكثير من الصعوبات و المشاكل التمويلية التي كانت تعاني منها الكيانات الصناعية ، و التجارية و غيرها من أجل تحقيق النمو و لاستمرارية . كما أن للإيجار التمويلي ارتباط وثيق و أثر بالغ على الإفصاح المحاسبي الذي هو الإنتاج النهائي لوظيفة المحاسبة و الذي يتم من خلاله إيصال المعلومات المحاسبية إلى مستخدميها و يعتبر أيضا ذو أهمية لما له من أثر على القرارات المتخذة من خلال توفيره المعلومات الواضحة و المفهومة في الوقت و بالكم المناسب عن طريق القوائم المالية ، حيث أن المؤسسة تقوم بالتسجيلات المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي عن طريق تطبيق النظام المحاسبي المالي SCF و معايير المحاسبة الدولية خاصة المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 و معيار الإبلاغ المالي رقم 16 و في نهاية السنة المالية تقوم المؤسسة بالإفصاح المناسب عن معلومات أكثر دقة و وضوح من خلال القوائم المالية و هذا ما يبين أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي .

و من خلال موضوعنا أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي حاولنا معالجة الإشكالية المطروحة التي كانت فيها السؤال الرئيسي كما يلي : ما هو أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي ؟

و من خلال دراسة فصول الدراسة و انطلاقا من الفرضيات الأساسية يمكن عرض نتائج اختبار الفرضيات ، النتائج النهائية للدراسة ، و التوصيات المقدمة كما يلي :

1- نتائج اختبار الفرضيات :

بعد استعراضنا لمختلف جوانب الموضوع تم توصلنا أثناء اختبار الفروض إلى النتائج التالية :

- **الفرضية الأولى :** التي نصت عن مفهوم الإيجار التمويلي تم التحقق من صحتها و الذي هو اتفاق تعاقد بين المؤجر ينتقل بمقتضاه إلى المستأجر حق استخدام أصول معينة (حقيقية أو معنوية) مملوكة للمؤجر لمدة محددة مقابل عائد معين يتفق عليه، بمعنى أن التأجير يخول المستأجر حق استخدام الأصول دون حق الملكية، وينشأ عن ذلك إلقاء عبء تدبير التمويل اللازم لهذه الأصول على المؤجر مقابل ما يغطي تكلفة هذا التمويل بالإضافة إلى الربح الناتج عن هذه العمليات وهو ما يطلق عليه لفظ التأجير ، لأن عقد الإيجار التمويلي يختلف عن تقنية القرض الكلاسيكي بحيث إنه عقد يتم بموجبه المؤجر نقل بشكل جوهري كافة المخاطر والمكافآت المتعلقة بالملكية الأصل إلى المستأجر وقد يتم أو لا يتم في نهاية الأمر بتحويل الملكية..
- **الفرضية الثانية :** التي كانت حول مفهوم الإفصاح المحاسبي تم التحقق من صحتها و الذي هو عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية أو الهوامش و الملاحظات و الجداول المكتملة في الوقت المناسب ، مما يجعل القوائم المالية غير مضللة و ملائمة لمستخدمين القوائم المالية من الأطراف الخارجية ، و التي ليس لها الإطلاع على الدفاتر و السجلات للشركة .

- الفرضية الثالثة : التي كانت بخصوص المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي في مؤسسة FERTILIS تم التحقق من صحتها حيث اتضح أنها لا تتوافق مع المعالجة المحاسبية حسب النظام المحاسبي المالي و المعايير المحاسبية الدولية لأنها تسجل عقود الإيجار التمويلي كأنها إيجار عادي ضمن الحساب 613 و ذلك استجابة لطلب مديرية الضرائب .

2- نتائج الدراسة :

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية يمكن استخلاص النتائج التالية:

- تعتبر الحاجة المتزايدة لوسائل التمويل ، والسوق الجزائري الذي يشهد نمو اقتصاديا متزايدا من بين أبرز العوامل التي ساهمت في ظهور عملية التمويل الإيجاري .
- يعتبر الإيجار التمويلي همزة وصل بين المؤجر و المستأجر حيث يمنح هذا الأخير مزايا اقتصادية يستفيد منها للأصل المستأجر مقابل دفعات دورية .
- بالرغم من أن النظام المحاسبي يضع معايير للتسجيل المحاسبي و الإفصاحات الواجبة لعقود الإيجار التمويلي إلا أنه لا زال هناك بعض المشاكل المتعلقة لهذه العقود .
- المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار وفق النظام المحاسبي تتفق مع المعايير المحاسبية إلا أن هناك اختلاف فقط في الإفصاحات .
- المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي في شركة FERTILIS تختلف عن المعالجة المحاسبية وفقا للنظام المحاسبي المالي و المعايير الدولية .
- تسجل عقود الإيجار التمويلي في شركة FERTILIS على شكل إيجار عادي ضمن الحساب 613 استجابة لطلب مصلحة الضرائب .

3- التوصيات:

- تسهيل و تبسيط عقود الإيجار التمويلي من خلال إجراء ملتقيات و دورات للطلبة و أيام دراسية .
- الحرص على وضع قوانين التي من خلالها يتم ازالة الغموض لعقود الإيجار التمويلي
- الحرص على تقديم القوائم المالية بشفافية و وضوح و ذلك بعرضها في المواقع الالكترونية الخاصة بالمؤسسات لتمكين مستخدميها من الإطلاع عليها .
- ضرورة اهتمام المؤسسات الاقتصادية بتطبيق النظام المحاسبي المالي و معايير المحاسبة الدولية .
- على المشرع الجزائري وضع أسس وأطر قانونية لتسهيل تطبيق عقد الإيجار التمويلي في الجزائر :
- العمل على تعريف مسيري المؤسسات الاقتصادية بهذه الصيغة التمويلية ودفعهم إلى التعامل بها .
- العمل على توسيع دائرة المؤسسات المالية التي تتعامل بهذه الصيغة التمويلية .
- محاولة وضع إعفاءات ضريبية وجمركية للمؤسسات لدفعها للتوجه إلى هذا النوع من التمويل .
- توسيع دائرة الانتشار الجغرافي لشركات الإيجار، بهدف تنشيط الطلب على هذا المصدر التمويلي ونشر التعامل بهذه الطريقة في مناطق وأقطاب اقتصادية مختلفة عبر التراب الوطني، الأمر الذي يساعد على تنشيط عملية التمويل الإيجاري في الجزائر.

- من الأفضل وضع برنامج متابعة من المجلس الوطني للمحاسبة، وذلك من أجل الإطلاع على أهم المشاكل التي يمكن أن يواجهها محاسبو المؤسسات، أو حتى النقاط الغامضة الغير مفهومة في النظام المحاسبي المالي، وكذا متابعة مدى التزام المؤسسات بالتطبيق السليم لقواعد ومبادئ SCF .

4- آفاق الدراسة :

رغم من محو لتنا للإلمام بأهم جوانب الموضوع خاصة بما يتعلق بإبراز جوانب المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي إلا هناك إشكاليات واجهتنا تدخل ضمن مواضيع جديدة للدراسة و هي كالتالي:

- المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي حسب المعيار الدولي رقم 17 و معيار الإبلاغ المالي رقم 16 و أثرهما على الإفصاح المحاسبي .
- دور الإيجار التمويلي في نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- أثر المعالجة المحاسبية للإيجار التمويلي في ظل النظام المحاسبي المالي على الأداء المالي للبنوك التجارية الجزائرية.
- دراسة مقارنة بين تقنية التمويل عن طريق الإيجار التمويلي والقروض البنكية .

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	الشكر و التقدير
	ملخص الدراسة
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
أ-ج	مقدمة عامة
49 – 1	الفصل الأول : الإطار النظري و المحاسبي للإيجار التمويلي
2	تمهيد
3	المبحث الأول: ماهية عقود الإيجار
3	المطلب 01: التطور التاريخي
5	المطلب 02: تعريف التأجير التمويلي
7	المطلب 03: خصائص التأجير التمويلي
9	المطلب 04: أنواع الاعتماد الإيجاري وفقا للتشريع الجزائري
12	المبحث الثاني: تحليل عقود الإيجار التمويلي
12	المطلب 01: شروط ابرام عقد الإيجار التمويلي
15	المطلب 02: مراحل ابرام عقد الإيجار التمويلي
19	المطلب 03: الآثار القانونية لعقود الإيجار التمويلي
26	المبحث الثالث: الإطار المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي
26	المطلب 01: أهم المصطلحات المتواجدة في الإيجار التمويلي
27	المطلب 02: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي
34	المطلب 03: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي فيظل المعيار الدولي المحاسبي رقم 17

43	المطلب 04: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS16
49	خلاصة الفصل
86 – 50	الفصل الثاني: الإطار النظري للإفصاح المحاسبي
51	تمهيد
52	المبحث الأول: عموميات حول الإفصاح المحاسبي
52	المطلب 01: ماهية الإفصاح المحاسبي
54	المطلب 02: أهداف و خصائص و أهمية الإفصاح المحاسبي
56	المطلب 03: المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي
57	المطلب 04: أساليب و طرق الإفصاح المحاسبي
57	المبحث الثاني: عموميات حول القوائم المالية
58	المطلب 01: ماهية القوائم المالية
63	المطلب 02: الميزانية (قائمة المركز المالي)
69	المطلب 03: قائمة الدخل
77	المطلب 04: قائمة التغيرات في حقوق الملكية
79	المطلب 05: قائمة التدفقات النقدية
83	المطلب 06: الملاحق
84	المبحث الثالث: الإفصاح المحاسبي و الإيجار التمويلي
84	المطلب 01: الإفصاحات اللازمة للإيجار التمويلي
84	المطلب 02: أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي حسب المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS16
86	خلاصة الفصل
126 – 87	الفصل الثالث: دراسة حالة عند مؤسسة FERTILIS
88	تمهيد
89	المبحث الأول: تقديم مؤسسة FERTILIS و عقد الإيجار التمويلي

89	المطلب 01: تقديم مؤسسة FERTILIS
90	المطلب 02: تقديم عقد الإيجار التمويلي
93	المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفقا للنظام المحاسبي المالي SCF و المعايير الدولية المحاسبية
93	المطلب 01: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفقا للنظام المحاسبي المالي SCF
104	المطلب 02: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفق المعيار المحاسبي الدولي IAS17
114	المبحث الثالث: واقع المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي في مؤسسة FERTILIS
114	المطلب 01: المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي في مؤسسة FERTILIS
120	المطلب 02: الاستنتاجات
126	خلاصة الفصل
127	خاتمة عامة
131	فهرس المحتويات
135	قائمة المراجع
	الملاحق

قائمة المراجع

❖ الكتب :

1. أبو نصار م، & حميدات ج. (2009). معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولي الجوانب النظرية والعملية. عمان الأردن: مطابع الدستور للنشر والتوزيع.
2. إلياس ناصيف. (1991). البند الجزائري في القانون المقارن وفي عقد الليزيغ. بيروت، لبنان.
3. بن مالك م. ح & بوقفة، ع. (2010). المحاسبة المالية طبقاً للنظام المحاسبي المالي الجزائري *IAS/IFRS*. الجزائر: دار الطباعة والنشر والتوزيع عين مليلة.
4. راهي الحسنوي سالم صلال. (2015). التأجير التمويلي وتطبيقات مختارة (المجلد الطبعة الأولى). الدار المنهجية للنشر والتوزيع عمان، الأردن.
5. رجب حسن. (2008). المحاسبة عن عقود التأجير التمويلي. قطر: دار العلوم.
6. سمير محمد عبد العزيز. (2001). التأجير التمويلي ومدخله المالية، المحاسبية، الاقتصادية، التشريعية، التطبيقية. مصر: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية الإسكندرية.
7. شعيب شنوف. (2014). التحليل المالي الحديث طبقاً للمعايير الدولية للأبلاغ المالي *ifrs*. دار زهر للنشر والتوزيع.
8. صخر أحمد الخضانة. (2005). عقد التأجير التمويلي (المجلد طبعة أولى). عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
9. طارق عبد العال حماد. (2006). دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة. مصر: الدار الجامعية شارع زكريا غنيم الاسكندرية.
10. عبير الصفدي الطوال. (2012). التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل. عمان الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع.
11. عقيل مجيد كاظم السعدي. عقد الإيجار التمويلي "الليزيغ" (المجلد العدد الثامن). أهل البيت عليهم السلام .
12. قلاب بسام هلال. (2009). التأجير التمويلي. عمان: دار الراية للنشر والتوزيع.
13. لخضر علاوي.
14. نصر علي عبد الوهاب. (2007). القياس والافصاح المحاسبي وفق المعايير المحاسبية العربية والدولية (المجلد الجزء الاول). مصر: الدار الجامعية.
15. نمر بشار جمال. (2001). عقد الإيجار التمويلي صفته وآثاره. فلسطين: جامعة بيرزيت .
16. هاني محمد دويدار. (1998). النظام القانوني للتأجير التمويلي دراسة نقدية في القانون (المجلد الطبعة الثانية). مصر.

17. والمراجعات للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة. (1437 هـ). المعايير الشرعية. المنامة، البحرين: مكتبة فهد الوطنية للنشر.

❖ الرسائل و الأطروحات :

1. الحاج بلشير، و فيصل حاج قويدر. (2020/2019). دور الملاحق في تفسير المعلومة المالية. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية، جامعة أدرار.
2. أمال بن بريح. (2015). عقد الاعتماد الايجاري كألية قانونية للتمويل. جامعة مولود معمري، أطروحة دكتوراه.
3. حنان معلى. (2019/2018). عقود الإيجار التمويلي بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية جامعة بسكرة مذكرة لنيل شهادة الماستر في محاسبة وتدقيق.
4. خالد زيدان عبد السلام الفضلي. (2008). أثر التطبيقات المحاسبية المختلفة لعقود الاستئجار على قرارات الاستثمار في ليبيا. جامعة بنغازي، رسالة للحصول على درجة الاجازة العليا (الماجستير).
5. خالد زيدان عبد السلام الفضلي. (خريف 2008). أثر التطبيقات المحاسبية المختلفة لعقود الاستئجار على قرارات الاستثمار في ليبيا. رسالة للحصول على درجة الاجازة العليا في الماجستير . بكالورليس محاسبة كلية الاقتصاد، ليبيا: جامعة بنغازي.
6. سامي لزعر. (2011/2010). الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة.
7. سليم بن رحون. (2019/2018). أثر الافصاح المحاسبي على جودة القرارات الاستثمارية. قسم علوم التسيير، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، أطروحة دكتوراه.
8. شادو، عبد اللطيف. (2013/2014). القياس والافصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية . مذكرة لنيل شهادة ماستر في تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة . الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصد مرياح ورقلة.
9. عاد نور الدين. (2015/2014). المعالجة المحاسبية لعقود الايجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الوادي قسم علوم التسيير مذكرة لنيل شهادة الماستر.

10. لبني بن راف. (2019/2018). دور الافصاح المحاسبي في تحسين المعلومة المحاسبية. قسم العلوم التجارية، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية.
11. محمد الطيب خليل. (2015/2014). اعداد القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، مذكرة لنيل شهادة الماستر.
12. مصطفى مسمودي، و عبد الكريم بن براهيم. (2019/2018). عقد الإعتماد الإيجاري التمويلي في التشريع الجزائري. الجزائر: قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أدرار، مذكرة لنيل شهادة الماستر في قناون المؤسسات.
13. معتز برهان، و جميل عكر. (2010/2009). أثر مستوى الافصاح في البيانات المالية المنشورة على تداعيات الازمة المالية في القطاع المصرفي الاردني. قسم محاسبة، الاردن: كلية الاعمال، جامعة الشرق الاوسط، مذكرة لنيل شهادة الماستر في المحاسبة.

❖ المقالات :

1. مبروك بلعزام. (2019). مجلة أبحاث قانونية وسياسية. الاعتماد العقاري في ظل الأمر 09/96 (العدد 09).
2. مسعود صديقي، و فؤاد صديقي. (2016). محددات الافصاح المحاسبي في الحقل المحاسبي الجزائري وفق SCF. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية ، العدد 2016/02 . جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
3. والمراجعات للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة. (1437 هـ). المعايير الشرعية. المنامة، البحرين: مكتبة فهد الوطنية للنشر.

❖ المراسيم و الأوامر التشريعية :

1. الأمر رقم 58/75 (2007).. المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 07/05. جريدة الرسمية الجزائرية ، العدد. 21, 7,

2. الأمر رقم 09/96، (1996)، المتعلق بالاعتماد الايجاري . الجريدة الرسمية الجزائرية (العدد. 3)

قائمة الملاحق

28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28	
ميزانية السنة المالية المقفلة في					
N - 1 صافي	N صافي	N إهلاك رصيد	N إجمالي	ملاحظة	الأصل
					أصول غير جارية فارق بين الاقتناء - المنتوج الإيجابي أو السلبي تثبيبات معنوية تثبيبات عينية أراضي مبان تثبيبات عينية أخرى تثبيبات ممنوح امتيازها تثبيبات يجري إنجازها تثبيبات مالية سندات موضوعة موضع معادلة مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها سندات أخرى مثبتة قروض و أصول مالية أخرى غير جارية ضرائب مؤجلة على الأصل
					مجموع الأصول غير الجاري
					أصول جارية مخزونات و منتجات قيد التنفيذ حسابات دائنة و استخدامات مماثلة الزبائن المدينون الآخرون الضرائب و ما شابهها حسابات دائنة أخرى و استخدامات مماثلة الموجودات و ما شابهها الأموال الموظفة و الأصول المالية الجارية الأخرى الخزينة
					مجموع الأصول الجارية
					المجموع العام للأصول

29		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م	
ميزانية السنة المالية المغلقة في					
N-1	N	ملاحظة	الخصوم		
			رؤوس الأموال الخاصة		
			رأس مال تم إصداره		
			رأس مال غير مستعان به		
			علاوات و احتياطات - احتياطات مدمجة (1)		
			قوارق إعادة التقييم		
			فارق المعادلة (1)		
			نتيجة صافية / (نتيجة صافية حصة المجمع (1))		
			رؤوس أموال خاصة أخرى / ترحيل من جديد		
			حصة الشركة المدمجة (1)		
			حصة ذوي الأقلية (1)		
			المجموع 1		
			الخصوم غير الجارية		
			قروض و ديون مالية		
			ضرائب (مؤجلة و مرصود لها)		
			ديون أخرى غير جارية		
			مؤونات و منتجات ثابتة مسبقا		
			مجموع الخصوم غير الجارية (2)		
			الخصوم الجارية		
			موردون و حسابات ملحقة		
			ضرائب		
			ديون أخرى		
			خزينة سلبية		
			مجموع الخصوم الجارية (3)		
			مجموع مام للخصوم		
(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة					

30		الجمهورية التونسية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م	
حساب النتائج حسب الطبيعة الفترة من إلى					
N - 1	N	ملاحظة			
			رقم الأعمال تغيير مخزونات المنتجات المصنعة و المنتجات قيد الصنع الإنتاج المثبت إعانات الاستغلال		
			1 - إنتاج السنة المالية المشتريات المستهلكة الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى		
			2 - استهلاك السنة المالية		
			3 - القيمة المضافة للاستغلال (1-2) أعباء المستخدمين الضرائب و الرسوم و المدفوعات المشابهة		
			4 - الفائض الإجمالي من الاستغلال المنتجات العملياتية الأخرى الأعباء العملياتية الأخرى المخصصات للاهلاكات و المؤونات استثناء من خسائر القيمة و المؤونات		
			5 - النتيجة العملياتية المنتجات المالية الأعباء المالية		
			6 - النتيجة المالية		
			7 - النتيجة العادية قبل الضرائب (5+6) الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية الضرائب المؤجلة (تغييرات) حول النتائج العادية مجموع منتجات الأنشطة العادية مجموع أعباء الأنشطة العادية		
			8 - النتيجة الصافية للأنشطة العادية العناصر غير العادية - المنتجات (يطلب بيانها) العناصر غير العادية - الأعباء (يطلب بيانها)		
			9 - النتيجة غير العادية		
			10 - النتيجة الصافية للسنة المالية حصة الشركات الموضوعه موضع المعادلة في النتيجة الصافية		
			11 - النتيجة الصافية للمجموع المدمج (1) و منها حصة ذوي الأقلية (1) حصة المجمع (1)		
(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة					

31		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م	
حساب النتائج (حسب الوظيفة)					
الفترة من إلى.....					
مثلا					
N - 1	N	ملاحظة			
			رقم الأعمال كلفة المبيعات		
			هامش الربح الإجمالي		
			منتجات أخرى عملياتية		
			التكاليف التجارية		
			الأعباء الإدارية		
			أعباء أخرى عملياتية		
			النتيجة العملياتية		
			تقديم تفاصيل الأعباء حسب الطبيعة		
			(مصاريف المستخدمين المخصصات للاهتلاكات)		
			منتجات مالية		
			الأعباء المالية		
			النتيجة المالية قبل الضريبة		
			الضرائب الواجبة على النتائج العادية		
			الضرائب المؤجلة على النتائج العادية (التغيرات)		
			النتيجة الصافية للأنشطة العادية		
			الأعباء غير العادية		
			المنتجات غير عادية		
			النتيجة الصافية للسنة المالية		
			حصة الشركات الموضوعه موضع المعادلة في النتائج الصافية (1)		
			النتيجة الصافية للمجموع المدمج (1)		
			منها حصة ذوي الأقلية (1)		
			حصة المجمع (1)		
(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة					

32		الهيئة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19	28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م
محتوى فصول الميزانية ميزانية الأصول السنة المالية المغلقة في			
الأصول المالية	N إجمالي	N اهلاكات / أرصدة	
الأصول المثبتة (غير الجارية)			
فارق الشراء (ou goodwill)	207	2807 و 2907	
التثبيتات المعنوية	20 (خارج 207)	280 (خارج 2807)	
التثبيتات العينية	21 و 22 (خارج 229)	281 و 282 و 291 و 292	
التثبيتات الجارية إنجازها	23	293 (خارج 2907)	
التثبيتات المالية	265		
السندات الموضوعه موضع المعادلة - المؤسسات المشاركة	26 (خارج 265 و 269)		
المساهمات الأخرى و الحسابات الدائنة الملحقه	271 و 272 و 273		
السندات الأخرى المثبتة	274 و 275 و 276		
القروض و الأصول المالية الأخرى غير الجارية			
مجموع الأصول غير الجارية			
الأصول الجارية			
المخزونات و المنتجات قيد الصنع	30 إلى 38	39	
الحسابات الدائنة - الاستخدامات المماثلة	41 (خارج 419)	491	
الزبائن	409 مدين [42 و 43 و 44	495 و 496	
المدينون الآخرون	(خارج 444 إلى 448) 45 و 46 و 486 و 489		
الضرائب	444 و 445 و 447		
الأصول الأخرى الجارية	مدين 48		
الموجودات وما يمثلها			
توظيفات و أصول مالية جارية	50 (خارج 509)		
أموال الخزينة	519 و غيرها من المدينين (51)	59	
	52 و 53 و 54		
مجموع الأصول الجارية			
المجموع العام للأصول			

محتوى فصول الميزانية ميزانية الخصوم السنة المالية المغلقة في	
N	الخصوم
	رؤوس الأموال الخاصة
108 و 101	رأس المال الصادر (أو حساب المستقل)
109	رأس المال غير المطلوب
106 و 104	العلاوات و الاحتياطات (الاحتياطات المدمجة) (1)
105	فارق إعادة التقييم
107	فارق المعادلة (1)
12	النتيجة الصافية (النتيجة الصافية حصة المجمع) (1)
11	رؤوس الأموال الخاصة الأخرى، ترحيل من جديد
	حصة الشركة المدمجة (1)
	حصة ذوي الأقلية (1)
	المجموع 1
	الخصوم غير الجارية
17 و 16	القروض و الديون المالية
155 و 134	الضرائب (المؤجلة و المرصود لها)
229	الديون الأخرى غير الجارية
15 (خارج 155) و 131 و 132	المؤونات و المنتوجات المدرجة في الحسابات سلفا
	مجموع الخصوم غير الجارية (2)
	الخصوم الجارية
40 (خارج 409)	الموردون و الحسابات الملحقه
داشن 444 و 445 و 447	الضرائب
419 و 509 داشن [42 و 43	الديون الأخرى
و 44 (خارج 444 إلى 447) 45	
و 46 و 48 [
519 و غيرها من الديون 51	خزينة الخصوم
و 52	
	مجموع الخصوم الجارية (3)
	المجموع العام للخصوم
(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.	

34		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19	28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م
محتوى فصول حساب النتائج حساب النتائج (حسب الطبيعة) الفترة من إلى.....			
N			
70		المبيعات و المنتجات الملحقة	
72		تغيرات المخزونات و المنتجات المصنعة و المنتجات قيد الصنع	
73		الإنتاج المثبت	
74		إعانات الاستغلال	
		1 - إنتاج السنة المالية	
60		المشتريات المستهلكة	
61 و 62		الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى	
		2 - استهلاك السنة المالية	
		3 - القيمة المضافة للاستغلال (2-1)	
63		أعباء المستخدمين	
64		الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة	
		4 - إجمالي فائض الاستغلال	
75		المنتجات العملياتية الأخرى	
65		الأعباء العملياتية الأخرى	
68		المخصصات للاهتلاكات و المؤونات و خسارة القيمة	
78		استرجاع على خسائر القيمة و المؤونات	
		5 - النتيجة العملياتية	
76		المنتجات المالية	
66		الأعباء المالية	
		6 - النتيجة المالية	
		7 - النتيجة العادية قبل الضرائب (5 + 6)	
695 و 698		الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية	
692 و 693		الضرائب المؤجلة (تغيرات) عن النتائج العادية	
		مجموع منتجات الأنشطة العادية	
		مجموع أعباء الأنشطة العادية	
		8 - النتيجة الصافية للأنشطة العادية	
77		عناصر غير عادية (منتجات) (يجب تبيانها)	
67		عناصر غير عادية (أعباء) (يجب تبيانها)	
		9 - النتيجة غير العادية	
		10 - صافي نتيجة السنة المالية	
		حصص الشركات الموضوعه موضع المعادلة في النتيجة الصافية (1)	
		11 - صافي نتيجة المجموع المدمج (1)	
		و منها حصص ذوي الأقلية (1)	
		حصص المجمع (1)	
		(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.	

35		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م	
جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة) الفترة من إلى					
السنة المالية N - 1	السنة المالية N	ملاحظة			
			تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية		
			التحصيلات المقبوضة من عند الزبائن المبالغ المدفوعة للموردين و المستخدمين الفوائد و المصاريف المالية الأخرى المدفوعة الضرائب عن النتائج المدفوعة		
			تدفقات أموال الخزينة قبل العناصر غير العادية		
			تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية (يجب توضيحها)		
			صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية (أ)		
			تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار		
			المسحوبات عن اقتناء تثبيبات عينية أو معنوية التحصيلات عن عمليات التنازل عن تثبيبات عينية أو معنوية المسحوبات عن اقتناء تثبيبات مالية التحصيلات عن عمليات التنازل عن تثبيبات مالية الفوائد التي تم تحصيلها عن التوظيفات المالية الحصص و الأقساط المقبوضة من النتائج المستلمة		
			صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار (ب)		
			تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل		
			التحصيلات في أعقاب إصدار أسهم الحصص و غيرها من التوزيعات التي تم القيام بها التحصيلات المتأتية من القروض تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة		
			صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل (ج)		
			تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات و شبه السيولات تغير أموال الخزينة في الفترة (أ + ب + ج)		
			أموال الخزينة و معادلاتها عند افتتاح السنة المالية		
			أموال الخزينة و معادلاتها عند إقفال السنة المالية		
			تغير أموال الخزينة خلال الفترة		
			المقاربة مع النتيجة المحاسبية		

الجمهورية التونسية للجمهورية الجزائرية / المصنف 19			36
28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م			
جدول سيولة الخزينة (الطريقة غير المباشرة) الفترة من إلى			
السنة المالية N - 1	السنة المالية N	ملاحظة	
			<p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة التشغيلية</p> <p>صافي نتيجة السنة المالية تصححات من أجل : - الأهلاكات و الأرصدة - تغير الضرائب المؤجلة - تغير المخزونات - تغير الزبائن و الحسابات الدائنة الأخرى - تغير الموردين و الديون الأخرى - نقص أو زيادة قيمة التنازل الصافية من الضرائب</p>
			تدفقات الخزينة الناجمة عن النشاط (أ)
			<p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار</p> <p>مسحوبات عن اقتناء تشييبات تحصيلات التنازل عن تشييبات تأثير تغيرات محيط الإدماج (1)</p>
			تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات الاستثمار (ب)
			<p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات التمويل</p> <p>الحصص المدفوعة للمساهمين زيادة رأس المال النقدي (المقنودات) إصدار قروض تسديد قروض</p>
			تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (ج)
			<p>تغير أموال الخزينة للفترة (أ + ب + ج)</p> <p>أموال الخزينة عند الافتتاح أموال الخزينة عند الاقفال تأثير تغيرات سعر العملات الأجنبية (1) تغير أموال الخزينة</p>
(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.			

37		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19		28 ربيع الأول عام 1430 هـ 25 مارس سنة 2009 م	
جدول تغير الأموال الخاصة					
الاحتياطات والنتيجة	فرق إعادة التقييم	فرق التقييم	ملاوة الإصدار	رأسمال الشركة	ملاحظة
					الرصيد في 31 ديسمبر N-2
					تغيير الطريقة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيات الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات في حساب النتائج الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية
					الرصيد في 31 ديسمبر N-1
					تغيير الطريقة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيات الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات في حساب النتائج الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية
					الرصيد في 31 ديسمبر N

ECHEANCIER DE FINANCEMENT LEASING

Nom du Client : EURL FERTILIS
 Compte Client : 3203207001
 N° Contrat : LD1910700080



AL SALAM BANK
 الجزائر
 512

إيجار Leasing

661

167

X


9456

NUMERO	DATE	Restant dû	MARGE	Principal	LOYER HT	TVA	LOYER TTC
1	17/04/2019	-1 456 555,70	0,00	624 238,16	624 238,16	118 605,25	742 843,41
2	16/05/2019	-1 423 219,93	16 426,71	33 335,77	49 762,48	9 454,87	59 217,35
3	16/06/2019	-1 390 061,68	16 604,23	33 158,25	49 762,48	9 454,87	59 217,35
4	16/07/2019	-1 356 516,59	16 217,39	33 545,09	49 762,48	9 454,87	59 217,35
5	16/08/2019	-1 322 580,14	15 826,03	33 936,45	49 762,48	9 454,87	59 217,35
6	16/09/2019	-1 288 247,76	15 430,10	34 332,38	49 762,48	9 454,87	59 217,35
7	16/10/2019	-1 253 514,84	15 029,56	34 732,92	49 762,48	9 454,87	59 217,35
8	16/11/2019	-1 218 376,70	14 624,34	35 138,14	49 762,48	9 454,87	59 217,35
9	16/12/2019	-1 182 828,61	14 214,39	35 548,09	49 762,48	9 454,87	59 217,35
10	16/01/2020	-1 146 865,80	13 799,67	35 962,81	49 762,48	9 454,87	59 217,35
11	16/02/2020	-1 110 483,42	13 380,10	36 382,38	49 762,48	9 454,87	59 217,35
12	16/03/2020	-1 073 676,58	12 955,64	36 806,84	49 762,48	9 454,87	59 217,35
13	16/04/2020	-1 036 440,33	12 526,23	37 236,25	49 762,48	9 454,87	59 217,35
14	16/05/2020	-998 769,65	12 091,80	37 670,68	49 762,48	9 454,87	59 217,35
15	16/06/2020	-960 659,48	11 652,31	38 110,17	49 762,48	9 454,87	59 217,35
16	16/07/2020	-922 104,69	11 207,69	38 554,79	49 762,48	9 454,87	59 217,35
17	16/08/2020	-883 100,10	10 757,89	39 004,59	49 762,48	9 454,87	59 217,35

الملحق رقم 11: جدول دفعات الإيجار التمويلي

661 167 X 4456 512

NUMERO	DATE	Restant dû	MARGE	Principal	LOYER HT	TVA	LOYER TTC
18	16/09/2020	-843 640,45	10 302,83	39 459,65	49 762,48	9 454,87	59 217,35
19	16/10/2020	-803 720,44	9 842,47	39 920,01	49 762,48	9 454,87	59 217,35
20	16/11/2020	-763 334,70	9 376,74	40 385,74	49 762,48	9 454,87	59 217,35
21	16/12/2020	-722 477,79	8 905,57	40 856,91	49 762,48	9 454,87	59 217,35
22	16/01/2021	-681 144,22	8 428,91	41 333,57	49 762,48	9 454,87	59 217,35
23	16/02/2021	-639 328,42	7 946,68	41 815,80	49 762,48	9 454,87	59 217,35
24	16/03/2021	-597 024,77	7 458,83	42 303,65	49 762,48	9 454,87	59 217,35
25	16/04/2021	-554 227,58	6 965,29	42 797,19	49 762,48	9 454,87	59 217,35
26	16/05/2021	-510 931,09	6 465,99	43 296,49	49 762,48	9 454,87	59 217,35
27	16/06/2021	-467 129,47	5 960,86	43 801,62	49 762,48	9 454,87	59 217,35
28	16/07/2021	-422 816,83	5 449,84	44 312,64	49 762,48	9 454,87	59 217,35
29	16/08/2021	-377 987,21	4 932,86	44 829,62	49 762,48	9 454,87	59 217,35
30	16/09/2021	-332 634,58	4 409,85	45 352,63	49 762,48	9 454,87	59 217,35
31	16/10/2021	-286 752,84	3 880,74	45 881,74	49 762,48	9 454,87	59 217,35
32	16/11/2021	-240 335,81	3 345,45	46 417,03	49 762,48	9 454,87	59 217,35
33	16/12/2021	-193 377,25	2 803,92	46 958,56	49 762,48	9 454,87	59 217,35
34	16/01/2022	-145 870,84	2 256,07	47 506,41	49 762,48	9 454,87	59 217,35
35	16/02/2022	-97 810,19	1 701,83	48 060,65	49 762,48	9 454,87	59 217,35
36	16/03/2022	-49 188,83	1 141,12	48 621,36	49 762,48	9 454,87	59 217,35
37	16/04/2022	0,00	573,87	49 188,83	49 762,70	9 454,87	59 217,57
Total					2 415 687,66	458 980,57	2 874 668,23



Adresse :

233 rue ahmed ouaked
dely brahim - Alger

Phone :

(213+)(0)(23) 30 45 87
(213+)(0)(23) 30 45 87

Web :

www.alsalamalgeria.com
tawassol@alsalamalgeria.com

LD1910700080 / 3

Date : 16/06/2019

FACTURE

ALSALAM BANK ALGERIA

233 Rue Ahmed OUAKED- BP141
Dely Brahim- Alger
(213+)(0)(23) 30 45 87
www.alsalamalgeria.com

EURL FERTILIS

Adresse : CITE 40 LOGTS EVOLITIVES TOLGA
BISKRA BISKRA 07000

NIF : 001307024319033
RC : 13B0243190

Designation	Prix total HT
Règlement du Loyer du 16/06/2019 Objet du contrat de leasing n° LD1910700080/3	49 762,48 DZD

Total Hors Taxe	49 762,48 DZD
TVA à 19 %	9 454,87 DZD
Total TTC en DZD	59 217,35 DZD

En votre aimable règlement,
Cordialement,

Arrêter la présente facture à la somme de (en lettre): **Cinquante Neuf Milles Deux Cent Dix Sept Dinars Trente Cinq Centimes**



AL SALAM BANK
السلام بنك
Algeria

Adresse :

233 rue ahmed ouaked
dely brahim - Alger

Phone :

(213+)(0)(23) 30 45 87
(213+)(0)(23) 30 45 87

Web :

www.alsalamalgeria.com
tawassol@alsalamalgeria.com

LD1910700080 / 1

Date : 17/04/2019

FACTURE

ALSALAM BANK ALGERIA

233 Rue Ahmed OUAKEB- BP141
Dely Brahim- Alger
(213+)(0)(23) 30 45 87
www.alsalamalgeria.com

EURL FERTILIS

Adresse : CITE 40 LOGTS EVOLITIVES TOLGA
BISKRA BISKRA 07000

NIF : 001307024319033
RC : 13B0243190

Designation	Prix total HT
Règlement du Loyer du 17/04/2019 Objet du contrat de leasing n° LD1910700080/1	624 238,16 DZD

Total Hors Taxe	624 238,16 DZD
TVA à 19 %	118 605,25 DZD
Total TTC en DZD	742 843,41 DZD

En votre aimable règlement,
Cordialement,

Arrêter la présente facture à la somme de (en lettre): **Sept Cent Quarante Deux Milles Huit Cent Quarante Trois Dinars Quarante et Un Centimes**

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 0 0 1 3 0 7 0 2 4 3 1 9 0 3 3
Désignation de l'entreprise:	EURL FERTILIS	
Activité:	VENTE DETAIL DES SEMENCE ET MATERIEL AGR	
Adresse:	CITE 40 LOGTS VOLITIVE TOLGA	
Exercice clos le	31/12/19	
BILAN (ACTIF)		

ACTIF	2019			2018
	Montants Bruts	Amortissements Provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles				
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments				
Autres immobilisations corporelles	5 157 499	446 544	4 710 954	1 848 739
Immobilisations en concession				
Immobilisations encours				
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT	5 157 499	446 544	4 710 954	1 848 739
ACTIF COURANT				
Stocks et encours				
Créances et emplois assimilés				
Clients	47 739 186		47 739 186	
Autres débiteurs	6 001 994		6 001 994	4 984 349
Impôts et assimilés	194 244		194 244	
Autres créances et emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	29 383 447		29 383 447	95 870 186
TOTAL ACTIF COURANT	83 318 872		83 318 872	100 854 536
TOTAL GENERAL ACTIF	88 476 371	446 544	88 029 826	102 703 276

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 0 0 1 3 0 7 0 2 4 3 1 9 0 3 3

Désignation de l'entreprise: EURL FERTILIS

Activité: VENTE DETAIL DES SEMENCE ET MATERIEL AGR

Adresse: CITE 40 LOGTS VOLITIVE TOLGA

Exercice clos le

31/12/19

BILAN (PASSIF)

	2019	2018
CAPITAUX PROPRES		
Capital émis	100 000	100 000
Capital non appelé		
Primes et réserves - Réserves consolidées (1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	1 795 329	5 657 968
Autres capitaux propres - Report à nouveau		
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I	1 895 329	5 757 968
PASSIFS NON-COURANTS		
Emprunts et dettes financières	1 599 844	
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II	1 599 844	
PASSIFS COURANTS:		
Fournisseurs et comptes rattachés	77 145 113	92 093 256
Impôts	2 287 826	3 971 421
Autres dettes	5 101 712	880 629
Trésorerie passif		
TOTAL III	84 534 652	96 945 307
TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)	88 029 826	102 703 276

(1) A utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:1
EDITION DU 14/05/2022 12: 8
EXERCICE:01/01/19 AU 31/12/19

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2019

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
17/04/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	624 238,16	
17/04/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	118 605,25	
17/04/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		742 843,41
16/05/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	33 335,77	
16/05/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	16 426,71	
16/05/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/05/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/06/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	33 158,25	
16/06/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	16 604,23	
16/06/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/06/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/07/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	33 545,09	
16/07/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	16 217,39	
16/07/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/07/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/08/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	33 936,45	
16/08/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	15 826,03	
16/08/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/08/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/09/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	34 332,38	
16/09/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	15 430,10	
16/09/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/09/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/10/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	34 732,92	
16/10/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	15 029,56	
16/10/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/10/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/11/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	35 138,14	
16/11/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	14 624,34	
16/11/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/11/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/12/19	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	35 548,09	
16/12/19	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	14 214,39	
16/12/19	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/12/19	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
TOTAL (35) MOUVEMENTS du 01/01/19 au 31/12/19				1 216 582,21	1 216 582,21
CUMULS AU 31/12/19				1 216 582,21	1 216 582,21
SOLDE AU 31/12/19					0,00

10

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:1
EDITION DU 14/05/2022 20:25
EXERCICE:01/01/19 AU 31/12/19

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2019

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
17/04/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/1	624 238,16	
17/04/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/1	118 605,25	
17/04/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/1		742 843,41
16/05/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/2	49 762,48	
16/05/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/2	9 454,87	
16/05/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/2		59 217,35
16/06/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/3	49 762,48	
16/06/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/3	9 454,87	
16/06/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/3		59 217,35
16/07/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/4	49 762,48	
16/07/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/4	9 454,87	
16/07/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/4		59 217,35
16/08/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/5	49 762,48	
16/08/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/5	9 454,87	
16/08/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/5		59 217,35
16/09/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/6	49 762,48	
16/09/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/6	9 454,87	
16/09/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/6		59 217,35
16/10/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/7	49 762,48	
16/10/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/7	9 454,87	
16/10/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/7		59 217,35
16/11/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/8	49 762,48	
16/11/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/8	9 454,87	
16/11/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/8		59 217,35
16/12/19	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/9	49 762,48	
16/12/19	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/9	9 454,87	
16/12/19	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/9		59 217,35
TOTAL (27) MOUVEMENTS du 01/01/19 au 31/12/19				1 216 582,21	1 216 582,21
CUMULS AU 31/12/19				1 216 582,21	1 216 582,21
SOLDE AU 31/12/19					0,00

(2) b

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:1
EDITION DU 14/05/2022 20: 2
EXERCICE:01/01/20 AU 31/12/20

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2020

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
16/01/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	35 962,81	
16/01/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	13 799,67	
16/01/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/01/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/02/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	36 382,38	
16/02/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	13 380,10	
16/02/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/02/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/03/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	36 806,84	
16/03/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	12 955,64	
16/03/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/03/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/04/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	37 236,25	
16/04/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	12 526,23	
16/04/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/04/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/05/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	37 670,68	
16/05/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	12 091,80	
16/05/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/05/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/06/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	38 110,17	
16/06/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	11 652,31	
16/06/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/06/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/07/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	38 554,79	
16/07/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	11 207,69	
16/07/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/07/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/08/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	39 004,59	
16/08/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	10 757,89	
16/08/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/08/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/09/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	39 459,65	
16/09/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	10 302,83	
16/09/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/09/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/10/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	39 920,01	
16/10/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 842,47	
TOTAL A REPORTER				582 718,63	532 956,15

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2020

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
			REPORT	582 718,63	532 956,15
16/10/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/10/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/11/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	40 385,74	
16/11/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 376,74	
16/11/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/11/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/12/20	167	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	40 856,91	
16/12/20	661	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	8 905,57	
16/12/20	4456	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/12/20	5121	BANQUE ALSALAM BANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
			TOTAL (48) MOUVEMENTS du 01/01/20 au 31/12/20	710 608,20	710 608,20
			CUMULS AU 31/12/20	710 608,20	710 608,20
			SOLDE AU 31/12/20	0,00	

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:1
EDITION DU 14/05/2022 20:30
EXERCICE:01/01/20 AU 31/12/20

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2020

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
16/01/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/10	624 238,16	
16/01/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/10	118 605,25	
16/01/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/10		742 843,41
16/02/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/11	49 762,48	
16/02/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/11	9 454,87	
16/02/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/11		59 217,35
16/03/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/12	49 762,48	
16/03/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/12	9 454,87	
16/03/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/12		59 217,35
16/04/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/13	49 762,48	
16/04/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/13	9 454,87	
16/04/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/13		59 217,35
16/05/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/14	49 762,48	
16/05/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/14	9 454,87	
16/05/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/14		59 217,35
16/06/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/15	49 762,48	
16/06/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/15	9 454,87	
16/06/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/15		59 217,35
16/07/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/16	49 762,48	
16/07/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/16	9 454,87	
16/07/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/16		59 217,35
16/08/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/17	49 762,48	
16/08/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/17	9 454,87	
16/08/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/17		59 217,35
16/09/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/18	49 762,48	
16/09/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/18	9 454,87	
16/09/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/18		59 217,35
16/10/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/19	49 762,48	
16/10/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/19	9 454,87	
16/10/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/19		59 217,35
16/11/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/20	49 762,48	
16/11/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/20	9 454,87	
16/11/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/20		59 217,35
16/12/20	613	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/21	49 762,48	
16/12/20	4456	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/21	9 454,87	
16/12/20	5121	O/D	ALSALAM BANK F: 1910700080/21		59 217,35
TOTAL A REPORTER				1 394 234,26	1 394 234,26

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:2
EDITION DU 14/05/2022 20:30
EXERCICE:01/01/20 AU 31/12/20

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2020

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
			REPORT	1 394 234,26	1 394 234,26
			TOTAL (36) MOUVEMENTS du 01/01/20 au 31/12/20	1 394 234,26	1 394 234,26
			CUMULS AU 31/12/20	1 394 234,26	1 394 234,26
			SOLDE AU 31/12/20		0,00

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:1
EDITION DU 14/05/2022 20: 9
EXERCICE:01/01/21 AU 31/12/21

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2021

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
16/01/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	41 333,57	
16/01/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	8 428,91	
16/01/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/01/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/02/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	41 815,80	
16/02/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	7 946,68	
16/02/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/02/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/03/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	42 303,65	
16/03/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	7 458,83	
16/03/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/03/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/04/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	42 797,19	
16/04/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	6 965,29	
16/04/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/04/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/05/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	43 296,49	
16/05/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	6 465,99	
16/05/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/05/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/06/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	43 801,62	
16/06/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	5 960,86	
16/06/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/06/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/07/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	44 312,64	
16/07/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	5 449,84	
16/07/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/07/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/08/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	44 829,62	
16/08/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	4 932,86	
16/08/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/08/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/09/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	45 352,63	
16/09/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	4 409,85	
16/09/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/09/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/10/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	45 881,74	
16/10/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	3 880,74	
TOTAL A REPORTER				582 718,63	532 956,15

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PA
EDITION DU 14/05/2022 20:00
EXERCICE:01/01/21 AU 31/12/21

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2021

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
			REPORT	582 718,63	532 956,15
16/10/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/10/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/11/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	46 417,03	
16/11/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	3 345,45	
16/11/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/11/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
16/12/21	167	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	46 958,56	
16/12/21	661	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	2 803,92	
16/12/21	4456	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance	9 454,87	
16/12/21	5121	BANQUE ALSALAMBANK	Dettes sur contrat de location - finance		59 217,35
			TOTAL (48) MOUVEMENTS du 01/01/21 au 31/12/21	710 608,20	710 608,20
			CUMULS AU 31/12/21	710 608,20	710 608,20
			SOLDE AU 31/12/21	0,00	

EURL FERTILIS

JOURNAUX

PAGE:1

CITE 40 LOGTS VOLITVE

-copie provisoire

EDITION DU 14/05/2022 20:35

TOLGA

EXERCICE: 01/01/21 AU 31/12/21

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

Exercice 2021

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
16/01/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/22	624 238,16	
16/01/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/22	118 605,25	
16/01/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/22		742 843,41
16/02/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/23	49 762,48	
16/02/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/23	9 454,87	
16/02/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/23		59 217,35
16/03/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/24	49 762,48	
16/03/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/24	9 454,87	
16/03/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/24		59 217,35
16/04/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/25	49 762,48	
16/04/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/25	9 454,87	
16/04/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/25		59 217,35
16/05/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/26	49 762,48	
16/05/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/26	9 454,87	
16/05/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/26		59 217,35
16/06/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/27	49 762,48	
16/06/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/27	9 454,87	
16/06/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/27		59 217,35
16/07/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/28	49 762,48	
16/07/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/28	9 454,87	
16/07/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/28		59 217,35
16/08/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/29	49 762,48	
16/08/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/29	9 454,87	
16/08/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/29		59 217,35
16/09/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/30	49 762,48	
16/09/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/30	9 454,87	
16/09/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/30		59 217,35
16/10/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/31	49 762,48	
16/10/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/31	9 454,87	
16/10/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/31		59 217,35
16/11/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/32	49 762,48	
16/11/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/32	9 454,87	
16/11/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/32		59 217,35
16/12/21	613	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/33	49 762,48	
16/12/21	4456	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/33	9 454,87	
16/12/21	5121	BANQUE ALSALAM BANK	ALSALAM BANK F: 1910700080/33		59 217,35
TOTAL A REPORTER				1 394 234,26	1 394 234,26

EURL FERTILIS
CITE 40 LOGTS VOLITIVE
TOLGA

JOURNAUX
-copie provisoire

PAGE:2
EDITION DU:14/05/2022 20:35
EXERCICE:01/01/21 AU 31/12/21
Exercice 2021

04-BANQUE ALSALAM BANK ALGERIA

DATE	COMPTE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
			REPORT	1 394 234,26	1 394 234,26
			TOTAL (36) MOUVEMENTS du 01/01/21 au 31/12/21	1 394 234,26	1 394 234,26
			CUMULS AU 31/12/21	1 394 234,26	1 394 234,26
			SOLDE AU 31/12/21		0,00

الملحق رقم 21 : طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

بسكرة في : 28 - 02 - 2022

إلى السيد : مدير شركة فارتيليس
EURL FERTILIS لوطاية - بسكرة -



جامعة محمد خيضر - بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
عمادة الكلية

الرقم : 147 / ك.ق.ت.ت / 2022

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالبان :

1 - العايب شهرزاد

2 - بن نعجة نورة

تخصص : محاسبة

المسجلان بالسنة : ثانية ماستر

وذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة ب :

" أثر الإيجار التمويلي على الإفصاح المحاسبي "

تحت إشراف : أ/ الحاج عامر

في الأخير تقبلوا منا أسى عبارات التقدير والاحترام



ع/ عميد الكلية
نائب العميد للدراسات والمسائل التطبيقية
بالتربية
د. غربي وهيبية

تأشيرة المؤسسة المستقبلة